

الأعمال الكاملة

مُرْجِعَاتٌ وَمُؤَلَّفَاتٌ

أ. د. أحمد السببوني

أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة



مُرَجَّعَاتٌ وَمُؤَلَّفَعَاتٌ

جميع الحقوق محفوظة للناشر
الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ - ٢٠١٣م
بطاقة فهرسة

الريسوني ، أحمد

مراجعات ومدافعات - أ. د. / أحمد الريسوني .

ط ١ . المنصورة :

دار الكلمة للنشر والتوزيع ، ٢٠١٣م

١٧٦ ص ، ٢٤ سم

رقم الإيداع : ١٦٦٨٣ / ٢٠١٠م

تدمك : ٥ - ٣٧٤ - ٣٤٢ - ٩٧٧ - ٩٧٨

دار الكلمة للنشر والتوزيع مصدر - القاهرة

القاهرة . محمول : ٠١٠٩٧٠٧٤٩٥

دار
الكلمة
للنشر والتوزيع

E-mail: mmaggour@hotmail.com

E-mail: daralkalema_pdp@hotmail.com

www.facebook.com/DarAlkalema

مُرَجَّبَاتٌ وَمُفَاعَلَاتٌ

١٠٥ / أَحْمَدُ الرَّيْسُونِي
أَسْتَاذُ أَصُولِ الْفِقْهِ وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ

دارُ التَّحْقِيقِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

كلمة الناشر

في ظل المنهج الذي سرنا فيه في بعض أعمال الدكتور أحمد الريسوني ، وهو تجميع الأعمال والمقالات والأبحاث التي تتعلق بتصحيح مسارات الحركة الإسلامية ، والتصحيح لكثير من القضايا التي تخوضها الحركات الإسلامية ، وإعادة مراجعة بعض مفاهيمها بل خططها ، وذلك لتغيير الأحوال والزمان والمكان ، وضبط بعض التصرفات التي تتعامل مع الشريعة بفهم جزئي قاصر وإعادة ترتيب أولوياتها ، وتصحيح ما ترتب على ذلك من أخطاء لدى بعض الأشخاص والحركات وكانت له عواقب واضحة .

لذا كان هذا الكتاب والذي سمي مراجعات ومدافعات لتأصيل هذا المعنى ، وأنه على العاقل ما لم يكن مغلوب على نفسه أن يكون له من وقته ساعات من هذه الساعات ، ساعة يحاسب فيها نفسه ويراجع عمله ويواصل فكره ويحدد مساره ويفهم مقصده ويبلغ دعوته ويرتب أولوياته وفق فهم جيد للواقع .

لكل ما سبق كان هذا الكتاب الرائع والذي طبع طبعة سابقة بخلاف هذه الطبعة التي تطبع ضمن مشروع الأعمال الكاملة للدكتور أحمد الريسوني ، نسأل الله أن يكون محققاً لأهدافه ، نافعاً لكل من يقرأه ، ومساعداً له في تحديد أولوياته مجلياً كل ما عليه .

أسأل الله أن يجعله في ميزان حسنات الدكتور ، ويوفقنا إلى الصواب .

محمد أبو عجور

القسم الأول
من قضايا الحركة الإسلامية



(١) الحركات الإسلامية والسياسة

بين الانشغال بالسياسة والاشتغال بها

ما يعرف اليوم باسم (الحركة الإسلامية)، تجمعها قضايا أساسية وعامة، ثم تتشعب وتنوع إلى عشرات من المدارس والفصائل، ومن التيارات التوجهات.

● فمما يجمع عامة هذه المدارس والفصائل والتيارات والتوجهات، التي تشكل منها الحركة الإسلامية عبر العالم، السعي إلى استعادة سيادة الإسلام وحاكميته في حياة المسلمين، فرديا وجماعيا، وإزالة ما يخالفه من ذلك.

● ومما يجمعها: الاتفاق حول الثوابت والقطعيات الدينية المسلمة، مثل الأركان الخمسة، والعناصر الأساسية في العقيدة الإسلامية، والقيم الخلقية، والأحكام التشريعية - المدنية والجنائية - المتفق عليها في الفقه الإسلامي.

● ويجمعها الاتفاق على مرجعية الكتاب والسنة ووجوب الاحتكام إليهما، وأن أحكامها القطعية تعلق فوق كل ما سواهما، سواء كان رأيا خاصا أو رأيا عاما، وسواء كان رؤية فلسفية، أو تشريعا حكوميا أو برلمانيا، أو قانونا دوليا.

● ويجمعها الاتفاق على كون المسلمين، قد أصابهم في دينهم وتدينهم كثير من الانحطاط والانحراف والتقصير، مما يشوه صورة الإسلام الحقيقية أولا، ويضعف مكانة الأمة الإسلامية بين الأمم ثانيا، وهي كلها مهمة بالعمل على تصحيح هذه الاختلالات والتشوهات، لكن كل بطريقته وأولوياته ومنظوره

لهذه المسألة .

● ويجمعها الإيمان بوحدة الأمة الإسلامية ، وأن كل مسلم ، أينما كان موقعه ، وأياً كان انتهاؤه الوطني والعربي ، فهو قبل كل شيء وفوق كل شيء مسلم وينتمي إلى الأمة الإسلامية .

● ويجمعها العمل والسعي لنصرة القضايا والمبادئ المذكورة ، وتفعيلها في الواقع الإسلامي والواقع الدولي ، بشتى الوسائل والأساليب الممكنة .
فهذه الأسس العامة والخطوط العريضة ، وما شابهها ، هي القواسم المشتركة بين كافة مكونات الحركة الإسلامية عبر العالم .

وقد يقول قائل : إن هذه الأمور هي نفسها تقريبا القواسم المشتركة بين عموم المسلمين ، فليس فيها خصوصية للحركة الإسلامية . وهذا صحيح إلى حد كبير ؛ ولذلك يبقى المميز الحقيقي للحركة الإسلامية كامنا بالدرجة الأولى في صفة (الحركة) والعمل الحركي .

● و(الحركة) هنا تعني الدعوة والمناداة بهذه المبادئ ، وبضرورة الالتزام العملي بها ، وتعني العمل الدؤوب لأجل تحقيقها وتفعيلها ، وتعني الجهد والمجاهدة والتضحية في سبيلها ، وتعني اعتماد العمل الجماعي المنظم لتحقيقها ، بأي شكل من الأشكال .

ثم بعد هذه المنطلقات والقواسم المشتركة ، تبدأ الاختلافات ، وتتنوع الاجتهادات والاتجاهات ، ومنها الاختلاف في (المسألة السياسية) ، جملة وتفصيلا .

تصنيفات واختلافات :

تتعدد تصنيفات المدارس والاتجاهات المكونة للحركة الإسلامية ، بتعدد زوايا النظر والتصنيف : فهناك التصنيف الطائفي ، وهناك التصنيف الفكري ، وهناك التصنيف السياسي ، وهناك تصنيفات تنظيمية هيكلية ، وأخرى جغرافية (أي حركة محلية أو إقليمية أو دولية) ، وأخرى اجتماعية ، وأخرى تربوية ، وقد يكون التصنيف مركبا من عدة اعتبارات في آن واحد .

وبما أن موضوعنا الآن هو (الحركة الإسلامية بين الانشغال بالسياسة والاشتغال بها) ، فلا بد أن يكون المعيار السياسي حاضرا في تصنيف الحركات الإسلامية وتجارها السياسية .

علاقة بالسياسة والعمل السياسي :

يمكن تصنيف الحركات الإسلامية إلى الاتجاهات الآتية :

- ١- الحركات الدعوية غير السياسية .
- ٢- الحركات الجهادية(القتالية) .
- ٣- الحركات الدعوية السياسية .
- ٤- الأحزاب السياسية الإسلامية .

فأما (الحركات الدعوية غير السياسية) : فتركز عادة على الأنشطة الدعوية والتعليمية والتربوية والثقافية ، الخاصة بالعميقة وبالتدين والسلوك الفردي للمسلم .

وتأتي في مقدمة الجماعات الملتزمة بهذا التوجه جماعة التبليغ والدعوة ، ذات المنشأ الهندي ، وقد أصبحت جماعة عالمية ، ولكن قيادتها ومسحتها العامة ظلت هندية ، وهي تعلن صراحة في مبادئها أنها «لا تتدخل في السياسيات» .
 وفعلا فهي ملتزمة بهذا الشعار التزاما تاما ، بل هي تمنع أي تدخل أو تطرق للقضايا والحساسيات السياسية في دروسها وأنشطتها ، ولا تتخذ أي موقف سياسي في مجريات الأحداث ، ويحلو لبعض أعضائها تصوير هذا التوجه لدى الجماعة بقولهم : «نحن نتحدث فيما فوق السماء ، وفيما تحت الأرض ، أما ما يجري فوق الأرض وتحت السماء ، فلا نتدخل فيه» . بمعنى أنهم يهتمون بقضايا الإيمان والآخرة والجنة والنار ، ويهتمون بالقبر وما يتبعه ، وأما ما يجري على وجه الأرض من سياسات وصراعات ، فلا يتدخلون فيه .

وهذا كله لم يشفع للجماعة لدى كثير من الحكومات العربية ، حيث نجدها تتعرض للتضييق والمنع هنا وهناك ، وقد تم اعتقال المئات من دعائها وأعضائها بالمغرب مطلع سنة ١٩٨٠ ، ثم أفرج عنهم جميعا بعد ذلك .

وتدخل في هذا الاتجاه أيضا جماعة النور بتركيا (أو : النورسيون) ، نسبة إلى الداعية التركي الشهير سعيد النورسي ، وإلى تعاليمه وتجربته الدعوية والتربوية ، وهي حركة تعمل أساسا داخل تركيا ، وإن كان لها إشعاع وأثر متزايدان في عدد من الدول الإسلامية وغيرها .

وتدخل فيها أيضا بعض الجماعات السلفية ، التي تصرف كامل جهدها إلى العمل الدعوي والتعليمي ، وهذا الاتجاه موجود في كل دول الخليج ، وفي

سائر الدول العربية ، وقد يكون عاملا في إطار جمعيات مستقلة ، أو مؤسسات حكومية ، وقد يكون متمحورا حول أشخاص بعض الدعاة والعلماء .

ولعل أبرز مثال وأكبر تجربة لهذا التوجه هو (الجمعية الشرعية) في مصر ، التي أسسها الشيخ محمود خطاب السبكي ، وهو من علماء الأزهر الشريف ، وذلك سنة ١٩١٢ ، وقد أكد الشيخ السبكي أن جمعيته لا تتعرض للأمور السياسية التي يختص بها ولي الأمر ، ولكن البعض يصفون هذه الجمعية بأنها «تنشغل بالسياسة دون أن تشتغل بها» . وهي جماعة ذات انتشار واسع وفعال داخل مصر والدول المجاورة يضاهي انتشار جماعة الإخوان المسلمين ، الآتي ذكرها لاحقا .

ومن الحركات الدعوية التي «تنشغل بالسياسة دون أن تشتغل بها» ، جماعة (عباد الرحمن) بالسنگال ، فهي حركة دعوية ثقافية تربية ، ليس لها مشاركات سياسية مباشرة ، ولكن لها بعض الاهتمام بالشأن السياسي .

وبعض هذه الجماعات الدعوية المتجنبه للعمل السياسي ، ترى - أو تعتبر - أنها عاملة بقاعدة : «من السياسة ترك السياسة» ، باعتبار أن السياسة الدعوية الناجحة ، تحتاج إلى تحاشي العمل السياسي وتركه لأهله .

وأما (الحركات الجهادية القتالية) ، فهي اليوم على كل لسان ، ولا تحتاج إلى تعريف ، وهي كثيرا ما تتصدر عناوين الصحف ونشرات الأخبار ، والحركة الأم - أو الاسم الجامع - لهذا التوجه بمختلف تسمياته هو تنظيم (قاعدة الجهاد) ، المعروف اختصارا بالقاعدة ، وهذه المجموعات قد اختارت أن تعبر عن موقفها السياسي وممارستها السياسية ، بواسطة القتال والعمل المسلح غير

أن مسلكتها القتالي تختلط فيه الأسباب والدوافع والأهداف ، فهو موجه ضد بعض القوى الخارجية ، لما هي قائمة به من احتلال وعدوان ، ثم يتجاوزها إلى مهاجمة المدنيين من تلك الدول ، في بلدانهم وفي سياحتهم ، باعتبارهم ضالعين ومؤيدين ، ثم يدخل في مواجهة مع الأنظمة القائمة في العالم الإسلامي ، باعتبارها « أنظمة كافرة وموالية للكفار » ، فلذلك يستهدف رموزها وقواتها المسلحة ، ثم ينتقل إلى كل مؤسسات الدولة وما يرتبط بها ، ثم ينزل إلى أن يصل القتل والتفجير إلى عامة المسلمين في أسواقهم ومساجدهم .

وإذا كانت مقاتلة القوات الأجنبية الغازية والمعادية ، قد لا يعوزها الدليل أو التبرير ، وإن كان يعوزها حسن التقدير والتدبير ، فإن توجيه السلاح داخل الدول والمجتمعات الإسلامية ، يعتبر خرقاً للإجماع الفقهي القائم على عدة أحاديث نبوية ، تحظر بشكل قاطع ، استعمال السلاح والخروج المسلح ضد المسلمين ، حكاماً ومحكومين . وهنا تكمن - أو تفتقد - « أزمة الشرعية الإسلامية » لهذا التوجه . فلذلك يعتمد على تجاوزها بالتكفير ، الذي يتحول إلى مسلسل أوتوماتيكي ، يُنزل من أعلى إلى أدنى .

بقي الصنفان الثالث والرابع ، وهما اللذان ينشغلان ويشغلان حقيقة بالسياسة والعمل السياسي .

فأما الصنف الثالث ، صنف (الجماعات الدعوية السياسية) ، فيضم حركات تنشغل وتشتغل بأشكال من العمل السياسي ، إلى جانب أعمالها الدعوية والتربوية والثقافية ، وفي كثير من الأحيان تمتزج كل هذه الجوانب وتبرز مجتمعة في برامج هذه الجماعات وأنشطتها ومواقفها ، المهم أن القضايا

السياسية ، الداخلية والخارجية ، تشكل جزءاً من أفكارها ورؤيتها النظرية ، وجزءاً من أنشطتها العملية .

والفكرة الأساس لهذا التنوع والجمع بين مختلف المجالات ، بما فيها السياسية ، هي فكرة (شمولية الإسلام)؛ أي ما دام أن الإسلام دين شامل ، يتضمن للعقيدة والشريعة ، والعبادات والمعاملات ، والدولة والسياسة ، وأن هذا كله وارد في القرآن الكريم وفي السيرة النبوية ، فإن الدعوة إليه والعمل لأجله ، لا بد وأن يكونا شاملين كذلك .

والمثال الأكبر والأبرز في هذا الصنف ، هو الحركة المعروفة والشهيرة : (الإخوان المسلمون) ، وما تفرع عنها بشكل مباشر أو غير مباشر ، وخاصة في العالم العربي .

وكذلك (الجماعة الإسلامية) في باكستان ، التي أسسها مولانا أبو الأعلى المودودي ، ولها امتداد وتأثير في الهند وبنغلاديش ، وهي تشارك في الانتخابات وفي المظاهرات وغيرها من الممارسات والمواقف السياسية ، مثلما تشتغل بالدعوة والتربية والوعظ والإرشاد .

وتدخل في هذا الصنف أيضا كل من (جماعة العدل والإحسان) و(حركة التوحيد والإصلاح) بالمغرب ، وإن كانت الأخيرة قد قلصت نشاطاتها السياسية العملية ، بعد الانخراط الجماعي لكثير من أعضائها في حزب العدالة والتنمية ، الذي تخصص في العمل السياسي ، وهذا ما توجه إليه جماعة العدل والإحسان أيضا ، من خلال تأسيسها (دائرة العمل السياسي) .

الصف الرابع ، صنف (الأحزاب السياسية الإسلامية) ، والمراد به الأحزاب المتخصصة والمتصدية للعمل السياسي ، بمعناه الحديث . فهي عموما تمارس كل ما تمارسه الأحزاب السياسية في العالم ، لكن من منطلقات إسلامية ، وبمعايير إسلامية ، وانطلاقا من المرجعية الإسلامية .

على أن اعتماد هذه الأحزاب للمنطلقات والمعايير الإسلامية ، في مبادئها وبرامجها ومواقفها السياسية ، لا يعني أن كل ما تمارسه وتقوم به ، فهو منصوص في الإسلام ومستمد مباشرة من أحكامه ، بل هناك كثير مما عندها مقتبس أو معدل عما عند غيرها من الأحزاب ، أو مبتكر منها ومن تجربتها ، بل إنها متفاوتة في مدى التزامها بالمرجعية الإسلامية ، بل حتى بالصفة الإسلامية نفسها ، ففي تركيا مثلا ، يُجرّم - دستوريا وفعليا - على أي حزب أن يصف نفسه بأي صفة إسلامية ، أو أن يحدد لنفسه أي هدف إسلامي ، فقصارى ما يستطيعه حزب العدالة والتنمية ، أو أي حزب إسلامي آخر هناك ، هو أن يكون حزبا علمانيا معتدلا ومحافظا ، بينما في باكستان ، التي قامت واستقلت على أساس الإسلام ، نجد الأحزاب الإسلامية هناك تعلن وتمارس هويتها ومبادئها الإسلامية بصفة صريحة كاملة ، وبين هذين النموذجين تتعدد وتفاوت الأحزاب الإسلامية في مدى تمثلها وتعبيرها عن هويتها ومبادئها الإسلامية .

والأحزاب الإسلامية توجد أكثر وتنشط أكثر ، في البلدان الأكثر حرية في تأسيس الأحزاب وفي تقبل عملها ومشاركتها ، مثل باكستان ، وماليزيا ، وإيران ، والسودان ، والعراق ، ولبنان ، وموريتانيا .

وتنعدم هذه التجربة في الدول الأشد تضييقاً وتقييداً لحرية تأسيس الأحزاب وعملها ، كتونس ومصر وسوريا وليبيا ، وكذلك في الدول التي ينعدم فيها العمل الحزبي ويمنع من أصله ، كما هو الشأن في غالب دول الخليج .
والحالة بين بين ، في دول أخرى ، كالمغرب والجزائر واليمن والأردن .

تجربة الممارسة وإشكالاتها :

رأينا أن بعض التوجهات في الحركات الإسلامية تتراوح بين توجه ينأى عن السياسة ويهجرها ، وآخر ينشغل بالسياسة دون أن يشتغل بها ، وثالث يشتغل بالسياسة ويجعلها جزءاً من الدعوة أو فرعاً من فروعها ، ورابع اختار الدخول المباشر والكامل في السياسة ، والتخصص في ممارستها وتبعاتها .
والآن أتطرق - بالإيجاز الذي يحتمه المقام - إلى تجربة المشتغلين بالسياسة ، وبصفة خاصة إلى بعض الإشكالات النظرية والعملية التي يعانون منها .

أ- قضية الشمولية والتخصص :

انطلاقاً من فكرة «شمولية الإسلام» ، التي ذكرتها من قبل ، تمسكت بعض الحركات الإسلامية بالممارسة الشاملة لكل أوجه النشاط الدعوي والثقافي والسياسي والنقابي والاجتماعي ، وتسير ذلك كله من خلال تنظيم الجماعة وقيادتها وأجهزتها . والنموذج البارز هنا هو جماعة (الإخوان المسلمون) .
فبناء على فكرة الشمولية التي عبر عنها الشهيد حسن البنا رحمه الله ، في قوله الشهيرة : الإسلام دين ودولة ، عقيدة وعبادة ، خلق وقوة ، مصحف وسيف ... ، وقولته الأخرى : «الإخوان المسلمون : دعوة سلفية ، وطريقة

سنية ، وحقيقة صوفية ، وهيئة سياسية ، وجماعة رياضية ، وشركة اقتصادية ، وهيئة اجتماعية» ، بناء على هذه الصيغة الجامعة ، تمسكت الجماعة - وخاصة في التجربة المصرية - بنموذج العمل الإسلامي الشامل الموحد المندمج ، وهي الفكرة المهيمنة والمتبعة داخل حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ، فهي حركة مقاومة مسلحة ، وهي حركة دعوية تربوية ، وعمل نقابي ، وعمل اجتماعي ، وهي حزب سياسي ، يخوض الانتخابات ويشكل الحكومة ، فالكل داخل (حماس) ، وتابع لقيادة (حماس) .

ولقد دلت التجارب المتعددة ، على فشل هذا النمط وعجزه وعدم صلاحية للأعمال المتنوعة ، التي تحتاج إلى كثير من المرونة وخفة الحركة ، وسرعة المبادرة ، والتدبير الذاتي ، والاستقلالية في القرار ، والقدرة على التأقلم مع ميدان العمل وطبيعته .

وقد يكون من الدوافع المقوية لفكرة التمسك بالعمل الشمولي المركز ، هاجس الخوف من «الانفلات والانفصال» ، وأنا أعتقد أن «الانفلات» المنظم ، وفي إطار التخصص المسؤول ، خير من الانفلات المتمرد ، وخير من التعقيد والتركيز ، المفضيين إلى العجز والجمود .

والعمل السياسي - بصفة خاصة - عمل متنوع ومتقلب ، فهو مفتوح على مجمل المشاكل والمتطلبات الداخلية والخارجية للدولة وللمجتمع ، فضلا عن المشاكل الخاصة بالكيان الحزبي أو التنظيمي ، ويحتاج إلى تفرغ وتخصص ومهارة ، ويحتاج إلى حسابات وتقديرات خاصة ومتجددة ، في نطاق المبادئ والمقاصد الثابتة .

ب- قضية تطبيق الشريعة :

لعل أكثر ما يؤرق الحركات الإسلامية ، هو قضية تطبيق الشريعة ، باعتبارها هدفاً أسمى لجهادها ، ومعياراً أعلى لمدى نجاحها وفشلها .

وقد بينت في مواضع ومناسبات عدة أن «تطبيق الشريعة» قد أُعطي مفهوماً ضيقاً ومشوهاً لدى كثير من الدعاة والحركات الإسلامية ، مما أدى إلى كثير من الإفراط والتفريط .

فقد وقع الإفراط والتضخيم في أمور معينة انحصر فيها ، أو تركز عليها ، مفهوم تطبيق الشريعة ، وأصبحت هي المحدد لوجود الحكم بما أنزل الله ، أو وجود الحكم بغير ما أنزل الله ، كتطبيق العقوبات الشرعية (الحدود والقصاص) ، ومنع بيع الخمر ، وإلغاء المعاملات الربوية . . . وباختصار : فمفهوم تطبيق الشريعة والحكم بما أنزل الله ، انحصر في المحاكم الجنائية وبعض الدوائر الحكومية .

وبالمقابل وقع التفريط والتهوين من شأن مجالات شاسعة ، هي من صميم الشريعة وتطبيق الشريعة ، وهي كلها مجالات للحكم بما أنزل الله ، فما لا شك فيه أن «الشريعة الإسلامية ، هي كل ما أنزله الله وأرسله إلى عباده ، تنفيذاً لوعده القديم : ﴿ قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ [سورة طه] .

فالقرآن الكريم ، وكل ما تضمنه ، من فاتحته إلى نهايته ، هو الشريعة الإسلامية . والسنة النبوية الصحيحة كلها ، وكل ما فيها ، هي الشريعة الإسلامية .

والإيمان بالله ، والخوف من الله ، والحياء من الله ، وتقوى الله كلها شريعة الله .
 وعبادة الله ، والتوكل عليه ، والإخلاص له ، وذكره وشكره كلها شريعة الله .
 والتخلق بكمكارم الأخلاق والآداب ، من عدل وإحسان ، وصدق ووفاء ،
 ورفق وتواضع كل هذا من شريعة الله ، وكذلك التنزه والتخلص من سفاسف
 الأخلاق ورذائلها .

والتعفف عن الخبائث والمحرمات ، والوقوف عند المباحات الطيبات ،
 جزء من الشريعة ومن تطبيق الشريعة .

وطلب العلم - أي علم نافع - وبذله ونشره والمساعدة عليه ، عبادة وشريعة .
 وكل ما يحقق ويخدم مقاصد الشريعة ، في حفظ الدين والنفس والعقل
 والنسل والمال ، فهو من صميم الشريعة ، ومن مصالح الشريعة ، كما قال
 الإمام الغزالي : «ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم
 ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول
 الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعه
 مصلحة» (١) .

والزواج وحسن العشرة الزوجية شريعة ، وإنجاب الأولاد وتربيتهم
 وتعليمهم ، شريعة .

وكل ما يجلب أو يحقق أو يعزز كرامة الإنسان ورفعته ، المادية أو المعنوية ،
 فهو من الشريعة ومن إقامة الشريعة .

(١) المستصفى ١ / ٤٣٨ .

وكل عمل أو مجهود يرفع عن الناس الظلم والقهر والتسلط والاستبداد ، فهو من صميم الشريعة ومن تطبيق الشريعة .

والحكم بين الناس بما أنزل الله ، وبكل ما هو عدل وإحقاق للحق ، هو جزء كبير من شريعة الله ، كما قال العلامة ابن القيم : «فإن الله أرسل رسله وأنزل كتبه ، ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض . فإذا ظهرت أمارات الحق ، وقامت أدلة العقل ، وأسفر صُبحه بأي طريق كان ، فثم شرع الله ودينه ورضاه»^(١) .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ركن من أركان الشريعة . ومثله التعاون على البر والتقوى .

وكل إصلاح ونفع على وجه الأرض ، وكذلك كل إزالة أو إعاقة ، لأي فساد أو ضرر أو تعدد في الأرض ، فهو من الشريعة^(٢) .

فهذا المفهوم المديد - والصحيح - لتطبيق الشريعة والحكم بما أنزل الله ، يوسع على الحركات الإسلامية ويرفع عنها الضيق والعنت ، ويجعل مجالات عملها - السياسية وغير السياسية - أكثر غنى وأكثر مردودية وأفسح أملا ، ويجعل حتى حكمها على المجتمعات والحكومات أكثر اعتدالا وإنصافا .

جـ - قضية العالمية والوطنية :

هذه القضية أيضا من القضايا الملتبسة والمرتبكة ، لدى الحركات الإسلامية . فمن جهة يؤمن جميع المسلمين - فضلا عن الحركات الإسلامية - بأن المسلمين

(١) إعلام الموقعين ٤ / ٣٧٣

(٢) الفكر الإسلامي وقضاياها السياسية ، ص ١١٧ - ١١٨ - نشر دار الكلمة بالمنصورة بمصر -

أمة واحدة، وأن المؤمنين إخوة... ومن جهة أخرى، فالمسلمون الآن حوالى ستين دولة. لكل منها وطنيتها وهويتها التي تحرص على ترسيخها وتلميع خصوصياتها، وعلى شحن جميع مواطنيها بها.

والحركات الإسلامية مهمومة بوحدة الأمة وما أصابها من تفتيت وتمزيق، وما هو جارٍ من ذلك وما هو آت، فهي تريد أن تفعل ما يمكن لخدمة هذه الوحدة، ولأجل مواجهة المزيد من التمزيق والتفريق بين المسلمين. وتريد أن تكون هي بنفسها تجسيدا، ولو رمزيا، لهذه الوحدة. فلذلك بعضها أصبحت حركات عابرة للحدود الوطنية، أو عابرة حتى للقارات. وبعضها تقيم روابط وعلاقات، خارج حدود الوطن، وبعضها تكتفي بالتشاور والتزاور، والتعبير عن مشاعر الأخوة.

ولكن حينما يدخل العمل السياسي والمنافسة السياسية والخصومة السياسية على الخط، تصبح هذه الروابط والعلاقات والاتصالات الإسلامية العالمية، ماثرا للشبهات والاتهامات والإدانات.

فالسلطات التونسية - مثلا - حاولت استئصال حركة النهضة، باعتبارها حركة «إخوانية»، ذات تبعية خارجية وأجندة خارجية.

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، قامت السلطات بالتجميد والحصار والخنق للتيار الإخواني، بتهمة تبعيته لحركة عالمية تسعى لإقامة الخلافة.

وحزب الله اللبناني، أكثر ما يتهم به ويعاب عليه، هو علاقاته وارتباطاته المذهبية والسياسية بإيران.

ومثل هذه الاتهامات والمعاناة كثيرة في دول عديدة أخرى . . . ، وهي في جميع الأحوال تشكل ضررا وإعاقة للعمل الإسلامي عموما ، وللعمل الإسلامي السياسي خصوصا ، والحل في نظري ليس في التراجع عن المبدأ ، ولا في التماهي على الصورة الحالية ، وإنما في وضع صيغة متوازنة واضحة ، تجمع بين تأكيد الاستقلالية والانتماء الوطني من جهة ، والإيمان بالوحدة الإسلامية والأخوة الإسلامية من جهة أخرى ثم إعلان هذه الصيغة ، وممارستها بكامل الشفافية والعلانية .

ولم لا تقوم الحركات والأحزاب الإسلامية ، بتأسيس «الأممية الإسلامية للتشاور والتنسيق» ، وتكون بديلا عن التنظيمات العالمية ، وعن الارتباطات التنظيمية الدولية ، وبديلا أيضا عن العزلة والتفوق والخوف من الاتهامات والملاحقات ، مع أننا في عالم يزداد انفتاحا وتفاعلا وترابطا يوما بعد يوم .

د - بين التدافع الكلي والتدافع الجزئي :

من الإشكالات الكبيرة التي تعاني منها الحركات الإسلامية السياسية ، بل تعاني منها دول إسلامية كثيرة ، واقع الصراع والتدافع بين هذه الحركات الإسلامية ، والأنظمة الحاكمة ، الرافضة لها ، وخاصة حينما يصبح التدافع بين الطرفين كليا ومصيريا ، بمعنى أن كل طرف يريد القضاء على الآخر .

ولا أريد الدخول في تأييد هذا الطرف أو ذاك ، ولا السعي إلى تحديد الظالم من المظلوم في هذه الحالة أو تلك ، ولكنني أقول : إن الشرع قد أعفانا ولم يوجب علينا مصارعة أي حاكم مسلم ، أو العمل على إزاحته بالقوة عن منصبه ، إذا كان مستمسكا به قائما - بشكل ما - على شؤونه ، بل نهانا عن ذلك ، وحذرنا من فتنته وسوء عواقبه .

ولكنه لم يعفنا من النصح وقول كلمة الحق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتعاون على البر والتقوى ، والمبادرة إلى الإصلاح والتغيير ، بدون فتنة ولا بغى ولا دماء ، وهذا هو ما عينته بالتدافع الجزئي المشروع .

واليوم تتجه معظم دول العالم ، ومنها دول العالم الإسلامي ، إلى التوافق حول أسلوب التغيير الديمقراطي السلمي ، والتداول السلمي للسلطة ، وإلى رفض الاستيلاء على السلطة بالقوة ، أو الاحتفاظ بها بمجرد القوة فأنعم بهذا الاتجاه وأكرم .

نعم قد يكون هذا التوجه غير صادق أو غير جدي ، عند هؤلاء أو هؤلاء ، وقد يكون جاريا على تمتع وعلى مضمض عند الأكثرين ، ومع ذلك ففيه خير وأمل .

على أن ما ينبغي التمسك به بلا هوادة ، هو أن تكون الأحزاب الإسلامية صاحبة السلطة ، أو المشاركة فيها ، مستعدة منطاعة للتخلي عنها وتسليمها إلى غيرها ، طبقا للشرعية القانونية الديمقراطية المتبعة ، حتى ولو كان هذا التسليم لجهة مخالفة أو مناوئة .

وأنا على يقين أن خروج أي حركة إسلامية أو حزب إسلامي أو رئيس إسلامي من السلطة ، بمقتضى عملية ديمقراطية نزيهة ، سيكون نصرا للإسلام والمسلمين والحركة الإسلامية ، لا يقل أهمية عن فوزهم ودخولهم إليها

هـ - قضية الاجتهاد والتجديد

هذه قضية أخرى من القضايا المستعجلة والملحة أمام الحركة الإسلامية ،

وخاصة منها المشاركة في العمل السياسي . وهي قضية الاجتهاد والتجديد في مجمل القضايا المستجدة في حياتنا وعالمنا المعاصر .

فوجود برنامج تأسيسي ، أو برنامج انتخابي ، أو مجموعة من المواقف والبيانات في جملة من القضايا السياسية أو الاقتصادية . . . لا شيء من هذا يخول لأصحابه أن ينفردوا بمعالجة الشؤون العامة لبلدهم ولمجتمعهم ، وحمل مسؤولياتها وتبعاتها ، من دون اجتهاد حقيقي من أهله وبشروطه .

والحركات والأحزاب الإسلامية لا يسعها التخلي عن مرجعيتها الإسلامية أو التملص من التزاماتها الإسلامية ، عند توليها مسؤولية الشأن العام ، ولكن أيضا لا يسعها السير وتسيير الأمور باجتهادات الفقهاء القدامى ، ولا حتى المحدثين ، وإن كانت الاستفادة من الجميع لا مفر منها ، بل لا بد لها - منفردة أو مجتمعة - أن تكون لها اجتهادات ومؤسسات اجتهادية ، ذات أهلية علمية وفكرية كاملة ، وذات متابعة وخبرة بمجريات الأمور ومتطلباتها .

الحركات والأحزاب الإسلامية ، المتقدمة لتدبير الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية لبلدها ، إذا لم تكن قادرة على تقديم الأحسن والأنفع والأرقى ، فخير لها ولدينها وأمتها ، أن تعتزل هذا الشأن ، وتشتغل بالدعوة والتربية والتعليم .

(٢) الإسلاميون وامتحان الحرية

أنطلق في هذا التعليق من الوظيفة العلمية والمهنية التي مارستها وعاشتها منذ ربع قرن ، وهي البحث والتقييم العلمي والإشراف على البحوث الجامعية ، في هذا المجال أقول دائما لزملائي الأساتذة وللطلبة الباحثين : لا ينبغي أن نستكثر ونشدد في مطالبة الباحثين بفعل كذا ، والإتيان بكذا ، وإضافة كذا ، وقراءة كذا ، والتوسع في كذا ، وقد كنت ألاحظ أحيانا أن أعضاء لجنة المناقشة يطالب كل واحد منهم الباحث المناقش بما يساوي أطروحة أخرى ، لكنني بالمقابل أقول : ينبغي أن نتشدد فيما أتى به الباحث وكتبه وقدمه لنا وللناس ؛ هل أحسن فيه ؟ هل تثبت منه ؟ هل أتقنه ؟ هل كان أميناً فيما نسبه ونقله ؟ هل كان دقيقاً فيما استنتجه ؟

ذلك أن ما يُطلب فعله ، وما يمكن أن يطلب فعله وزيادته ، لا نهاية له كما وكيفا ، فلذلك تكون المحاسبة عليه بواقعية واعتدال ، «ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق» .

وأما ما يقدم بالفعل ، فلا بد من إتقانه واستيفاء شروطه ، ومن باب أولى اجتناب ما هو رديء أو سيء أو غير صحيح ، فهذا لا عذر فيه ، وها هنا تُشدد المحاسبة والمواخظة . والأمر شبيه بما في قوله ﷺ : «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم» .

هكذا أنظر إلى قضية الحركات الإسلامية التي تتولى المسؤولية العامة

أو تشارك فيها ، ومعلوم أن هذه الحالات المعنية إنما هي فلتات استثنائية زهقت من «تحت السيطرة» ، أو خرجت من ثقب الباب ، في لحظة غير محسوبة لدى حراس الهياكل ، وما أن تقع إحدى هذه الفلتات حتى تعلن حالة الاستنفار ، ويبدأ التطويق والقصف المادي والمعنوي ، برا وبحرا وجوا ، كما وقع في إيران ، وأفغانستان ، والجزائر ، والسودان ، وفلسطين .

في مثل هذه الحالات وظروفها ، لا ينبغي أن نُكثِّرَ الطلبات والرغبات ونُعَلِّيَ سقفها على هذه الحركات أو الحكومات ، بل حسبنا من ذلك ما تسمح به الظروف والتحديات الصعبة التي تحاصرها من الداخل والخارج .

لكن ما لا يقبل التغاضي ولا التساهل ، هو الوقوع في أخطاء وأفعال سيئة ومسيئة ، ومن هذا الباب التضييق على الحريات الفكرية والسياسية والشخصية ، والذي يبدو لي هو أن كل التجارب الإسلامية في الحكم واقعة في هذا المأزق ، وأكثرها راسبة في هذا الامتحان .

في هذه الأيام ووجهت الاحتجاجات السلمية في إيران بكثير من القمع والمنع والاعتقالات والمحاكمات ، وهذه - بدون شك - سياسة موجبة للسقوط النهائي في امتحان الحرية ، رغم أن الحالة الإيرانية لا تقارن بما يقوم به الآن النظام الحاكم في اليمن ، وبما تقوم به "الأنظمة العربية الشقيقة" في مثل هذه الحالات ، على أن مما يحسب للإيرانيين أيضا أن أقوى المناهضين للسياسة القمعية المضيقه للحريات ، هم أيضا من الإسلاميين وعلماء الدين ، بل حتى من الفريق الحاكم نفسه .

وفي هذه الأيام أيضا تعلن حركة حماس قرارها عدم السماح لأعضاء من حركة فتح بمغادرة قطاع غزة في اتجاه الضفة لحضور مؤتمر حركتهم هناك ، وذلك في مقابل المعتقلين من حركة حماس في سجون السلطة ، أو بالأحرى سجون «عباس دايتون» ، وأنا ما زلت أتمنى أن يكون إعلان هذا القرار مجرد مزحة مؤقتة ، وإن كنت لا أحب المزاح ولا أقبله في هذه الأمور ، وكم تألمت وغضبت وأنا أسمع الدكتور محمود الزهار - الذي أحبه وأقدره - وهو يقول : نحن نقابل الحسنة بالحسنة والسيئة بالسيئة !! وهذا من أسوأ ما سمعته من قيادي من درجة الزهار ، ومن حركة من صنف حماس ، ولو كان لي أن أجري امتحانا لهذا الموقف في مادة الحرية ، لكان الرسوب حتما مقضيا .

إن اعتماد منطق المعاملة بالمثل للسلطة ولمن معها من حركة فتح ، ثم تنزيل ذلك على ناس لا دخل لهم ولا ذنب لهم سوى الانتفاء لحركة فتح ، إن هذا الاتجاه لن يفضي - إذا لم يقع التدارك - إلا إلى النهاية المعنوية لحماس ومكانتها ، وتحولها إلى «فتح» أخرى و«سلطة» أخرى ، وللتذكير ، فالله تعالى يقول ﴿وَلَا تُزِرُّ وَازِرَةً وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥] ، ويقول : ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت] ، فكيف بالذي بينك وبينه أخوة وخلاف ، وليس عداوة وصراعاً؟

وفي هذه الأيام أيضا صدر في غزة قرار محسوب - بشكل أو بآخر - على حماس ، ويتعلق بلباس المحاميات في المحاكم ، وبغض النظر عن الصلاحيات القانونية والقضائية لصاحب هذا القرار ، فإن القرار له جوانب فقهية وآثار سياسية لا يصح إغفالها ، فلا يجوز اتخاذه بشكل انفرادي .

وفي جميع الأحوال فهو امتحان آخر يعكس إشار بعض الإسلاميين - كغيرهم من الحاكمين - اللجوء إلى الوازع السلطاني ، بدل التعويل - المفترض فيهم - على الوازع الإيماني ، ويظهر إشارهم الاعتماد على تقليص الحرية لـ «خدمة الإسلام» ، بدل الاعتماد وبالذات على مزيد من الحرية لخدمة الإسلام بشكل صحيح ناجح .

ومثل هذا يقال عن المحاكمة الجارية في السودان لإحدى الصحافيات بسبب لباسها الفاضح المستفز في البيئة السودانية ، والحال أن هناك وسائل أخرى للمعالجة ، هي أليق ، غير وسيلة المحاكمة ، وغير وسيلة السلطة ، ولكن للأسف فكثير من أصحاب السلطة يؤثرون الطريق السهل لديهم ، وهو التعسف أو الإفراط في استعمال سلطتهم .

نحن لا نطالب حكومة حماس بأن تجعل غزة واحة متميزة في الرفاه والنماء وال عمران ، ولكننا نطالبها أن تجعل منها واحة متميزة للحرية وكرامة الإنسان ، ومثل هذا يقال لأصحابنا في الحالات المماثلة^(١) .

(٣) في نقد الحركة الإسلامية

في زمن ليس بالبعيد ، كان عدد من أبناء الحركات الإسلامية والدارسين لشؤونها ، ينتقدون افتقادها لمناخ النقد الذاتي ، ومناخ حرية التعبير عموماً ، داخل صفوفها .

وقبل أكثر من عشرين سنة حكى لي أحد المفكرين الإسلاميين المستقلين أنه حضر ضيفاً على مؤتمر لإحدى هذه الحركات ، وكان منعقداً بدولة أوروبية ، وأنه كان يتابع النقاشات ويشارك فيها بقدر ما يسمح له وما يتسع له المناخ السائد فيها ، وقد تعرضت - رغم ذلك - آراؤه وتدخلاته لعدة أشكال من التحفظ والضيق والتبرم ، وفي آخر تدخل سُمح له به قال لأهل المؤتمر : إن النظام عندنا - وهو نظام استبدادي قمعي - يسمح لنا من حرية التعبير بأكثر مما عندكم في هذا المؤتمر !!

ويبدو لي أن قدراً كبيراً من هذا الواقع قد تغير - أو هو آخذ في التغير - في غضون العقود والسنين ، وبصفة خاصة ، فقد ارتفعت نسبة النقد الذاتي وحيثته داخل معظم الحركات الإسلامية ، وأصبحنا نجد عدداً من أبناء هذه الحركات ومن قياديينها ، لا يترددون في إطلاق العنان للنقد والتجريح ، وفي مراجعة كثير من المسلمات والشعارات ، التي شب عليها الصغار وشاب عليها الكبار .

فمن قائل بفشل الحركات الإسلامية وعجزها وأفولها .

ومن متحدث عن التضخم السرطاني لهومها ومساراتها السياسية .

ومن متحدث عن انبطاحها وذوبان كيائها واستسلام قياديتها .

ومن طاعن ومشكك في انتخاباتها ومؤسساتها .

ومن داع إلى حل التنظيمات واللجوء إلى العمل العفوي في إطار المجتمع

المدني .

ومن مناد بترك العمل السياسي والانسحاب من الساحة السياسية الملمغة

والمحتكرة .

ليس يعني الآن ما في هذه المقولات وغيرها من صواب أو خطأ ، ومن

إنصاف أو إجحاف ، وإنما يعني أن الحجر الفكري قد بدأ يُرفع أو يرتفع ، أو

انطلق في ذلك . وهذا - مبدئيا - جيد وصحي ، ومن المعتاد في بعض هذه

الأحوال والظروف ، أن تقع تجاوزات ومبالغات ، واضطرابات فكرية

وتنظيمية ، لكن ضررها يبقى أقل من ضرر خنق حرية التفكير ومحاصرة

حرية التعبير ، ومن تنميط العقول ، ولو باسم مصلحة الإسلام أو مصلحة

الدعوة أو الجماعة ، فالمصلحة الحقيقية توجد في الشفافية والصراحة وحرية

التقد وحرية الفكر والتعبير عن الفكر ، وغير هذا يبقى استثناء يراعى عند

الضرورة ، إن وجدت هذه الضرورة حقا وقدرت بقدرها .

ما ينبغي أن يكون مرافقا وملازما لهذا الحرية الفكرية والتعبيرية ، هو

الحرص على العدل والاعتدال ، وعلى الموضوعية والإنصاف ، وإذا لم نجد

هذه الصفات متحققة لدى الشخص الواحد ، في أحكامه وتقويماته ،

فلنحققها من خلال تعدد الآراء وتوازنها ، وبضدها تتوازن الآراء .

وهذا بعض ما أرمي إلى تقريره وتثبيته في هذه المقدمة ، قبل الإذلاء بدلوي في تقويم واقع الحركة الإسلامية ، ونقد بعض مواقفها .

الحركة الإسلامية بين النجاح والفشل :

تقويم الحركة الإسلامية في نجاحها وفشلها ، ينبغي أن يكون أولاً من خلال أهدافها المقررة لديها ، وثانياً من خلال استقصاء كافة أعمالها وآثارها ، كما قال تعالى : ﴿ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس] .

وعموماً ، فإن الحركة الإسلامية غيرت الشيء الكثير في واقع المسلمين ، وفي الواقع البشري بصفة عامة ، ويتلخص ذلك في إعادة الاعتبار للدين وقيمه وثقافته وتأثيره السياسي والاجتماعي ، فقبل قرن من الآن كان المأمول والمتوقع عند قادة السياسة والفكر والثقافة أن زمن الدين عامة ، والإسلام خاصة ، قد ولى وانتهى ، ثم كان ما كان ، بعد أن ظهرت الصحوة الإسلامية المباركة .

والحركة الإسلامية أصبحت ذات أدوار طليعية وقيادية في تبني قضايا الأمة الإسلامية في كافة أقطارها وأرجائها ، وهي بهذا قد أحيت وأنعشت الشعور لدى المسلمين بوحدتهم وانتهاهم الإسلامي ، بل إنها أحيت ما يسميه البعض بالأمية الإسلامية ، أو العولمة الإسلامية .

والحركة الإسلامية واجهت وكبحت - ولا تزال - موجات ومخططات

عاتية من الإفساد والإحاد واللا دينية والعلمانية والتبعية ، المحلي منها والعالمي ، وهي كلها مخططات ساعية إلى اجتثاث الدين وآثاره ، كما واجهت الحركة الإسلامية - ولا تزال - أنظمة استبدادية إرهابية ، وحملات قمعية رهيبة ، متنقلة عبر مختلف أنحاء العالم الإسلامي وخارجه .

وللحركة الإسلامية - رغم هذا كله - عطاءات وتأثيرات إيجابية لا تحصر ولا تحصى ، في الميادين التعليمية والتربوية والثقافية والإعلامية والاجتماعية والخيرية وغيرها .

والحركة الإسلامية هي المحرك الرئيسي والموجه الطليعي لحركة التدين وكافة الأنشطة الدينية والدعوية ، في صفوف المسلمين ، سواء في المساجد أو في غيرها من الميادين ، وإليها يرجع الفضل - بتوفيق من الله تعالى - في تشييب التدين والتفقه في الدين وتجديدهما بعد أن كان ذلك قد أصبح شأنًا من شؤون الشيوخ والمشايخ ، وهي بذلك قد خاضت معركة تجديد الدين وتفعيله ، إلى جانب معركتها ضد إقصاء الدين وتميشه .

فإذا نظرنا وحكمنا على هذا الأساس ، ومن خلال كافة الميادين والنتائج ، وفي ضوء الصعوبات والتحديات ، فس نجد أن الحركة الإسلامية قد غير وجه التاريخ ووجهته ، والمعركة ما زالت دائرة .

فالحركة الإسلامية ، التي اتسعت وتجدرت وانتشرت في العالم كله ، خاصة خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين ، هي - في مجموعها - حركة واعية ، شاملة ، منظمة ، عالمية ، بل إنها خلال السنين الأخيرة من القرن العشرين قد فاجأت العالم بامتدادها واشتدادها في مناطق كانت مهملة منسية

في الخريطة الإسلامية ، كالقوقاز ، والبلقان ، وجنوب شرق آسيا ، ونيجيريا وجنوب إفريقيا .

وهي اليوم تسجل تحولات نوعية في عملها ووسائل عملها؛ في المجالات العلمية والتعليمية والإعلامية والاقتصادية وغيرها .

وهذا لا يمنع من رصد عدد من الآفات والسلبيات ، التي تعوق مسيرة العمل الإسلامي ، سعيا إلى تقليصها أو التخلص منها .

الحركة الإسلامية بين الدين الشرعي والدين الوضعي :

أما الدين الشرعي فمعناه واضح ومعلوم ، فهو المتمثل في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه ﷺ وما أجمع عليه العلماء ، مما هو مستنبط ومستلهم منهما .

أما الدين الوضعي - وهو بيت القصيد عندي - فأعني به المفاهيم والتصورات والتحليلات وما يتبعها في العمل والتطبيق من نظم وترتيبات ومواقف واختيارات ، مما هو قائم على محض الرأي والاجتهاد والاستحسان ، ومما هو مأخوذ من ثقافة البيئة ومعارفها وأعرافها ، ومما هو مكتسب اقتباسا وامتصاصا من هنا وهناك .

وهذا كله قد يناسبه اسم «دين» ، ولكنني أسميه دينا في إحدى حالتين ، ومن باب أولى إذا اجتمعنا معا .

الحالة الأولى : أن يعتبره أصحابه دينا وجزءا من الدين ، بينما هو مما وضعه الناس وتواضعوا عليه . فهو حينئذ دين ، لكنه دين وضعي .

الحالة الثانية : أن يضيفي عليه أصحابه من التعظيم والتسليم والتقديم ما لا

ينبغي أن يكون إلا مع الدين ، فهذا أيضا يعد دينا ، لأنه يدين به أصحابه ويعاملونه معاملة الدين .

وقد نشأ عند عدد من الجماعات والتنظيمات الإسلامية غير قليل من هذا وذاك ، فنجد عندها أشياء كثيرة تعدها دينا وما هي من الدين ، ولكنها تدين بها ، وتكتل عليها وتوالي وتعادي على أساسها ، وتخوض المعارك لأجلها . كما نجد عندها اجتهادات وترتيبات ومواقف وتحليلات لا تعتقدها بالضرورة دينا ، لكنها تجعل منها ثوابت مقدسة ، وأركاناً مؤسسية ، تعتصم بها وتستमित في الدفاع عنها والتعصب لها ، فتكون بذلك في منزلة الدين ، إن لم تكن - عمليا - مقدمة عليه .

وتسمية مثل هذه الأمور دينا ، هو من قبيل قول الله تعالى في قصة يوسف عليه السلام ﴿ مَا كَانَ لِأَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ ﴾ [يوسف : ٧٦] ، فدين الملك قانونه الملتزم وشرعه المحترم .

قضية الخطوط الحمراء :

كثيرا ما نجد بعض التنظيمات الإسلامية تتخذ لنفسها ما تعتبره أو ما تسميه بالخطوط الحمراء ، وهي عادة ما تكون خطوطا سياسية ، يقصد بها محظورات سياسية تحرم الجماعة على نفسها انتهاكها أو تجاوزها ، فتصبح عندها محرّمات سياسية ، بل إن هذه «المحرّمات» تعد من الكبائر التي لا تساهل فيها ولا تسامح .

والخطورة في هذه الخطوط الحمراء ، لا تقف عند جعلها من الأركان

والثوابت التي لا تقبل المراجعة ، بل أيضا هو أن يحل هذا المصطلح الدخيل لفظا ومعنى ، الذي ليس له من مرجعية سوى النظر الفكري المحض والتقدير السياسي الظرفي ، أن يحل محل المصطلحات الشرعية بمضامينها وبمرجعيتها . وهكذا بدل أن يفكر الناس بمنطق الحلال والحرام ، والمشروع واللامشروع ، وبمنطق «قال الله» و«قال رسول الله» ، وبمنطق الموافقة والمخالفة لشرع الله ، يصبح تفكيرهم محكوما بمنطق الخطوط الحمراء والخضراء ، وبمرجعيتها السياسية وبواعثها النفسية .

وهكذا ، فإن من يكرهون السياسة والسياسيين يجعلون العمل السياسي خطأ أحمر ، ومن يكرهون الحاكم وبطانته يجعلون الاقتراب إليه ، أو التعاون معه ، أو الاتصال به ، أو ذكره بخير إذا أحسن ، أو وصفه بالإيمان والإسلام إذا كان كذلك ، يجعلون هذا كله خطوطا حمراء ، يكون انتهاكها مدعاة لأنواع من الاتهام والطعن والتجريح والتجريم .

ومما يتخذة الكثيرون ديننا ، وما هو من الدين في شيء بدعة تكفير الأنظمة الحاكمة ، والهيئات السياسية كالأحزاب وغيرها ، فيقولون : النظام الفلاني كافر ، والحزب الفلاني كافر . . . ثم يرتبون على ذلك مجموعة من الأحكام والمواقف .

والذي نعرفه في ديننا وشرعنا أن الإيمان والكفر هي مسألة تخص الأفراد ، فالفرد بقلبه واعتقاده يكون مؤمنا أو كافرا ، مشركا أو منافقا ، وإذا كان هناك مجموعة أفراد على اعتقاد واحد ، فهو مؤمنون أو كفار ، أو مشركون ، أو منافقون ، أما تكفير نظام حاكم ، أو حزب سياسي برمته ، فإذا أريد به

الشخصية المعنوية ، فهذه ليس لها قلب ولا اعتقاد ولا إيمان ولا كفر ، وإذا أريد به مجموع الأفراد المتتبعين والعاملين في هذا النظام أو الحزب ، فيجب التأكد مما إن كانوا كلهم كافرين ، والحال أن الأنظمة والأحزاب في البلدان الإسلامية يستحيل أن يكون كل أعضائها والمنسويين إليها كفارا ، بل الكفار فيها إن وجدوا يكونون قلة قليلة ، خاصة في عامة أعضائها والعاملين فيها والتابعين لها .

وإذا كان تكفير الهيئات والأنظمة متجها إلى أفعالها وممارساتها وقوانينها ، فهذا يقتضي أولا التحقق علميا مما إذا كان شيء من ذلك كفرا ، وثانيا إننا يكفر به من تبناه وآمن به ورضيه ، فقد يوجد عدد كبير ممن لا دلو لهم في ذلك ، أو ممن يكرهونه أو ينكرونه ظاهرا أو باطنا .

نعم يمكن وصف النظام والدولة والهيئة والمؤسسة بأنها إسلامية أو غير إسلامية ، لأن الوصف هنا لا يتعلق بالاعتقاد والقلوب ، وإنما يتعلق بالأفعال والنظم والمظاهر ، وحتى في هذه الحالة قد يكون في الهيئة الإسلامية كافر أو كفار ، وقد يكون في الهيئة غير الإسلامية مؤمنون مسلمون .

الحظر على العمل السياسي وما يتبعه :

هذا نموذج من المحرمات الثابتة عند عدد من الدعاة ومن الجماعات الإسلامية ، فهو خط آخر من خطوطهم الحمراء ، وإنما أسمى ذلك تحريما لأنه صار عندهم محظورا مستنكرا ، بصفة دائمة ، أو إلى أجل غير مسمى .

ومن مشمولات هذا الحظر ومقتضياته ، تحريم تأسيس الأحزاب السياسية ، وتحريم دخول البرلمانات ، وتحريم المشاركة في الحكومات . وكل هذه المحظورات يعتبرها بعضهم محرقات لذاتها ولما فيها من كفرات ، وبعضهم

يرأها محرمة ومنقصة في الدين وانحرافا عن طريق الدعوة الصحيح ، لما في ذلك من مفاسد ومن انشغال بالسياسة على حساب الدعوة .

وبعضهم يستدل في هذا الباب بقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» وبعضهم يستدل بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ .

[هود: ١١٣]

والحقيقة أن هذه التحريمات والمستندات المعتمدة فيها إنما هي فهم للأمر على غير وجهها ، واستعمال للأدلة في غير مواضعها .

فالذي يدخل إلى مؤسسات فاسدة ، أو منحرفة ، أو مختلطة ، أو مختلط فيها الحق بالباطل والصالح بالطالح ، لكنه يدخل ليأمر بالمعروف ما أمكن ، وينهى عن المنكر ما استطاع ، ويحق من الحق ويبطل من الباطل قليلا وكثيرا ، وليكثر المصالح ويقلل المفاسد فهذا مجاهد وقائم بالواجبات ، لا أنه واقع في المحرمات . وإنما يحاسب المرء بقصده وفعله لا بأفعال غيره ممن حوله ، ما دام كل ما يعمل على شاكلته ، بل إن الذي يقول كلمة حق ، ويرد على كلمة باطل ، وهو في مثل هذه المواطن ، هو خير وأعظم أجرا ممن يقولها في المسجد ، أو في مجلس علم ، أو مجلس وعظ ، أو في بيته أو في كتابه .

وقد يذهب بعض الدعاة إلى الكنيسة ، أو إلى الخمار ، أو إلى نادي القمار ، أو إلى مقر جماعة لا دينية ، أو إلى غير ذلك من الأماكن والمواطن التي تعج بالمنكرات والانحرافات ، يذهبون للدعوة إلى الله والجدال بالتي هي أحسن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، سواء استجيب لهم أو لم يستجب لهم .

فكيف يجوز الأمر هنا ويستحب ويمجد ، ويكون هناك خطأ أحمر لا يجوز

الوقوع فيه؟! أليس هذا التناقض مجرد مظهر من مظاهر الاحتكام تارة إلى الدين الشرعي وتارة إلى الدين الوضعي .

إن التحريم هو أخص خصائص الله تعالى في التشريع ، لأنه تضيق على العباد وتقييد لتصرفاتهم وإلغاء لحريرتهم . هذا حين يكون التحريم حقا وصوابا ، أما حين يكون تحريبا بغير حق وبغير دليل ، فهو ظلم للعباد وإفساد لحياتهم ، وكل هذا في حق العباد وشؤونهم ومصالحهم ، أما التحريم في مجال الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع عن دين الله وشرعه ، فهو تضيق ليس على العباد وحقوقهم ، وإنما هو تضيق على دين الله ودعوته ، في الوقت الذي تعاني فيه الدعوة من التضيق والحصار في كل مكان .

فلينظر هواة التحريم ودعاة الخطوط الحمراء أي منزلق ينزلقون ، وأي منقلب ينقلبون .

بين فكر الحركة وحركة الفكر :

الجماعات الإسلامية التي تأسست في مختلف أنحاء العالم الإسلامي ولدت ونشأت وهي مسكونة بمواجهة التحديات الخطيرة التي تكالبت على الأمة الإسلامية ، وبلغت ذروتها خلال العقود الأولى من القرن العشرين الميلادي ، ولم تقف تلك التحديات عند حد تهديد الكيان السياسي والاستقلال الجغرافي لهذه الأمة ولأقطارها مشرقا ومغربا ، بل وصلت إلى تهديد الكيان الاجتماعي والديني لهذه الأمة .

من رحم هذه المخاطر والتحديات وفي أكنافها ولدت الحركة الإسلامية وتناسلت في مختلف الأقطار الإسلامية ، ولذلك فهي قد ولدت في معمعة

الصراع والتدافع والنضال ، ومن هنا فإن معظم هذه الحركات - إن لم تكن كلها - قد ركزت على تكوين الدعاة المجادلين والجنود المجالدين والمجاهدين المضحين ، ولم تركز على تكوين العلماء والمفكرين والباحثين ، وإنما ظهر من ظهر من هؤلاء في صفوفها عرضاً إن لم نقل خطأ .

وهكذا تشكلت الحركات الإسلامية في قياداتها وصفوفها واهتماماتها وأولوياتها على أساس هموم الدعوة والتربية العملية ، وعلى أساس الجهاد والجندي وما يتطلب ذلك من بذل وتضحية وانضباط .

وعلى هذا المسار وهذا الدرب صار للحركة الإسلامية فكر وتنظير فكري وإنتاج فكري ، لكنه فكر في خدمة الحركة ومتطلبات المعركة ، فكر يدافع عن خط الحركة وعن مواقف الحركة وعن تعليمات الحركة وعن اختيارات الحركة وعن مصلحة الحركة ، فكر يواجه ما هو يومي ، وينهمك فيما هو آني ، وينضبط للتوجيهات والتعليمات والمتطلبات . فهذا هو «فكر الحركة» ، وهو في الحقيقة أقرب إلى ما يسمى - بصفة عامة - بالفكر الحزبي أو العقلية الحزبية ، وفكر الحركة بهذا المعنى هو فكر موجه وتابع ومقيد ، سواء في قضاياها وموضوعاته أو في مواقفه واختياراته .

وبسبب أن هذا اللون من الفكر هو الذي ساد أوساط الحركات الإسلامية وخيم على عقول أبنائها وحتى زعمائها ، فقد عجز فكر الحركة هذا عن مواكبة التطورات والمستجدات ، سواء داخل الحركات الإسلامية نفسها أو فيما حوالياً ، وعجز من باب أولى عن أن يكون هو صانع التطورات ومبدع الاجتهادات .

وفي كثير من الأحيان وجدنا التنظيمات الإسلامية تضيق وتتبرم بذوي الفكر المتحرر والمبادرات الاجتهادية التجديدية حتى وهم من أبنائها وصفوفها ! ومن هنا بدأ يظهر ذلك التمايز والتدافع بين كل من «فكر الحركة» و «حركة الفكر» .

إن الحركة الإسلامية التي ظهرت وبدأت أقرب إلى أن تكون «حركة تحريرية» ، وكانت بحاجة ماسة إلى فكر نضالي منضبط و متمذهب باختياراتها ، قد أصبحت اليوم مدعوة وملزمة بأن تكون حركة اجتهادية تجديدية ، في نفسها وفي مجتمعتها ، فلذلك أصبحت في أمس الحاجة إلى الفكر الحر وإلى الفكر المبدع ، فهي بحاجة إلى أن تطلق وتدفع «حركة الفكر» من غير خضوع وتبعية لفكر الحركة .

إن حركة الفكر إذا فرضت عليها الطاعة والانضباط ، فقد حُكم عليها بالتمرد والانفلات ، أو بالجمود والانحطاط .

(٤) الجهاد بين منطق العبادة ومنطق السياسة

للجهاد مدلولات متعددة في الشرع ، وإن كانت تشترك في الأصل اللغوي الذي هو بذل الجهد والوسع وتحمل المشقة اللازمة لذلك ، وهذا المعنى موجود في الاستعمال الشرعي ، فلا يعتبر جهادا إلا ما كان فيه جهد وإجهاد وبذل وتضحية ، بحسب كل نوع من أنواع الجهاد .

كما أن المعاني الشرعية للجهاد تشترك في عنصر أساسي يجمع بينها ، وهو أن يكون الجهاد في طاعة الله وفي سبيل الله ، أي في حدود الشرع وفي نطاق مقاصده ، وبعد ذلك تتعدد أنواع الجهاد بتنوع مقاصده ومجالاته .

أنواع الجهاد :

وقد استقصى العلامة ابن القيم أنواع الجهاد ومراتبها ، فأوصلها إلى ثلاثة عشر نوعا ومرتبة ، قال رحمه الله : « فالجهاد أربع مراتب : جهاد النفس ، وجهاد الشيطان ، وجهاد الكفار ، وجهاد المنافقين .

فجهاد النفس أربع مراتب أيضا :

إحداها : أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به ، ومتى فاتها علمه شقيت في الدارين .

الثانية : أن يجاهدها على العمل به بعد علمه ، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها .

الثالثة : أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه ، وإلا كان من

الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيّنات ، ولا ينفعه علمه ولا ينجيه من عذاب الله .

الرابعة : أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق ، ويتحمل ذلك كله الله .

فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين؛ فإن السلف مجتمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيا حتى يعرف الحق ويعمل به ويُعَلِّمه . فمن علم وعمل وعَلَّمَ ، فذاك يدعى عظيماً في ملكوت السموات . وأما جهاد الشيطان فمرتبان إحداهما : جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان .

الثانية : جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات . وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب : بالقلب ، واللسان ، والمال ، والنفس .

وجهاد الكفار أخص باليد ، وجهاد المنافقين أخص باللسان . وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات فثلاث مراتب : الأولى : باليد إذا قدر ، فإن عجز انتقل إلى اللسان ، فإن عجز جاهد بقلبه^(١) .

غير أن الاصطلاح الشرعي والفقهي جرى أن لفظ الجهاد ، أو الجهاد في سبيل الله ، إذا أطلق بدون تحديد أو تقييد أو قرينة بيانية ، فالغالب أن المراد به

(١) زاد المعاد ٣/ ٩-١٠ .

القتال في سبيل الله نصره للدين ودفاعا عن المسلمين .

وحتى هذا النوع من الجهاد فالعلماء يقسمونه إلى ثلاث مراتب : أعلاها الجهاد الدعوي أو الجهاد باللسان ، ثم الجهاد بالرأي والتدبير ، ثم أدناها هو القتال نفسه ، بدليل أن رسول الله ﷺ اشتغل بالمرتبة الأولى منذ بعثته إلى نهاية عمره ، واشتغل بالمرتبة الثانية بقدر أقل ، ولم يشتغل بالمرتبة الثالثة إلا مرات معدودة (١) .

ومما يجدر التنبيه عليه أن ما ذكره ابن القيم من الجهاد باليد للمنافقين وأرباب الظلم والبدع والمنكرات ، إذا كان يتوقف على القوة والإكراه والعقوبة البدنية ، فهو من اختصاص الولاية والقضاة ، أي الدولة ، فلا يكون إلا بأدواتها ومؤسساتها أو بإذن منها .

وأما المنافقون ، فالمراد بهم مَنْ يُعلنون ويظهرون الدخول في الإسلام وهم به كافرون ، أو بعبارة أخرى : هم من يظهرون الإسلام ويضمرون الكفر ، وقد كانوا أفرادا معلومين بأشخاصهم عند رسول الله ﷺ ، بإعلام الله تعالى إياه ، ومع ذلك فقد كان يعاملهم معاملة المسلمين ، ولكنه كان يحذر مكائدهم ودسائسهم ، ويرد على شبهاتهم وأراجيفهم ، ولذلك ذكر ابن القيم أن جهادهم يكون أساسا باللسان ، فهذا في زمن رسول الله و زمن صحابته ، وأما بعد ذلك ، فلا أحد يعرف المنافقين أو أحدا منهم على وجه التعيين واليقين ، ولذلك فمن كان ظاهره الإسلام ، ولم يعلن خلافه ، فهو مسلم

(١) منهاج السنة لابن تيمية ٨ / ٨٧ ، ٨٨ .

ويعامل معاملة المسلمين ، حتى لو كانت أقواله وأفعاله تثير الريبة والشك ، وتحتمل الكفر احتمالاً راجحاً ، أو مرجوحاً . وهذا لا خلاف فيه بين علماء المسلمين .

ومن هنا نعلم أن ما نسمع عنه اليوم من قتال هنا أو هناك ، بدعوى الجهاد ضد المنافقين ، سواء كان المراد بهم حكومات أو طوائف أو أفراداً من المسلمين ، إنما هو بدعة مختلفة لا أساس لها في الدين .

أحكام الجهاد بين العبادة والسياسة :

دأب كثير من العلماء والخطباء على وصف الجهاد بأنه عبادة من العبادات ، كما أن بعض الفقهاء والمحدثين ، يرتبون باب الجهاد في مصنفاتهم مباشرة بعد أبواب العبادات ، وإن كان الأكثرون منهم يؤخرونه إلى ما بعد أبواب المعاملات . ولعل أول من رتب الجهاد بعد العبادات هو الإمام مالك في موطنه ، ولذلك سار عليه الفقهاء المالكية في مؤلفاتهم الفقهية .

وسواء كان قصد هؤلاء العلماء هو إدخال الجهاد ضمن العبادات ، واعتباره واحدة منها ، أو قصدوا بذلك أنه يليها في الأهمية والمكانة في الدين ، فلا أحد منهم يعتبر أن أحكام الجهاد تُؤخذ ويُعامل معها كما تؤخذ أحكام العبادات ، من طهارة وصلاة وحج وعمرة ، بمعنى أنها توقيفية تعبدية ، لا تقبل الاجتهاد ولا التقديم ولا التأخير ، وإنما يمكن اعتبار الجهاد عبادة من حيث إنه لا يجوز ولا يقبل إلا إذا كان في سبيل الله لإعلاء كلمة الله ، أما أحكامه التفصيلية والتطبيقية ، فإن الناظر فيها وفي معالجة الفقهاء لها ، يجد بوضوح أنها عندهم أحكام معللة ومرتبطة بمقاصدها وملاساتها

ومستجداتها وتقديراتها المصلحية ، وأن مجال الاجتهاد في تنزيلها والتخريج عليها في غاية السعة والمرونة .

فقرار الحرب أو السلم ، وعقد الهدنة أو الصلح ، والتعامل مع الغنائم والأنفال والأسرى ، والدخول في معاهدات وأحلاف ، وكذلك فسخها والخروج منها ، وما يندرج في ذلك من تفاصيل وشروط كلها أمور يرجع البت فيها إلى ولاية الأمور وأهل الاختصاص والرأي والخبرة ، بناء على التقديرات الظرفية والاعتبارات المصلحية ، فهي خاضعة لمنطق السياسة الشرعية ، لا لمنطق الشعائر التعبدية .

وفيا يلي نموذج أنقله من كلام ابن رشد ، يستعرض فيه آراء الفقهاء في مسألة من هذا المجال .

قال رحمه الله : « فأما هل تجوز المهادنة ؟ فإن قوماً أجازوها ابتداءً من غير سبب ، إذا رأى ذلك الإمام مصلحةً للمسلمين ، وقوم لم يجيزوها إلا لِمكان الضرورة الداعية لأهل الإسلام ، من فتنة أو غير ذلك ، إما بشيء يأخذونه منهم . وإما بلا شيء يأخذونه منهم . وكان الأوزاعي يميز أن يصلح الإمام الكفارَ على شيء يدفعه المسلمون إلى الكفار ، إذا دعت إلى ذلك ضرورة فتنة أو غير ذلك من الضرورات ، وقال الشافعي : لا يعطي المسلمون الكفارَ شيئاً إلا أن يخافوا أن يظلموا لكثرة العدو وقتلهم ، أو لمحنة نزلت بهم ، وممن قال بإجازة الصلح إذا رأى الإمام ذلك مصلحة مالك والشافعي وأبو حنيفة ، إلا أن الشافعي لا يجوز عنده الصلح لأكثر من المدة التي صلح عليها رسول الله

ﷺ الكفار عام الحديبية . وسبب اختلافهم في جواز الصلح من غير ضرورة معارضة ظاهر قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥] ، وقوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٦] ، فمن رأى أن آية الأمر بالقتال حتى يسلموا أو يعطوا الجزية ناسخة لآية الصلح قال : لا يجوز الصلح إلا من ضرورة ، ومن رأى أن آية الصلح مخصصة لتلك قال : الصلح جائز إذا رأى ذلك الإمام ، وعضد تأويله بفعله ذلك ﷺ ؛ وذلك أن صلحه ﷺ عام الحديبية لم يكن لموضع الضرورة^(١) ، والمقصود عندي في النص هو بيان أن أحكام هذه المسائل لا تعتبر عند الفقهاء أحكاماً توقيفية تعبدية ثابتة مستقرة ، وإنما هي مسائل اجتهادية وسياسة شرعية ، يرجع تقديرها إلى الاعتبار والموازن المصلحية ، الدينية والسياسية والعسكرية . فليس عندنا شيء اسمه «الجهاد المقدس» ، وليس هناك طقوس جهادية يجب ممارستها والتعبد بها بغض النظر عن الظروف والشروط والمقدمات والنتائج .

(١) بداية المجتهد / ١ / ٥١٢ .

(٥) مجانين المجاهدين في الصومال

منذ عشرين سنة ، يتناوب عدد من الفصائل والقبائل في الصومال على الاقتتال فيما بينهم ، كلما تعب فصيل قام غيره ، وكلما تفكك فصيل تشكل غيره ، وكلما تعقلت قبيلة تجننت أخرى ، وكلما تحركت قبيلة لعنت أختها ثم حلت محلها ، حتى لعن الجميع الجميع .

في حقبة مضت وانقضت ، آل الأمر إلى بعض العقلاء ، فشكّلوا المحاكم وقلصوا الجرائم ، ونشروا الأمن وبعثوا الأمل ، عندها هبت إثيوبيا لغزو الصومال بجيشها الضائع الجائع ، فلم تزد جيشها وشعبها بذلك إلا ضياعا على ضياع وجوعا على جوع ، فكان أن تحركت نحو الرحيل والفرار .

وهنا انتبه بعض الزعماء الأذكياء ، من الباحثين لشعبهم وبلدهم عن الأمن والأمل ، فالتقطوا الفرصة السانحة لاستعادة المبادرة ، والمضي بها إلى الأمام وإلى الأعلى ، شيئا فشيئا وخطوة فخطوة . . . وشرعوا في ذلك .

ولكن هنا أيضا جاءت القاعدة وشبابها وأفكارها ، فبدأت خطابات التكفير والتخوين والتحريض والتهيج ، بدأ ذلك كله ينصب تحديدا على أهل الإيمان والصلاح والإصلاح ، من أشقائهم ورفقائهم وشركائهم بالأمس القريب .

وهنا انطلق «الجهاد ضد المجاهدين» ، انطلق جهاد تدميري عبثي غبي ، وظهرت «حركة الشباب المجانين» ومن على شاكلتهم من جنود الشياطين ،

والبقية تتابعونها على الهواء مباشرة ، فلا داعي للإطالة في وصفها .

ما دفعني إلى كتابة هذه الكلمة وإطلاق هذه الصرخة ، هو هذا الصمت الغريب المريب - المجمع عليه سكوتيا - للعلماء والدعاة في الصومال وفي العالم العربي والإسلامي !!

في هذه الأيام - على سبيل المثال - هناك تحرك لا بأس به لمناصرة مسلمي تركستان الشرقية المعتدى عليهم في الصين ، شيء جيد على كل حال ، وبتزامن معه ، هناك تحركات مقبولة ومحمودة للتضامن مع أختنا الشهيدة مروة الشرييني ، التي قتلها شخص عنصري حاقده متعصب في ألمانيا .

لكن لماذا لا نستنكر القتل الجنوني الجماعي العبيثي ، الذي يحصد الأرواح ويمزق الأجساد كل يوم في الصومال؟؟!! فضلا عما يصحبه من تدمير وتهجير وترويع وتجويع؟! لماذا يصمت العلماء والدعاة والحركات هذا الصمت الأليم؟

- لأنهم محايدون أمام القتل والاقتيال؟!

- لأن القتلة المجرمين مسلمون ، ومتدينون بحسب مزاعمهم ومظاهرهم؟

- أم لأن رؤوس الفتنة ينسبون أنفسهم للجهاد وللحركة الإسلامية؟

- أم لأنهم يرفعون شعارا مضحكا يسمونه «إقامة الدولة الإسلامية» ، وهم

لا يحسنون سوى القتل والانتحار والخراب والدمار؟

ما أريده في هذه الكلمة أمران :

- الأول : مناشدة الصامتين من العلماء والمفتين والحركات الإسلامية

ومشاهير الدعاة ، أن يسارعوا إلى قول كلمتهم وإبراء ذمتهم ، وأن يبينوا حكم الشرع في هذه القتال الدائر في الصومال . وإذا لم يكن الساكت عن الحق شيطاناً في هذه الحالة ، فأى حالة هي أولى بهذا الحكم وبهذا الوصف؟!!

الثاني : هو أن أكسر هذا الصمت و أقول : إن مشيري القتال في الصومال المصرّين عليه ، جهلة مجرمون عابثون ، سفاكون للدماء البريئة لإخوانهم وعشيرتهم ، وأن لا شيء في الدين يخرجهم من حيز الإجرام ، أو يسوّغ لهم هذا العبث بالأرواح وبوطن إسلامي عزيز كريم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ

الْحَرِيقِ ﴿٢﴾ [البروج] ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم ^(١) .

(١) كتب في جلة في ٢٢ من رجب ١٤٣٠هـ / ١٤ من يوليو ٢٠٠٩م .

(٦) عودة إلى المسألة الصومالية

في الأسبوع الماضي عبرت عن رأيي في جانب معين من المسألة الصومالية ، وهو القتال الذي تشنه بعض الجماعات المسلحة ضد جماعة شيخ شريف وحكومته ومؤيديها ، أي القتال الداخلي للصوماليين ، واليوم أعود إلى هذه المسألة لسببين :

الأول : هو بعض الانتقادات والاعتراضات التي نشرت على ما كتبت في المقال السابق .

الثاني : هو أن المسألة في نظري تستحق مزيدا من العناية ، وتستحق منا التكفير والتعويض عن الإهمال الذي تتعرض له .

وبخصوص الأمرين معا أقول : إن ما يجري في الصومال هو قتل الصوماليين للصوماليين ، أي قتل المسلمين للمسلمين ، وهو قتل متواصل - على تقطع اضطراري - منذ عشرين سنة ، ومن العار على المسلمين وحكامهم وعلماؤهم ودعاتهم ، أن يظلوا متفرجين وصامتين ومحايدين كل هذا الزمن ، وقد حصد الاقتتال الداخلي آلاف القتلى ، وملايين المتكويين المتضررين في أبدانهم وأرزاقهم وأمنهم وكل مصالحهم ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ١٩١] .

وبعد هذا كله ينصحني أحدهم بالتريث في الأمر !!

إذا كنت يا أخي لم تعلم بما يجري إلا هذا اليوم فلك أن تتريث إن شئت ، أما

أنا فأتابعه من عشرين سنة ، فهل أتريث أكثر؟!

بل أكثر من هذا : نحن المسنين من أبناء هذا الزمان تابعنا ونتابع منذ عشرات السنين اقتتال المسلمين في معظم ربوع العالم الإسلامي : دولا وجيوشا ، وشعوبا وحكومات ، وطوائف وجماعات ، وفصائل وتنظيات .

ومن عشرات السنين ، وإلى هذا اليوم ، يقتل المسلمون المسلمين في الجزائر وموريتانيا وتونس والمغرب وليبيا ومصر والسعودية والعراق وفلسطين وسوريا ولبنان والسودان وإيران واليمن والأردن وباكستان وأفغانستان وإندونيسيا والنيجر ونيجيريا .

ولو سلمنا - وما ينبغي - أن كل هذا الاقتتال ، أو نصفه أو عُشره ، نابع من الإسلام ، وأنه جهاد مشروع في الإسلام ، لجاز لمن لا يعرف الإسلام أن يقول : إن أكبر عبادة في الإسلام هي قتل المسلم للمسلم .

وتفاديا للبس والتلبس ، أسأل المدافعين عن مشروعية القتال في الصومال : كم من الجنود الأجانب ، من الإثيوبيين أو غيرهم من الغزاة المحتلين ، قتلهم مجاهدوكم في الصومال؟ وبالمقابل كم من الصوماليين المسلمين قتلوا في هذا الجهاد العبي الغبي؟

الجواب معروف : وهو أن القتل موجه ضد الصوماليين ، ويصيب الصوماليين ولا شيء غير الصوماليين إلا عرضا ونادرا ، فعن هذا أتحدث ، بل عن هذا يحدثكم رسول الله ﷺ .

في خطبة حجة الوداع ، نادى رسول الله في المسلمين قائلا : « . . . فإن دماءكم ، وأموالكم وأعراضكم ، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم

هذا ، وستلقون ربكم فيسألکم عن أعمالکم ، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلّالا يضرب بعضکم رقاب بعض ، ألا ليلبغ الشاهد منکم الغائب» .

فهذه إحدى الوصايا النبوية الوداعية التي يتمسك كثير من المسلمين ومن «المجاهدين» بضدها ونقيضها . هذه واحدة .

والثانية : قوله ﷺ : « لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما » ، ولهذا قال ابن عمر : « إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله » .

والثالثة : وهي في البخاري أيضا عن الأحنف بن قيس قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل (يقصد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ) ، فلقيني أبو بكره فقال : أين تريد ، قلت : أنصر هذا الرجل . قال : ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » . فقلت يا رسول الله : هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال : «إنه كان حريصا على قتل صاحبه» ﷺ .

والرابعة : من الصحيحين : عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» .

وفي صحيح البخارى : عن نافع عن ابن عمر ﷺ أن رجلا جاءه فقال : يا أبا عبد الرحمن ، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ [الحجرات : ٩] إلى آخر الآية ، فما يمنعك ألا تقاتل كما ذكر الله في كتابه ، فقال يابن أخي أغتر بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلى من أن أغتر بهذه

الآية التي يقول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا ﴾ [النساء: ٩٣] إلى آخرها، قال فإن الله يقول: ﴿ وَقَتْلُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ [البقرة: ١٩٣]، قال ابن عمر: قد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ إذ كان الإسلام قليلا، فكان الرجل يفتن في دينه، إما يقتلوه وإما يوثقوه، حتى كثر الإسلام، فلم تكن فتنة، صحيح البخارى .

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس قد ضيعوا، وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج، فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي . فقالا: ألم يقل الله: ﴿ وَقَتْلُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ [البقرة: ١٩٣] فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله ^(١) .

(١) كتب في ٢ من شعبان ١٤٣٠هـ / ٢٤ من يوليو ٢٠٠٩م .

(٧) جلب المصالح ودرء المفسد . .

الأصل والفرع؟

موضوع هذا المقال - والذي يليه إن شاء الله - موضوعٌ تخصصيٌّ ، أو ربما أيضا موضوع فلسفي . ولكنني مع ذلك رأيت أن أدرجه وأعالجه ، لأنه يسعى إلى تصحيح النظر في قضية كبيرة من قضايا الشريعة ومقاصدها وأولوياتها ، وهي قضية تنجم عنها - بوضعها الشائع غير السليم - إشكالات كثيرة في الفقه الإسلامي ، والفكر الإسلامي ، والعمل الإسلامي ، والسلوك الإسلامي .

والقضية هي : جلب المصالح من جهة ، ودرء المفسد من جهة أخرى؛ أيهما السابق وأيها اللاحق؟ أيهما يقدم وأيها يؤخر؟ أيهما الأصل المتبوع وأيها الفرع التابع؟

قبل أسبوعين (أي ليلة الخميس ٢٧ من شعبان ١٤٢٩ هـ) ، ألقى محاضرة بمقر (الندوة العالمية للشباب الإسلامي) بجدة ، حول التعريف بمقاصد الشريعة ، وذكرت فيها كلمة عابرة حول هذا الموضوع الذي نحن بصدده ، وفي ختام المحاضرة لخص رئيس الجلسة بعض ما جاء فيها ، ثم قال : ولكن المُحاضر قلب علينا الطاولة ، لقد كنا نعتقد أن «درء المفسد مقدم على جلب المصالح» ، ولكنه أتنا بعكس ذلك !

فقلت في نفسي : أمّا هذا فقد التقط الفكرة ، وفهم المقصود فعلا ، لقد فهم الإشارة وأحسن العبارة .

نعم هناك قاعدة شهيرة ومسلمة - أو شبه مسلمة - في الفقه الإسلامي ، بل هي سيارة على السنة الدعاة والوعاظ وكثير من الناس ، وهي قاعدة «درء المفسد مقدم على جلب المصالح» . وهي تعني أن المكلف إذا كان بصدد جلب مصلحة ، لكن تلازمها أو تعترضها مفسدة ، فليترك تلك المصلحة ، حتى لا يقع في المفسدة الملازمة لها ، وهكذا كلما اختلطت علينا المصالح بالمفاسد ، فدرء المفسد مقدم على جلب المصالح ، أي أن الأولوية للسلامة من المفسد والمحظورات ، ولو بالتضحية بالمصالح والمشروعات ، ويعبر عن هذه القاعدة بعبارات أخرى مثل قولهم : «الاجتناب مقدم على الاجتلاب» ، أي اجتناب المفسد مقدم على اجتلاب المصالح .

ومما يُستدل به على هذه القاعدة ، الحديث النبوي المتفق عليه : «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم . . .» ، فالحديث جازم في ضرورة اجتناب كافة المنهيات ، بينما المأمورات خففها وعلقها بالاستطاعة .

والحقيقة أن الاجتناب إنما كان لازماً في جميع المنهيات ، لكون الاجتناب دائماً في الإمكان وفي المستطاع ، لأنه عبارة عن الإمساك وعدم الفعل . وعدم الفعل يستطيعه الجميع ، فلا يحتاج إلى قدرة أو جهد ، أو سعي ، أو وسائل ... بخلاف المأمورات ، فهي بحاجة إلى جهد وسعي وبذل ، ووسائل وإمكانات ... وكل هذا قد يكون بالإمكان وقد لا يكون ، ولذلك علق الأوامر بالاستطاعة .

فليس في الحديث دلالة صريحة ولا صحيحة ، على أفضلية درء المفسد على

جلب المصالح ، وليس فيه دلالة على أولوية الاجتناب على الاجتلاب . (ابن تيمية) .

وقد تناول ابن تيمية هذه القضية ، في بحث فلسفي عميق ومفصل ، قال في مطلعها : «(قاعدة) في أن جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه ، وأن جنس ترك المأمور به أعظم من جنس فعل المنهي عنه ، وأن مثوبة بني آدم على أداء الواجبات أعظم من مثوبتهم على ترك المحرمات ، وأن عقوبتهم على ترك الواجبات أعظم من عقوبتهم على فعل المحرمات ^(١) .

وقد استدل رحمه الله على هذه القاعدة من وجوه عديدة ، أوصلها إلى اثنين وعشرين وجها ، وفي كل وجه عدد من الأدلة : « مما يبين أن اتباع الأمر أصل عام ، وأن اجتناب المنهي عنه فرع خاص » ، ويؤكد « أن فعل المأمور به أصل وهو المقصود ، وأن ترك المنهي عنه فرع وهو التابع ^(٢) .

ومما يستدل به القائلون بأفضلية اجتناب المنهيات والمفاسد ، كون التقوى - وهي عماد الدين وجماعه - عبارة عن التوقي والاجتناب للمعاصي والمنكرات والمفاسد ، وعلى هذا فالخير كله في الاجتناب .

وقد رد عليهم ابن تيمية ردا مطولا وبليغا ، قال في بدايته : « ومَنْ الذي قال : إن التقوى مجرد ترك السيئات ، بل التقوى كما فسرها الأولون والآخرون : «فعل ما أمرت به وترك ما نهيت عنه» . كما قال طلق بن حبيب لما وقعت الفتنة : اتقوها بالتقوى ، قالوا : وما التقوى؟ قال : أن تعمل بطاعة الله ،

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٨٥ .

(٢) مجموع الفتاوى ٢٠/١١٦ .

على نور من الله ، ترجو ثواب الله . وأن تترك معصية الله ، على نور من الله ، تخاف عذاب الله .

وقد قال تعالى في أكبر سورة في القرآن : ﴿ الْم ١ ﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ

فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿ ٢ ﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿ ٣ ﴾ [البقرة] إلى آخرها ، فوصف المتقين بفعل المأمور به من الإيثار والعمل الصالح من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿ ٦١ ﴾ ﴾ [البقرة] ، وقال : ﴿ لَيْسَ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ وَهُوَ يَحْيِي الْمَيِّتَ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبِتُ بِالْهَاءِ شُجْرًا ذَاتًا مَعْيَنٍ وَمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَمُنَّ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمَ الصَّلَاةَ وَيَأْتِيَ الزَّكَاةَ بِمَتْرُوقٍ وَهُوَ كَذَّابٌ ﴿ ١٧٧ ﴾ ﴾ [البقرة] ، وهذه الآية عظيمة جليلة القدر من أعظم آي القرآن وأجمعه لأمر الدين . وقد روي أن النبي ﷺ سئل عن خصال الإيثار فنزلت . . . وقد دلت على أمور :

أحدها : أنه أخبر أن الفاعلين لهذه الأمور هم المتقون ، وعامة هذه الأمور فعلُ مأمورٍ به .

الثاني : أنه أخبر أن هذه الأمور هي البر وأهلها هم الصادقون ، يعنى في قوله : ﴿ مَنْ ءَامَنَ . . . ﴾ ، وعامتها أمور وجودية هي أفعال مأمور بها ، فعلم

أن المأمور به أدخل في البر والتقوى والإيمان من عدم المنهي عنه .

وبهذه الأسماء الثلاثة استحقت اللجنة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾
 وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ [الانفطار] ، وقال ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾
 [ص] ، ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ [القمر] ، وقال ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ
 كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾ [السجدة] ^(١) .

(الفخر الرازي) :

وقبل ابن تيمية نجد الفخر الرازي - المفسر الأصولي المتكلم - يسجل تنبيهها عميقا عند تفسيره آية الحديد (من سورة الحديد) ، حيث قال رحمه الله : « مدار التكليف على أمرين : أحدهما : فعل ما ينبغي فعله ، والثاني : ترك ما ينبغي تركه ، والأول هو المقصود بالذات ، لأن المقصود بالذات لو كان هو الترك لوجب ألا يخلق أحداً ، لأن الترك كان حاصلًا في الأزل .

يعني : لو كان القصد الأساسي من الخلق ومن التكليف هو ترك المنهيات واجتناب المفسد ، لكان أفضل تحقيق لذلك هو عدم خلق البشر ، ومعنى هذا أن الناس خلقوا أساسا ليفعلوا لا ليجتنبوا ، وإنما يجب اجتناب المنهيات ومفاسدها ، بسبب ضررها بالمأمورات ومصالحها ، وهذا ما عبر عنه ابن تيمية بقوله : « فعل المأمور به أصل ، وهو المقصود ، وأن ترك المنهي عنه فرع ، وهو التابع » .

ومن لطائف التشبيهات للمسألة ، ما قاله الرازي عند تفسير قوله تعالى : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ [سورة النساء : ١٦٥] ، حيث قال : « وإنما قدم

(١) مجموع الفتاوى (١٢٣/٢٠) .

البشارة على الإنذار ، لأن البشارة تجري مجرى حفظ الصحة ، والإنذار يجري مجرى إزالة المرض ، ولا شك أن المقصود بالذات هو الأول دون الثاني ، فلا جرم وجب تقديمه في الذكر ، وهي الفكرة التي فصلها ابن تيمية وابن القيم ، حين اعتبرا أن الأوامر والمصالح بمثابة الغذاء ، وأن اجتناب النواهي والمفاسد بمثابة الحمية والدواء ، ولا شك في أولوية الغذاء ، وأنه هو الأصل في صحة الإنسان وقيام حياته ، وأن الحمية والدواء فرع واستثناء .

التخلية قبل التحلية :

هذه القولة شائعة في الثقافة الإسلامية ، وهي حجة ومحجة عند عامة المسلمين ، بسبب كثرة ترديدها والتسليم بها ، خاصة عند الدعاة والوعاظ وأهل التربية والتزكية .

ومقصودهم بها : أن تخلص الإنسان من المفاسد والأدران والآفات ، سابق ومقدم على تحليته وتزكيته بالفضائل والمحاسن . وهذا يستدعي بدء الدعوة والإصلاح والتربية ، بالتخلية عن المفاسد والمنكرات والانحرافات ، أي : مواجهة المفاسد أولاً ، وإزالة المفاسد أولاً ، ثم بعد ذلك تأتي المصالح والخصال الحميدة ، فتغرس في أرض طيبة نقية .

ومن أقوالهم في ذلك : «أزل الموانع أولاً ، ثم أثبت ، فأولاً فرغ قلبك من كل خشية لغير الله ، ثم مكن خشية الله من قلبك؛ فأنت أزل الشوائب حتى يكون المحل قابلاً؛ فإذا كان المحل قابلاً ، فحينئذ يكون الوارد عليه وارداً على شيء لا ممانعة فيه» .

وقالوا: «رهبوت خير من رحموت؛ أي لأن ترهب خير من أن ترحم، وذلك لأن التخلية قبل التحلية» .

وقال بعضهم في توجيهاته لطلاب العلم: «التخلية قبل التحلية: ينبغي لطالب العلم أن يتهياً لطلب العلم بتطهير قلبه التخلية قبل التحلية: ينبغي لطالب العلم أن يتهياً لطلب العلم بتطهير قلبه من الغش، والغل، والحسد، وفساد المعتقد، وسوء الخلق، ليصبح أهلاً لطلب العلم وقبوله، فإن القلوب تطيب للعلم كما تطيب الأرض للزراعة» .

وأنا أتساءل: إذا كان الإنسان قبل أن يتهياً لتلقي العلم الشريف، عليه أولاً أن يكون قد تطهر من الغش، والغل، والحسد، وفساد المعتقد، وسوء الخلق، فماذا بقي أن يستفيده من تلقي هذا العلم؟! وإذا لم يكن العلم هو الذي يطهره من كل هذا، فما جدوى هذا العلم؟

الحسنات يُذهِبُنَ السيئات :

وقد دلت أدلة الشرع الصحيحة على أن التحلية هي التي تحقق التخلية أو تساعد عليها، وأن استنبات المصالح والفضائل، هو الذي يمكن من دفع المفاسد والردائل، وأن إظهار الحق وإثباته هو الذي يطرد الباطل، وأن الحسنات هي التي تزيل السيئات .

قال الله ﷻ: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ ﴿٨١﴾ .

[سورة الإسراء]

وقال سبحانه: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ

يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴿١١٤﴾ [هود] ، فالحسنة لا تنتظر التخلية وإفراغ المكان لها ، بل هي التي تنجز التخلية بوجودها ، وهي التي تزيل السيئات وتحل محلها .

وكذلك الصلاة ، لا تنتظر أن يتطهر الإنسان من الفواحش والمعاصي ، قبل أن يقدم عليها ، بل هي التي تطهره بعد ممارستها والتلبس بها : ﴿ أَتَلُمَّا أُوجِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكُتُبِ وَأَقْرَبَ الصَّكَاةِ إِنَّكَ الصَّكَاةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ ﴾ .

[العنكبوت: ٤٥]

وكذلك الصيام ، لا ينتظر حتى تتحقق له التخلية ، بل هو صاحبها . فالتحلي بالصيام هو سبيل التخلية ووسيلتها : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة] .

والزكاة أيضا : تتحقق وتنفذ أولا ، ثم هي التي تطهر وتنقي وتركي ، أي تنجز التخلية والتحلية معا ، لأن هذا بعض من مقاصدها وحكمة مشروعيتها . قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣] .

فالتطهير يحصل بها ومعها لا قبلها .



(٨) إنجاز البدائل مقدم على مقاومة الرذائل

من المعلوم - كما يقول ابن تيمية وغيره من العلماء - « أن الشريعة مبناه على تحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفسد وتقليلها » . وهذا هو المقصود بالعبارة الأخرى ، الأكثر اختصاراً واشتهاراً ، وهي : « جلب المصالح درء المفسد » .

وقد بينتُ في المقال السابق أن تحصيل المصالح وتكميلها ، هو الغرض الأصلي الأساس ، وأن « تعطيل المفسد وتقليلها » ، إنما هو فرع متمم ومُرَمَّم لإقامة المصالح وتامها ودوامها . وبينت أن ما هو سائد من القول بأولوية درء المفسد على جلب المصالح ، وأن الاجتناب أولى من الاجتلاب ، وأن التخلية سابقة على التحلية . . . ، هي مقولات غير صحيحة وغير مسلمة .

الشرط الأول والأساس لحفظ المصالح :

وهذه القضية تناولها بعض العلماء من زاوية أخرى وتحت اسم آخر ، كما في قول الشاطبي عن طريقة الشرع في رعاية المصالح وحفظها : « والحفظ لها يكون بأمرين : أحدهما : ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها ، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود ، والثاني : ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها ، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم ^(١) .

فإذاً ، الشرط الأول والأساس لحفظ المصالح هو « ما يقيم أركانها ويثبت

(١) الموافقات ٨/٢ .

قواعدها» ، فهو صاحب الأسبقية والأولوية . ثم بعد ذلك في الأهمية والأولوية ، يأتي «ما يدرأ الاختلال الواقع أو المتوقع فيها» .

والذي نراه اليوم أن كثيرا من الدعاة والجماعات والأحزاب الإسلامية ، ما زالوا أسرى لنظرية «درء المفسد مقدم على جلب المصالح ، والتخلية تسبق التحلية» ، يظهر ذلك في شدة الانشغال والاشتغال بالمواجهة مع : المنكرات ، والانحرافات ، والطواغيت ، والبدع ، والمعاصي ، والمفسد ، . . . ومع الجاهلية والعلمانية والصهيونية والإباحية والدكتاتورية .

وأنا لا أنكر ولا أعارض - من حيث المبدأ - الانشغال والاشتغال بأي شيء مما ذكر ، ولكني أقول : إن ذلك كله فرع من قضيتنا الأصلية ، وليس هو القضية الأصلية ، ولا هو شرطها الأكبر ، ولا هو صاحب الأسبقية والأولوية .

القضية الأصلية ، ذات الأسبقية والأولوية ، هي بناء المصالح وتكميلها ، هي تحقيق الأعمال الإيجابية ، أو الوجودية بتعبير ابن تيمية ، أو هي الحفظ الوجودي بتعبير الشاطبي . فلو أن هذه القضية الفرعية - قضية درء المفسد ومحاربتها - أخذت رُبع عنايتنا وجهودنا وانشغالاتنا ، لكان هذا كثيرا ، ولو أخذت أقل من ذلك لكان أفضل . . .

أدلة من القرآن :

لنتأمل هذه الآيات الكريمة ، ولننظر في المعاني والتكاليف الجامعة ، التي توجهنا إليها وتحثنا عليها :

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ

أَنْ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء] .

﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوَا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ ﴾ [المؤمنون].

﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [الأنبياء].

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨].

﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الملك].

﴿ وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة العصر].

وحتى سورة الفاتحة ، وهي أم الكتاب ، ونظلم نقرؤها ونصلي بها ، لو تدبرناها ، لوجدنا أنها خصصت ست آيات ونصف الآية للأعمال الإيجابية (المصالح) ، وخصصت نصف آيتها الأخيرة للتفنير من التوجه السلبي العدمي (أي المفسد) ،

وهو قوله تعالى : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ﴿٧﴾ [الفاتحة].

وأما في مجال العمل الدعوي والإصلاحي خاصة ، فإن من أبرز عناوينه ومدخله : « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » . وهما متلازمان غالبا في الخطاب الشرعي ، ولكن من المعلوم قطعا أن الأمر بالمعروف دائما متقدم على

النهي عن المنكر ، والآية الجامعة في هذا الباب ، وهي قوله ﷺ : ﴿ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران] ، دالة دلالة واضحة على كل ما تقدم ، فالرسالة المحمدية ، والرسالة الإصلاحية ، تتضمن ثلاثة عناصر هي :

١- الدعوة إلى الخير .

٢- الأمر بالمعروف .

٣- النهي عن المنكر .

وهذه العناصر عادة ما تتزامن وتتداخل ، ولكن الترتيب المطَّرد في النصوص الشرعية الكثيرة ، يدل على الأسبقية والأولية بصفة عامة .

وهذا واضح كذلك في الآية الجامعة التي تتحدث عن المضامين والخصائص الكبرى للبعثة المحمدية ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الذِّينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ] .

[الأعراف: ١٥٦، ١٥٧]

الخطوات الأولى للبعثة النبوية :

وأیضا فإن النظر والتأمل في الخطوات الأولى للبعثة النبوية ، فيها إشارات

ودلالات هادية . فمعلوم أن أول ما نزل من الهدى والنور :

قوله تعالى : ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ [العلق] .

وقوله سبحانه : ﴿ يَتَأْتِيهَا الْمُرْمَلُ ۝١ قُرْآنًا لَّيْلًا لِأَلْقِيلَا ۝٢ بَصْفَةً أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْزَدَ عَلَيْهِ وَرَبِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ۝٤ ﴾ [المزمل] .

وبعد ذلك بدأت المزاوجة بين الأمر والنهي ، كما في قوله عز وجل : ﴿ يَتَأْتِيهَا الْمُدْنِيُّ ۝١ قُرْآنًا نَّذِيرٌ ۝٢ وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ ۝٣ وَيَأْتِيكَ فَطَهْرٌ ۝٤ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝٥ وَلَا تَمَنَّيَنَّ تَسْتَكْبِرُ ۝٦ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ۝٧ ﴾ [المدثر] .

وقبل هذا كله ، نجد ما ذكرته السيدة خديجة عليها السلام ، بعد الرجعة والرجفة التي أصابت رسول الله ﷺ ، عند أول وحي نزل عليه ، فقالت له : « والله ما يخزيك الله أبدا ؛ إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق » .

ومعنى هذا أن الرسول الكريم عليه السلام ، كان صاحب إنجازات تأسيسية وتمهيدية بين يدي بعثته ، وكلها كانت من جنس جلب المصالح لا من جنس درء المفاسد .

وهذا يذكرنا بقوله ﷺ : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » ، ودلالته واضحة في الموضوع . . .

فهذا هو دأب الأنبياء جميعا ؛ جاؤوا أساسا وأصالة بالتأسيس والبناء

والتشديد ، أي بالمصالح وعمل الصالحات ، كما تقدم في الآيات ، وكما يشير إليه الحديث النبوي الشريف : «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنْيَانًا ، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ ، وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ ، قَالَ : فَأَنَا اللَّبْنَةُ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ » .

فليس هاهنا ذكر للمفاسد أصلا ، لا مقدّمة ولا مؤخّرة ، وإنما ذكر البنيان والتحسين والتجميل والتمميم ، وكل ذلك مرصّع ومُحلى بمكارم الأخلاق . وهذا لا يعني ، ولا أعني به إغفال مسألة المفاسد وإخراجها من الحساب ، ولكنه يعني وأعني به ، أنها مسألة ضمنية وفرعية وتابعة .

وقد يأتي في بعض الخطابات الشرعية إبراز قضية بعض المفاسد والتركيز عليها وتقديمها في الذكر أو في الاعتبار ، ولكن هذا منظور فيه إلى الحالات والأولويات الخاصة بسياقها وظرفها وغرضها ، مثلما قد يأتي على الإنسان المريض حين من الدهر يصبح الشغل الشاغل له ولطيبه ، هو الدواء والحمية والاجتناب والحذر والاحتياط . . . كما هو واقع لي هذه الأيام !

نص نفيس للشاطبي :

كما أن هذا كله لا ينفي أن كثيرا من المفاسد والشور قد تصل في ضررها وخطورتها حدا يستدعي إعطاءها الأولوية في الدفع والاجتناب ، ولو بتفويت بعض المصالح التي تحتل التفويت ، فهذا معلوم ومسلّم ، ولكن الغرض الآن هو تقرير الأصل والوضع الأصلي ، وهو الأصل الذي يوضحه ويؤكدده الإمام الشاطبي في هذا النص النفيس . قال رحمه الله : «الأمور الضرورية أو

غيرها من الحاجة أو التكميلية ، إذا اكتنفتها من خارج أموراً لا تُرضى شرعاً ، فإن الإقدام على جلب المصالح صحيح على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج ؛ كالنكاح الذي يلزمه طلب قوت العيال مع ضيق طرق الحلال واتساع أوجه الحرام والشبهات ، وكثيراً ما يلجئ إلى الدخول في الاكتساب لهم بما لا يجوز ، ولكنه غير مانع لما يؤول إليه التحرز من المفسدة المربية على توقع مفسدة التعرض ، ولو اعتُبر مثل هذا في النكاح في مثل زماننا ، لأدى إلى إبطال أصله ، وذلك غير صحيح ، وكذلك طلب العلم ، إذا كان في طريقه مناكر يسمعها ويراها ، وشهود الجنائز ، وإقامة وظائف شرعية إذا لم يقدر على إقامتها إلا بمشاهدة ما لا يرتضى ، فلا يُخرج هذا العارضُ تلك الأمور عن أصولها ، لأنها أصول الدين وقواعد المصالح ، وهو المفهوم من مقاصد الشارع ، فيجب فهمها حق الفهم ، فإنها مثار اختلاف وتنازع^(١) .

الأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع الإيجابية :

وختاماً ، وبالعودة إلى ما سبق من كلام حول الحاجة إلى الاجتهاد والتجديد ، وخاصة لدى الحركات الساعية إلى البناء والإصلاح على أسس ومنطلقات إسلامية ، فإن إعادة ترتيب الأولويات بصفة عامة ، وقضية التقديم والتأخير بين الاشتغال بتحصيل المصالح ، والاشتغال بمحاربة المفسدات ، تبدو قضية ملحة وعاجلة ، حتى لا يستمر تقديم العربية على الحصان ، ولو في بعض الأحيان .

ومقتضى هذا أن تعطى العناية والأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع

(١) المواقفات / ٤ ، ٢١٠ ، ٢١١ .

الإيجابية البناءة والمفيدة ، ولو «اكتفتها من خارج أمورٍ لا تُرضى شرعا ، على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج » ، على حد تعبير الشاطبي .
كما أن هذا النهج سيقضي حتماً تقليصاً في مقدار الاشتغال بمحاربة المفسد والردائل ، لفائدة إنجاز المصالح البدائل .

إن القيمة الحقيقية ، أو القيمة المضافة ، لأعمالنا وجهودنا ، هي أن نوقد شمعة لا أن نلعن الظلام . فلعنُ الظلام يحسنه كل أحد ، ويمارسه كل أحد .
للأسف ، فإن كثيراً من الحركات والأحزاب الإسلامية ، قد حُشرت ، أو حشرت نفسها ، في مربع المعارضة ، وفي منطق المعارضة ، بمعناها الديموقراطي الحزبي التقليدي . ومنطق المعارضة هذا ، يلزمك أن تقف دائماً بالمرصاد لكي تنتقد وتستنكر وتدين وتستهن وتقاوم وتعارض وتفضح وتسب وتلعن ، وهذه وظيفتك ما دمت خارج الحكومة .
الاشتغال بالمعارضة والمناهضة ينبغي أن يكون مهمة عرضية ، لا مهنة أصلية مستمرة ، أما الأصل الدائم ، فهو الاشتغال بالبناء والإنجاز وتحقيق المصالح والمنافع .

القسم الثاني
قضايا مغربية



(١) هوية المغرب .. من يحددها؟ ومن يغيرها؟

خلال الحقبة الأخيرة ، أكثر بعض السياسيين والمسؤولين الحكوميين ، من ترديد عبارات كبيرة وحاسمة ، حول هوية المغرب وانتائه الثقافي ، من قبيل :

- المغرب الحدائي الديموقراطي .
- الخيار الحدائي الديموقراطي للمغرب .
- اختيار المغرب للنموذج المجتمعي الحدائي الديموقراطي .
- التمسك بالنموذج الحدائي الديموقراطي .

وقد كان الوزير المكلف بالكلام^(١) في الحكومتين السابقتين ، من أكثر الناس حرصا على ترديد مثل هذه العبارات بلهجة صارمة حاسمة ، حتى ليخيل لمن لا يعرفه ، أنه ناطق رسمي باسم الحدائة والديموقراطية ، وباسم المجتمع المغربي والشعب المغربي ، الحدائي الديموقراطي .

إصرار عدد من المسؤولين والمتصدرين السياسيين على التردد الجازم الحاسم لهذه المقولة ، يرمي أولا إلى ترسيخها في الأذهان وترويجها على الألسنة ، وتعويد الناس على سماعها واعتبارها مسلّمة لا غبار عليها ، ويرمي ثانيا إلى التنميط والتعميم لحدائة معينة ، ذات رموز وإيحاءات وممارسات معينة ، سيأتي بيانها .

(١) المقصود به وزير الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة سابقا (نبيل بنعبد الله) .

الحدائثة المجمع عليها والحدائثة الخاصة بأصحابها :

أما الحدائثة بمعنى النظام السياسي القائم على الشراكة والشورى والشفافية ، وعلى المؤسسات والقانون ، وعلى التوازن بين السلطات ، وعلى الانتخابات النزيهة والنظيفة ، وعلى العدل واستقلال القضاء ، وعلى حرية الصحافة ، وحرية التفكير والتعبير والمبادرة .

وأما الحدائثة التي تمجد العلم والعلماء ، وتدعم البحث العلمي وتعطيه الأولوية ، وتؤمن باستقلالية المؤسسات العلمية والجامعية ، في نشاطاتها ونتائج أبحاثها .

وأما الحدائثة القائمة على إطلاق طاقات المجتمع وتشجيعها ودعمها ، وعلى حرية المبادرة والعمل في كافة المجالات النقابية والثقافية والاجتماعية والرياضية والفنية .

وأما الحدائثة المتمسكة فعليا بكرامة الإنسان ، وحقوق الإنسان ، وتنمية الإنسان ، وبكرامة المرأة وحقوقها ورسالتها الريادية .

وأما الحدائثة التي تعمل على تكوين الشباب وتحصينهم ، وتمكينهم من العلوم والمعارف والمهارات ، ورعاية قدراتهم الإبداعية وطاقاتهم الحيوية .

وأما الحدائثة التي تبني اقتصادا وطنيا قويا ، متمتعا بالإبداعية والاستقلالية والعدالة وتكافؤ الفرص .

وأما الحدائثة الرامية إلى تحقيق التنمية والرفاهية والاستقرار والرقي والازدهار ، ومحاربة البطالة وهدر الطاقات بجميع صورهما وأشكالهما .

وأما الحداثة التي تتصدى لمحاربة المفسدين ، في جميع المجالات السياسية والمالية والإدارية والأخلاقية ، ولا تتردد في محاسبتهم ومحاکمتهم ومعاقبتهم ، أياً كانت مناصبهم وصفاتهم وأنسابهم .

وأما الحداثة بمعنى الاستفادة والاقْتباس والتعلم من الدول والشعوب الأخرى ، ومن كل تجاربها الناجحة ومنجزاتها الإيجابية .

فأما الحداثة بهذا المفهوم وبهذه المعاني والمضامين ، فنحن من أول المؤمنين بها ، ومن أكثر الداعين إليها ، ومن أشد المتمسكين بها ، وكل الإخوة الحداثيين الديموقراطيين ، بهذا المفهوم وبهذه المبادئ ، فنحن من أنصارهم وأعوانهم وحلفائهم .

ولا يضر الاختلافُ الواقع أو المتوقع في بعض تفاصيل هذه المبادئ والأهداف؛ لأن الاختلاف في تلك التفاصيل وفي غيرها واقع بين الحداثيين أنفسهم ، وبين الإسلاميين أنفسهم ، وبين الليبراليين أنفسهم ، وبين السلفيين أنفسهم ، وبين الاشتراكيين أنفسهم ، وهذه الاختلافات التفصيلية والجزئية ، لها أكثر من طريق أخوي أو ديموقراطي لتجاوزها أو التعايش معها .

ومع هذا كله ، فنحن لسنا بحاجة إلى أن نقول : إن المغرب أصبح حداثياً ، أو أنه اختار النموذج المجتمعي الحداثي ، أو أنه قد غير جلده ، أو أنه قد لبس الجلباب الحداثي ، بديلاً عن «الجلباب المغربي» الشهير .

لسنا بحاجة إلى إعلان ذلك وإلى ترديده والدعاء به صباح مساء .

أولاً ، لأن ذلك كله من المطالب والتطلعات البديهية والفطرية ، لدى أي

مواطن ولدى أي إنسان عاقل سليم .

وثانيا ، لأن هذا كله إما من بدهيات ثقافتنا الإسلامية والوطنية ، أو هو مما ترحب به وتستوعبه ثقافتنا وهويتنا .

وثانيا ، لسنا بحاجة إلى وصف المغرب وتصنيفه بهذه الهوية الجديدة - هوية الحداثة المذهبية - لكونها تحتمل وتحتمل ، ولأن بعض دعواتها لهم مفهومهم الخاص وهدفهم الخاص من وراء هذا الصراح وهذه الحداثة المزعومة عندهم؛ وكما يقال : «من أفعالهم وأقوالهم تعرفهم» . قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلاَ تَعْرِفَنَّهُمْ بِسَمِيَّهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾ ﴿٣﴾

[سورة محمد]

فهناك من يريدون الحداثة العلمانية ، التي تفصل الدولة عن هويتها الإسلامية المنصوص عليها في الدستور ، والمسجلة قبل ذلك في سجلات التاريخ .

وهناك من يريدون الحداثة اللادينية ، التي تساعد على إبعاد الشعب عن دينه وثقافته وأخلاقه الإسلامية ، وعلى تخليصه من «رجعيته التقليدية» ، أي من قيمه ومرجعياته الإسلامية .

وهناك من يريدون الحداثة التي تقضي على استعمال اللغة العربية ، التي تشدنا إلى ما يكرهون - الماضي والتراث والدين - لفائدة اللغة الفرنسية «لغة الحداثة» وثقافتها وأهلها .

وهناك من يريدون الحدائة سلاحا سياسيا مؤقتا ، فقط لمحاربة « المد الأصولي » الذي يجتاح « هذه الأيام » ، ربوع العالم الإسلامي ، بل معظم بلدان العالم ، وقطع الطريق عليه .

وهناك من يريدون الحدائة بصفة أساسية من أجل تحطيم القيود والحواجز الاجتماعية ، الدينية والخلقية ، وإطلاق الحرية الكاملة لممارسة الطقوس الحدائية وترويجها بشكل علني رسمي ، لا يبقى معه خجل ولا وجل : (الإباحية الجنسية ، الشذوذ الجنسي ، الخمر ، المخدرات ، طوفان المهرجانات ، ثورة الغناء والرقص ، فتح المقاهي والمطاعم واستعمالها في نهار رمضان) .

فهذه بعض ملامح الحدائة ، أو هذه بعض مقاصد الحدائة ، عند طائفة من « الحدائيين » . وهؤلاء عادة هم الذين يكثرون من ترديد المفردات الحدائية ، ومن إطلاق الشعارات الحدائية ، ويدمنون ممارسة الطقوس الحدائية المذكورة والدفاع عنها ، وهم الذين يقسمون بالأيمان المغلظة أن المغرب قد انخرط بلا رجعة في نادي الحدائة والحدائيين ، وأنه الآن يستكمل - فقط يستكمل - بناء النموذج المجتمعي الحدائي ، وفق المواصفات المتعارف عليها عندهم .

هوية المجتمع ومحاولة السطو عليها :

بعض السياسيين ، من هذه الطائفة أو من جيرانها وأصدقائها ، يتصورون ويتصورون أنهم لما أصبحوا وزراء ووجهاء ، ولما أصبحوا يشكلون الحكومة وينطقون باسمها ، فمعنى هذا أنه من حقهم أن يمثلوا الشعب المغربي ، وأن يتصرفوا فيه ويحددوا له هويته ومستقبله ، ويحسموا قضاياها المصيرية .

وينسى هؤلاء السادة أن حكومتهم ، كأخواتها السابقة ، ليس لها من التمثلية الشعبية إلا جزء ضئيل هزيل ، وأنهم لا يزيدون عن كونهم وزراء «تصريف أعمال» .

ولعله لهذا السبب ، نجد الملك في المغرب ، يبادر من حين لآخر إلى تشكيل هيئات وعقد مناظرات ، تكون ذات قدر من المصداقية والتمثيلية الشعبية ، لحسم بعض القضايا الهامة والحساسة ، فلا يكتفي فيها لا بنفسه ومستشاريه ، ولا بحكومته أو بعض وزرائه المختصين .

وإذا كان هذا يقع في قضايا محدودة ، مثل التعليم ، أو مدونة الأحوال الشخصية ، فكيف يسمح بعض الوزراء وبعض السياسيين لأنفسهم أن يحددوا بمفردهم هوية المغرب وانتهاه ، فإذا هو بجرة قلم ، أو بزلة لسان ، قد «اختار النموذج المجتمعي الحدائي» ، وأصبح متميما إلى الحدائثة الغربية ، أو أصبح له انتهاه أورو متوسطي ، أو أصبح من أبناء الفضاء الفرنكوفوني . . . ؟!

أليست هذه القضية - وفي أحشائها قضايا فرعية كبيرة - تستدعي بإلحاح واستعجال ، عقد مناظرات وتشكيل هيئات وطنية ، مؤقتة أو حتى دائمة ، للدراسة والتشاور والتحاور ، وتقرير : من نحن وماذا نريد وإلى أين نسير؟

وفي انتظار أن يأتي أو لا يأتي شيء من هذا القبيل ، فإن استصحاب الأصل أصل ، واليقين لا يزول بالشك .

فالذي نعرفه ويعرفه الجميع يقينا ، هو أن الدستور المغربي يصنف المغرب دولة إسلامية ، وأن دين الدولة هو الإسلام ، ويقرر أن لغته الرسمية هي

اللغة العربية .

وقبل ذلك نعرف ويعرف الجميع يقينا ، أن الشعب المغربي شعب مسلم وأنه مجتمع إسلامي ، وأن نموذجه المختار لثلاثة عشر قرنا متتالية ، هو نموذج المجتمع الإسلامي ، حتى لو أصيب هذا النموذج ببعض الآفات والنكسات ، لأسباب ذاتية أو خارجية .

ومن جهة أخرى ، نعرف أيضا أن الشعب المغربي في أغليته الساحقة ، يمتزج فيه العنصران الأمازيغي والعربي ، فهويته من هذه الناحية هوية أمازيغية عربية مندججة ، وليست ثنائية مزدوجة .

أما أن المغرب قد اختار نموذجا مجتمعيا آخر وهوية أخرى وانتهاء آخر ، فلا ندري من قرر ذلك ومتى وكيف؟ وما مضمون هذا الاختيار؟ وما علاقته بالهوية الدينية والاختيارات التاريخية للشعب المغربي؟

إذا كانت بعض الحكومات المغربية - أو بعض القطاعات الحكومية - قد جعلت من الحداثة العلمانية الإباحية شعارا لها ودثارا لسياستها ، وإذا كانت قد نهجت نهجا يخدم رؤيتها وآمالها ، أو وقعت على موافيق دولية ، نابعة من الحداثة المقبولة أو غير المقبولة ، فهذا اجتهادها وتديرها الخاص بها ، قد تنال عليه أجراً أو أجرين ، أو وزراً أو وزيرين ، أو غير ذلك .

لكن عليها وعلى جميع المسؤولين والسياسيين ، أن يتذكروا ويراعوا : أن الشعب المغربي بكامله ، ليس في هذا العصر فحسب ، بل على مدى قرون وقرون ، قد اختار وقرر ، ورضي ووقع : على أن الإسلام دينه وشريعته

وثقافته وهويته . رُفِعَتِ الأَقلامُ وجَفَّتِ الصحفُ .

نعم نحن نعرف ونعترف ، أن مغرب القرن العشرين ، قد شهد - قبل الاستقلال وبعده - تشكيل نخبة من ذوي الولاء والعشق للثقافة الحديثة والحداثيّة ، وأن منهم من يريدون مغربا حداثيا منتميا إلى النمط الغربي ونموذجه المجتمعي ، ولا يمت بصلة إلى الإسلام وما تفرع عنه ، وبعض منهم يرون أنه حتى إذا لم ينجحوا في هذا الخيار ، فعلى الأقل لا يريدون بقاء المجتمع المغربي ودولة المغرب في أحضان الانتماء الإسلامي والالتزام الإسلامي ، وهم يعملون ويدفعون في هذا الاتجاه بكل ما يستطيعون ، وهذا شأنهم ولا دخل لنا في شؤونهم وأمانيتهم .

لكن المطلوب من هؤلاء السادة هو أن يتواضعوا ، وأن يتحدثوا عن تطلعاتهم واختياراتهم في أحزابهم وتياراتهم ، أو حتى في حكومتهم ، إذا كانت لهم حكومة أو كانوا جزءا من الحكومة ، ولهم أن يعبروا عن أحلامهم وتمنياتهم للشعب المغربي وللمجتمع المغربي ، بأن يرتقي ليصبح مثلهم ، ولهم أن يفتخروا بأن المغرب يتمتع بأحزاب حداثيّة ديموقراطية ، وبحكومة حداثيّة ديموقراطية ، وأن أعضاء هذه الحكومة أو بعض أعضائها ، يريدون تحقيق الحداثة والديموقراطية ، وبناء مجتمع حداثي . . . فهذا كله شأنهم ، ومن حقهم أن يتغنوا به ويرقصوا على نغماته .

أما السطو على هوية المجتمع وانتمائه ، ومصادرة إرادته واختياره ، ومحاوله تثبيت ذلك السطو وترسيمه من خلال كثرة الكلام ووسائل الإعلام ، فأمر لا

يمكن قبوله ولا السكوت عنه .

ومن البدهيات في الفكر الديموقراطي السليم وفي الممارسة الديموقراطية الحقبة التي نتمسك بها ، أن تخضع الأقلية لما اختارته الأكثرية ، وأن تحترم ما عليه السواد الأعظم من الشعب ومن المجتمع ، وهذا يلزم حتى لو كانت الأكثرية انتخابية ظرفية ، فكيف إذا كان هذا الاختيار إجماعيا ثابتا ، ضاربا في أعماق الزمان والمكان ، ألم يقل الدكتور محمد عابد الجابري بحق : إن الإسلام في المغرب قد مسح الطاولة؟

وإن الممارسة الديموقراطية الجادة والصادقة ، كانت تقتضي ألا يدخل في الحكومة من لا يمثلون في مجتمعه إلا أقلية ضئيلة ، ما زالت في طور الكفاح الثقافي والسياسي لفرض وجودها والخروج من شرقتها .

كان على أصحاب الحداثة العلمانية - سواء من جهة اليسار أو من جهة اليمين أو ممن لا جهة لهم - أن يفهموا أنهم حتى لو أسند إليهم - في ظروف معينة - تشكيل الحكومة كاملة بمفردهم ، أنهم في الحقيقة إنما يشكلون أقلية معارضة داخل مجتمع إسلامي ، وداخل محيط إسلامي ، وداخل دولة قيامها ومشروعيتها بالإسلام ، واستمرارها واستقرارها بالإسلام . ورحم الله من عرف قدره .

(٢) المسألة اللغوية بالمغرب

من يتابع المسألة اللغوية والسياسة اللغوية بالمغرب الحديث ، والجدالات المتواصلة حولها ، منذ استقلال المغرب وإلى الآن ، يحس أنه أمام بلد ما زال يبحث عن هوية ، وأنه يعيش مخاض ولادة وتَشَكُّل .

فَرَنْسَة شِبْه تَامَة :

فَمِنْ فَرَنْسَة شِبْه تَامَة لِلغَة الإِدَارَة وَالتَّعْلِيم ، إِلَى مَحَاوِلَاتٍ مَتَعَثِرَة لِلتَّعْرِيب ، إِلَى نِصْفِ تَعْرِيبٍ أَوْ رُبْعِ تَعْرِيبٍ ، إِلَى الإِنْقِلَابِ عَلَى التَّعْرِيبِ وَنِصْفِهِ وَرُبْعِهِ ، إِلَى مَنَاهِضَةٍ صَرِيحَةٍ لِكُلِّ خَطْوَةٍ جَدِيدَةٍ نَحْوِ التَّعْرِيبِ ، إِلَى التَّعْهَدِ بِإِنشَاءِ «أَكَادِيمِيَةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ» ، إِلَى القَرَارِ السَّرِيِّ بِمَنْعِ إِقَامَتِهَا ، إِلَى مَحَاوِلَةِ فَرَنْسَة اللُّغَةِ وَالكِتَابَةِ الأَمَازِيجِيَّةِ ، إِلَى التَّخْلِئِ عَنِ كِتَابَتِهَا بِالْحَرْفِ العَرَبِيِّ الِذِي كَتَبَتْ بِهِ مِنْذُ قُرُونٍ وَقُرُونٍ ، إِلَى ظَهُورِ نَابِتَةٍ جَدِيدَةٍ مِنْ دَعَاةِ تَرْسِيمِ العَامِيَّةِ وَإِحْلَالِهَا مَحَلَّ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَجُوهِ التَّخْبِطِ وَالاِحْتِيَالِ وَالاِلْتِفَافِ وَمَحَاوِلَاتِ تَشْكِيلِ جَدِيدِ لِهَوِيَّةِ المَغْرِبِ ، أَوْ عَلَى الأَقْلِ جَعْلِهِ بَدُونِ هَوِيَّةٍ .

وَكُلُّ هَذَا يَسْتَمِرُّ وَيَتَكَرَّرُ مِنْذُ نِصْفِ قَرْنٍ وَيَزِيدُ ، وَهُوَ زَمَنٌ أَكْثَرَ مِنْ كَثِيرٍ لِحُكْمِ هَذِهِ القَضِيَّةِ ، فَكَيْفَ وَهِيَ مَحْسُومَةٌ شَعْبِيًّا وَتَارِيخِيًّا وَدَسْتُورِيًّا؟؟!!

لَوْ أَرَدْنَا قَرَارَاتٍ سِيَاسِيَّةً تَتَّخِذُهَا الجِهَاتُ المُمَثِّلَةُ لِلأُمَّةِ ، أَوْ الجِهَاتُ ذَاتِ القَرَارِ وَالتَّنْفِيزِ ، فَهِيَ أَسْهَلُ شَيْءٍ فِي هَذَا البَابِ . وَلَكِنْ هَا هُنَا مَكْمَنُ الدَّاءِ!

وَلَوْ أَرَدْنَا دَرَاةَ المَوْضُوعِ دَرَاةً عِلْمِيَّةً إِسْتِرَاطِيَّةً شَامِلَةً ، يَتَوَلَّاهَا عُلَمَاءُ خِبْرَاءٍ مَخْتَصُونَ أَكْفَاءَ ، تَنْتَهِي إِلَى نَتَائِجٍ وَتَوْصِيَّاتٍ مَوْضُوعِيَّةٍ ، فَهَذَا يُمْكِنُ

إنجازه في سنتين أو ثلاث ، فنعتمد ذلك ، ويكون منهجنا علميا واختيارنا علميا .

ولو أردنا الرجوع إلى الشعب صاحب السيادة كما يقال ، وكما ينص الفصل الثاني من الدستور المغربي ، فالاستفتاء ممكن في كل وقت وحين ، ويمكن أن نُعدَّ أسئلته ونقاشاته وحملته الدعائية وكل متطلباته في أسابيع ، أو شهور على أبعد تقدير . فلماذا لا نستفتي الشعب ونسأله :

● ما هي اللغة التي تختارونها لغة رسمية للبلاد ومؤسساتها الرسمية؟

● هل تريدون لغة رسمية ثانية أو ثالثة ، وهل هي هذه أو هذه أو هذه؟

وإلى أن يقع شيء مما سبق ، فالمعول عليه الآن هو الدستور ، الذي نص في صدارته على أن «المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة ، لغتها الرسمية هي اللغة العربية» . وهذا النص موجود في جميع الدساتير التي عمل بها بالمغرب ، وبناء عليه فكل تهميش للغة العربية ، وكل إضعاف لها ، وكل تعطيل لها أو تفضيل لغيرها عليها في مؤسسات الدولة ومعاملاتها ، فهو تعطيل وخيانة للدستور وللإستفتاءات الشعبية المتعددة التي أقرته .

وأنا لا أعلم الآن أحدا في المغرب يعترض أو يتحفظ على تعليم اللغات الأجنبية واستعمالها والاستعانة بها ، سواء في التعليم والبحث العلمي ، أو في غير ذلك من المجالات ، ولكن هذا كله لا يجوز أن يكون متقدما ولا مفضلا على لغة البلاد الرسمية ، ولا على حسابها ، وهذه من البدهيات الوطنية في كل بلد يحترم نفسه ويؤمن بذاته سيادته .

العربية والأمازيغية شقيقتان لا ضررتان :

وأما اللغة الأمازيغية فمما لا شك فيه أنها أولى بالعناية والمكانة من أي لغة أجنبية ، ومن حقها على المغاربة وعلى الدولة المغربية تمكينها من المكانة اللائقة بها ، وكذلك تطويرها وتأهيلها ، لتكون وعاء آخر لشخصية المغرب وثقافته ، ولتكون أقدر على أداء وظائفها الوطنية بشكل متواصل ومتنام .

وليس في هذا أي تحفظ أو تردد أو إشكال ، ولكن المشكلة في بعض من يريدون افتعال خصومة أو معركة أمازيغية مع اللغة العربية ومكانتها الشعبية والدستورية ، فالحقيقة التاريخية والمصلحة الوطنية تفرضان أن تكون الأمازيغية والعربية شقيقتين ، لا ضررتين كما يتصورهما البعض ، وهذا يقتضي العمل على تصحيح الخطأ الجسيم الذي تمثل في التخلي عن كتابة الأمازيغية بالحروف العربية والانتقال إلى كتابتها بما يسمى «تيفناغ» ، وهذا يستدعي توضيح أمرين مهمين :

● الأمر الأول : هو أن كتابة اللغة الأمازيغية بالحروف العربية ، هو أقرب طريق نحو تقويتها وتعميمها على كافة المغاربة بسهولة وتلقائية ، ثم هو الأمر الذي ارتضاه الأمازيغ وعملوا به على مدى القرون الماضية ، وكان ذلك بتلقائية بعيدة عن الحسابات النخبوية الإيديولوجية ، التي تتحكم في الموضوع اليوم ، كما أن كل حرف غير الحرف العربي يستعمل لكتابة الأمازيغية ، سيشكل قطيعة مع التراث الأمازيغي المكتوب بالحرف العربي ، وقطيعة مع المحيط الحيوي للغة الأمازيغية ، بينما الكتابة بالحرف العربي تعزز وتنمي

الوحدة الوطنية والأصالة التاريخية ، وتسهل توسيع الخريطة الجغرافية والديموغرافية لتعليم اللغة الأمازيغية وتداولها .

● الأمر الثاني : هو أن اللغة - أي لغة - تتمثل حقيقتها وشخصيتها أساسا في نطقها لا في كتابتها ، فالوجود الحقيقي للغة هو اللسان وليس الخط ، ولذلك يعبر عن اللغة باللسان والألسن والألسنة ، فنقول : اللسان العربي ، واللسان الأمازيغي ، واللسان الفرنسي ، وعلى هذا الأساس سمى ابن منظور موسوعته اللغوية (لسان العرب) . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَمَنْ أَيْنِيهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلَقَ أَلْسِنَتِكُمْ وَاللُّغَمَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الروم] ، ومن هنا أيضا يعبر عن العلوم اللغوية وعن الدراسات اللغوية باسم : الألسنية ، أو باسم اللسانيات . فاللغة هي اللسان والنطق ، لا الكتابة والخط .

وها هم مئات الملايين من المسلمين غير العرب ، من أمم ذات حضارة وعراقة ، ولها مكانة دولية اليوم أرفع مما للعرب أجمعين ، يكتبون لغاتهم بالحرف العربي ، في الهند وباكستان وإيران وغيرها ، ولا يمثل ذلك عندهم أي مشكلة أو منقصة أو عائق .

وعلى كل حال فتصحيح الغلط ما زال مطلوباً وممكناً ، والخطب فيه يسير . والمصلحة الوطنية ومصلحة اللغة الأمازيغية تستدعيان هذا التصحيح ، ولو بعد إعادة دراسة المسألة دراسة علمية موضوعية .

البديل العامي للغة العربية؟!!

كما أشرت سابقا وكما هو معلوم ، انبعثت مؤخرا دعوات ومبادرات عديدة

ترمي إلى استعمال اللهجة العامية وترسيمها بديلاً عن اللغة العربية، بحيث تصبح اللهجة العامية هي لغة التعليم والتأليف والإعلام والوثائق الإدارية... وهذه فكرة قديمة يتم إحيائها ومحاولة فرضها من حين لآخر، في هذا البلد أو ذاك من البلدان العربية، وقد عرفت هذه الدعوة سجلات ساخنة بين بعض المفكرين والأدباء المصريين أوائل القرن العشرين.

ولعل مبتكرها وأقدم دعاةها هو المستشرق الألماني الدكتور (ولهم سبيتا)، الذي عاش بمصر، ودرس العامية المصرية، وعاش حركة الإحياء والنهوض التي كانت تعتمل داخل مصر، وفي سنة (١٨٨٠م) ألف كتاباً سماه (قواعد اللغة العامية في مصر)، زعم فيه أن النهضة العلمية المصرية متوقفة على التخلص من اللغة العربية واعتماد العامية.

ثم حمل الراية من بعده المهندس الإنجليزي المبشر (وليم ولكوكس)، الذي كان مهندساً للري، فقد ألقى محاضرة ونشرها في مجلة الأزهر سنة (١٨٩٣م)، أعلن فيها أن الذي يؤخر المصريين عن الاختراع والتقدم العلمي هو استعمالهم للغة العربية الفصحى، ولكنه بدل أن يعلم المصريين هذه الاختراعات أو يكتب شيئاً عنها بلهجتهم العامية، ترجم لهم أجزاء من الإنجيل إلى ما سماه اللغة المصرية، أي العامية المصرية.

بعد ولكوكس حمل الراية أحد القضاة الإنجليز بمصر وهو (سلدن ولمور) فألف سنة (١٩٠١) كتاباً آخر في الموضوع سماه (العربية المحلية في مصر)، دعا فيه إلى اتخاذ العامية لغة أدبية، محذراً من أننا إن لم نفعل (فإن لغة الحديث العامية ولغة الأدب ستقرضان، وستحل محلها لغة أجنبية نتيجة الاتصال

بالأمم الأوربية) .

ثم أضاف فكرة جديدة أخرى وهي أن (خير الوسائل لتدعيم اللغة العامية هي أن تتخذ الصحف الخطوة الأولى في هذا السبيل ، وأنها ستحظى بعون من أصحاب النفوذ) .

لست أدري هل اكتشف بعض الصحفيين بالمغرب فكرة (سلدن ولمور) بعد قرن من إطلاقها؟ أم أن هناك (ولمورين) آخرين من أصحاب النفوذ ، ما زالوا يروجون الفكرة ويمدونها بالعون المطلوب؟

وقد تبني دعوة ولكوكس وتحمس لترويجها والدفاع عنها - فترة من الزمن - من الكتاب المصريين ، في طليعتهم لطفي السيد وسلامة موسى وعبد العزيز فهمي . بل ذهب هؤلاء إلى فكرة أخرى أشد خبثا ، وهي الدعوة إلى كتابة العربية بالأحرف اللاتينية ^(١) .

ومعلوم أن كل هذه الدعوات قد تبخرت وذهبت أدراج الرياح ، ثم وصل بخارها وغبارها مؤخرا إلى بعض ذراري الطبقة الفرنسية بالمغرب .

من الحجج التي يتذرع بها أنصار «العامية البديلة» : أن كل الناس سيفهمونها ويتفاهمون بها ، ويقبلون على القراءة والتعلم بها ، لأنهم أصلا يتحدثون بها منذ ولادتهم . وبناء على ذلك كان المفروض أن المطبوعة التي تكتب الآن بالعامية المغربية ^(٢) ، سيكون قراؤها بالملايين أو نحو ذلك ، وأنها ستسبب كسادا سريعا للصحف والمجلات «النخبوية» المكتوبة بالفصحى ،

(١) المقصود به وزير الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة سابقا (نبيل بنجد الله) .

(٢) هي الجريدة الأسبوعية المسماة (نيشان) .

ولكن المفاجأة هي أنها - ورغم بهارات الإثارة فيها - تظل هي الأقل مبيعا والأكثر خسارة في سوق الصحافة المغربية . فهل يستطيع صاحبها أن يجينا (نیشان) عن مبيعاته وخسائره ، وكيف يعوض الخسارة ويحصل على الربح؟؟

بالمقابل نجد على سبيل المثال شبكة (الجزيرة) أحدثت عدة قنوات خاصة بالرياضة ، وكلها ناطقة بالعربية الفصحى ، والرياضة كما هو معلوم يتابعها العامة والخاصة ، ويتابعها من غير المثقفين أضعاف من يتابعونها من المثقفين ، بل حتى قناة (الجزيرة للأطفال) ، وقناة (الجزيرة براعم) ، التي تخاطب ذوي الخمس سنين ومن دونهم ، تستعملان الفصحى بصفة كاملة ، ومع ذلك فهذه القنوات يشاهدها ويتابعها الملايين ، بل يشاهدها مئات الأضعاف ممن يشاهدون قنوات أخرى تستعمل العامية ، ويشاهدها في الدقيقة الواحدة أكثر ممن يقرؤون (نیشان) منذ صدورها وإلى حين وفاتها!!!

والذي لا شك فيه - وإن كان بحاجة إلى بحث وبيان - هو أن عامة الناس في المغرب ، كما في عموم الوطن العربي ، يفهمون الفصحى أكثر مما يفهمون اللهجات الخارجة عن أوطانهم ، بل حتى عن مناطقهم وقبائلهم .

ومن الطرائف التي لا أنساها ، أن جدتي لأمي (وهي جبلية من قبيلة سُماتة) ، وجدتي لأبي (وهي أعراوية من قبيلة الخلووط) ، كانتا - رحمهما الله - إذا التقتا وتحدثتا لا تكاد إحداهما تفهم شيئا مما تقوله الأخرى ، وبين قريتيهما أقل من عشرين كيلومترا ، وقد كانت والدتي هي التي تترجم بينهما ، لكونها تعلمت اللهجتين معا!!!

(٣) المذهب المالكي بالمغرب .. بين الجد والهزل

منذ اثني عشر قرنا استتب الأمر لمذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه ، فصار مذهبا وحيدا لأهل المغرب .

وليس ذلك راجعا إلى كون المغاربة لم يعرفوا سواه ، فأخذوا ما وجدوا ، بل بالعكس ، لقد عرفوا وجربوا سائر المذاهب الإسلامية الأخرى ، من شيعة وخوارج ومعتزلة وشافعية وحنفية وظاهرية وغيرهم ، ولكنهم رضوا المذهب المالكي واستقروا عليه دون غيره مما عرفوه وجربوه .

تجذّر المذهب المالكي بالمغرب :

ولقد تجذّر المذهبُ المالكي ورسخ بالمغرب عبر ثلاث حلقات :

١- حلقة العلماء الفقهاء ، ابتداء من بعض تلامذة الإمام مالك وتلامذتهم ، الذين حملوا فقه مالك وموطأه ومنهجه . ثم استمروا على ذلك خلفا عن سلف .

٢- حلقة التدين الشعبي ، الذي وثق بفقهاء المذهب واطمأن إليهم ورضيهم واقتدى بهم .

٣- حلقة الأمراء والحكام ، الذين ساروا مع المذهب ، تأييدا وتطبيقا ، منذ المولى إدريس الأكبر .

وهذه الحلقة الأخيرة - خلافا لما يُظن - هي أضعف الحلقات وأقلها استقرارا ، ويكفي هنا التذكير بالمواقف العدائية للعبديين وبعض الموحدين ، ضد المذهب المالكي وفقهائه وقد ذهبوا . . . وبقي المذهب .

تضافر هذه الحلقات الثلاث جعل من المذهب المالكي مذهبا للدولة ، ومذهبا للنخبة ، ومذهبا لعموم المجتمع ، فكان مذهب المغاربة أفقيا وعموديا ، وقلما تحقق هذا - إن كان قد تحقق - لمذهب من المذاهب عبر التاريخ !

استتباب المذهب المالكي وهيمنته بالمغرب - وبالغرب الإسلامي عموما - كان عن جدارة واستحقاق ؛ فهو مذهب أهل المدينة . ومذهب أهل المدينة هو الإرث العلمي والعملية ، الكامل والمباشر ، لسنة رسول الله ﷺ ، ولسنة خلفائه الراشدين ، ولأبرز فقهاء الصحابة والتابعين . وهذه أمور معلومة وموثقة ومسلمة عند الدارسين المختصين ^(١) .

ولم يكن المذهب المالكي خلال القرون الاثني عشر الماضية من تاريخ المغرب ، مذهبا منحصرا في المساجد والمدارس الدينية ، ولم يكن خاصا بفتاوى العبادات وبعض المحرمات ، بل كان مذهب السياسة والحكم ، ومذهب المال والاقتصاد ، ومذهب القضاء والقضاة ، ومذهب المفتين والمرين ، ومذهب الصوفية الزاهدين ، ومذهب المجاهدين والمرابطين ، ومذهب التجار والصناع ، ومذهب الشرطة والمحتسبين ، ومذهب الفلاحين والكسايين . . . وباختصار : لقد كان مذهب الدين والدنيا ، ومذهب الدولة والمجتمع .

تهميش المذهب وتغييبه :

لكن خلال القرن الماضي - الذي شهد نصفه الأول مرحلة الاستعمار ، وشهد نصفه الثاني مرحلة الاستقلال - تغيرت أحوال المغرب كثيرا ، ومن جملة هذه التغيرات التهميش التدريجي للمذهب المالكي ، من مسرح

(١) راجع على سبيل المثال ما كتبه في هذه المسألة في كتاب (نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي) .

الأحداث ومن مسرح الحياة .

لقد كان تهميش المذهب وتغييبه وجهًا من وجوه سياسة استعمارية ترمي إلى السلخ المنهج للدولة المغربية من طبيعتها وهويتها الإسلامية ، لكي تمتد عملية السلخ هذه إلى الهوية الثقافية والاجتماعية للشعب المغربي نفسه .

وما زال المسلسل جاريا على قدم وساق ، لولا أطفاف من الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ

عَالِمٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف] .

في سنة ١٩٥٨ ، أي في غمرة الاستقلال وآماله وطموحاته ، شكل الملك محمد الخامس ، رحمه الله ، لجنة من كبار الفقهاء والقانونيين ، برئاسة ولي عهده آنذاك ، الأمير مولاي الحسن ، عهد إليها بتدوين الفقه الإسلامي (أي الفقه المالكي بالدرجة الأولى) . وهي اللجنة التي أعدت - أول ما أعدت - مدونة الأحوال الشخصية ، وواصلت اللجنة عملها فأعدت (مدونة الأموال) بعد (مدونة الأحوال) ، ودفعت اللجنة المدونتين إلى الأمانة العامة للحكومة ، لأجل « المراجعة الفنية » . ولكن المراجعة هناك لم تكن «مراجعة فنية» ، وإنما كانت « مراقبة إستراتيجية » ، يتضح ذلك جليا حين نعرف أن القائمين بتلك المراجعة / المراقبة ، كانوا فرنسيين ومفرنسين ، لقد أجازوا (مدونة الأحوال) وأوقفوا (مدونة الأموال) ، فكان ذلك إيذانا بوقف عمل اللجنة برمته !! وقد سجل الأستاذ علال الفاسي ، رحمه الله ، هذه القضية بكل مرارة واستغراب واستنكار ، في مقدمة كتابه التاريخي (دفاع عن الشريعة) .

المذهب المالكي وبعض فقهاءه في زاوية ضيقة ، هي زاوية « الدفاع عن

العادات والخصوصيات المغربية « ، في مواجهة بعض الظواهر والأفكار « الإخوانية والسلفية والوهابية » ، وهكذا أصبح المذهب المالكي يُستحضر ويستنفر - أساسا - لخوض معارك ضد القبض في الصلاة ، وضد صلاة ركعتين قبل الجمعة أو بعد صلاة المغرب ، وضد التسليمة الثانية ، أو للدفاع عن ترك التعوذ والبسمة ، وعن الدعاء الجماعي في أدبار الصلوات ، وعن الأذانات الثلاثة يوم الجمعة .

لقد حصروا المذهب المالكي وشغلوا الكثير من فقهاءه في مسائل جزئية خلافية (خلافية حتى داخل المذهب نفسه) ، وهي - مع ذلك - لا تشكل حتى واحدا بالمائة من المذهب وفقهه العظيم ، وكأنهم يريدون أن يقولوا : هذا هو المذهب المالكي ، ولا شأن للفقهاء المالكي بما سوى ذلك ، من شؤون الدولة والمجتمع ، لا شأن له بالقوانين وبالقضاء ، ولا بالمال والأعمال ، ولا بالبنوك والشركات .

إذا كان المغرب مالكي المذهب ، فما قول مذهبنا في منع قيام مصارف إسلامية لاربوية بالمغرب ، خلافا لجميع الدول العربية والإسلامية ، وحتى لبعض الدول الغربية ؟ هل من المذهب المالكي إرغام الناس على التعامل الربوي وسد أبواب الحلال عليهم ؟

هل من المذهب المالكي إغراق البلاد وأهلها في الخمر بلا حسيب ولا رقيب ؟ ونحن نعلم أن « ما قاله مالك في الخمر » صار مثلا يضرب لمبالغته - رحمه الله - وتشديده على الخمر وأهلها .

وهل من المذهب المالكي إجراء الانتخابات والاستفتاءات كلها يوم الجمعة ، مما يسبب حرمان مئات الآلاف من المواطنين من أداء فريضتهم ؟
 هذه مجرد أسئلة ومجرد أمثلة ، تكشف عن التعامل الهزلي لبعض المسؤولين والفقهاء المجرورين معهم ، مع قضية المذهب المالكي بالمغرب ، وهي سياسة لا تزيد الناس - والشباب خاصة - إلا زهدا في «مذهب مالكي» هو أقرب إلى الهزل منه إلى الجسد ، وأقرب إلى طمس الحقائق وتشويهها منه إلى كشفها وبيانها .

المغرب بكل مكوناته بحاجة اليوم إلى المذهب المالكي ، وإلى الجدية في الاستفادة من المذهب المالكي .

المذهب المالكي يعزز شرعية الدولة وشرعية النظام القائم عليها ، ويضمن استمرار هذه الشرعية واستقرارها .

المذهب المالكي يخدم الوحدة الترابية ويحسمها ، إذا عرف الناس حكمه وقوله في المسألة ، وإذا عرفوا أن المذهب مسموع له ولفتاواه بجد وصدق ، فكلنا مالكيون من طنجة إلى الكويرة .

المذهب المالكي يحفظ للمغرب هويته وانسجامه وتماسكه .

المذهب المالكي يعفينا ويريحنا من الغلو والتطرف ونزعات العنف والتمرد ، لأن هذه الأمور محسومة ومستقرة في المذهب وفقهه .

المذهب المالكي يعيد للمغرب ريادته ورفعته في العالم الإسلامي عامة ، وفي القارة الإفريقية خاصة ، فهو المذهب الأول للمسلمين في إفريقيا ، والمغرب

كان على مر العصور مرجعهم وقبلتهم في التعلم والتفقه .

وليكن واضحا أنني حين أتحدث عن المذهب المالكي ، فإنها أتحدث عن مذهب هو أكثر المذاهب الإسلامية أخذاً بالاجتهاد والتجديد ، وأكثرها قدرة على استيعاب التطورات والمستجدات ، ولا ننسى أنه المذهب الذي كان يحكم جزءا من أوروبا طيلة ثمانية قرون ، وهو الذي احتضن هناك إحدى عجائب الحضارة الإسلامية والإنسانية . ومن هنالك ألهم الأوروبيين كثيرا من أفكارهم الإصلاحية والتجديدية والنهضوية .

وأقرب من الأندلس ، فإن المذهب المالكي هو المنشئ الوحيد ، والمالك الوحيد ، لجامعة القرويين ، ولعطاءاتها وثرواتها العلمية والحضارية ، وهي الجامعة العريقة الرائدة التي كانت تضيء أنوارها الجهات الأربع .

إن جامعة القرويين المغربية ، كانت أعظم مؤسسة مالكية في التاريخ . ولعل العناية بها وإعادة الاعتبار إليها ، واستئناف مجدها ومسيرتها ، هي المفاتيح والمدخل لما نرجوه ونؤمله من نهضة وريادة . وبالله تعالى التوفيق .

(٤) وَذَكَرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ

نحن نعيش الآن أيام رمضان (من عام ١٤٣٠). وأيام رمضان فيها الكثير من الأيام العظيمة المشهودة ، كنزول القرآن الكريم ، وليلة القدر ، ومعركة بدر وأمثالها من الوقائع التاريخية ، وعيد الفطر الذي ليس سوى تنويع لرمضان واحتفال بمكاسبه وغنائه ، فعيد الفطر تابع لشهر رمضان ، وإن كان يقع في شهر شوال ، بل إن شهر رمضان كله يمكن اعتباره كيوم واحد من أيام الإسلام والمسلمين ، أو هو يوم من (أيام الله) ، حسب التعبير القرآني .

معرفة (أيام الله) جزء من الدين :

فلفظ (الأيام) أو (أيام الله) يعبر به عن الوقائع واللحظات التاريخية المشهودة والحاسمة ، وهي الأيام التي تختصر تواريخ الأمم وترسم ملامحها وتوجه مساراتها ، ويكون فيها عبرة لمن يعتبر ، وهذا واضح - على سبيل المثال - في العنوان الذي اتخذته ابن خلدون لكتابه حين سماه : (كتاب العبر ، وديوان المبتدأ والخبر ، في أيام العرب والعجم والبربر ، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر) .

فالتاريخ في جوهره إنما هو (أيام وعبر) أو هو (أيام فيها عبر) .

ومن تعابير العرب قولهم : فلان عالم بأيام العرب ، أي بوقائعها وتواريخها ،

وقال تعالى : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

ما أريد تناوله وبيانه في هذا المقال هو أن معرفة (أيام الله) ، والاعتبار بها ،

هو جزء من الدين وجزء من رسالة الأنبياء .

وهو صريح قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَن أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ [إبراهيم].

فقد حددت هذه الآية الكريمة رسالة نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام في أمرين هما :

١- إخراج بني إسرائيل من الظلمات إلى النور .

٢- تذكيرهم بأيام الله .

وبعبارة أخرى ، فرسالة موسى هي : تبليغ آيات الله ، والتذكير بأيام الله . وليس هذا خاصا بموسى كما قد يفهم من الآية المذكورة ، بل هي سنة الله في عامة أنبيائه ورسله ، ومنهم محمد ﷺ ، فمن المعلوم أن حيزا كبيرا من القرآن الكريم إنما هو تذكير بأيام الله ودعوة للاعتبار بها .

وقد خاطب الله تعالى نبيَّ القرآن بقوله : ﴿ فَأَقْصِصْ أَلْفَصْصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف].

وقال سبحانه : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ .

[يوسف : ١١١]

وقال : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ [آل عمران].

وقد سارت السنة النبوية كعادتها على ذات النهج ، فأكثر من ذكر نماذج من كانوا قبلنا ، منبهة على ما في حياتهم وأفعالهم من دروس وعبر ، ومنها هذا

الحديث الذي أهديه إلى أنصار الخمر ببلدنا ، لعلهم يدركون مقدار جنائيتهم على البلاد والعباد . قال عليه الصلاة والسلام : « اجتنبوا أم الخبائث ؛ فإنه كان رجل ممن قبلكم يتعبد ويعتزل الناس ، فعَلَّقْتَهُ (أي عشقته) امرأة فأرسلت إليه خادما ، فقالت : إنا ندعوك لشهادة ، فدخل فطفقت كلما يدخل بابا أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى امرأة وضيفة جالسة ، وعندها غلام وباطية (إناء) فيها خمر ، فقالت : إنا لم ندعك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تقع علي (وهذا هو غرضها الحقيقي) ، أو تشرب كأسا من هذا الخمر ، فإن آيَّتْ صحتُ بك وفضحتك . فلما رأى أنه لا بد له من ذلك ، قال : اسقيني كأسا من هذا الخمر ، فسقته كأسا من الخمر ، فقال : زيديني ، فلم يزل حتى وقع عليها ، وقتل النفس . . فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبدا ، ليوشكنَّ أحدهما يُخرج صاحبه . »

النظر في آيات الله والنظر في أيام الله :

فدعوة الرسل ومن يقوم مقامهم من العلماء والدعاة والمصلحين ، يجب أن تقوم على النظر في آيات الله ، والنظر في أيام الله . وأيامُ الله هي التاريخ ، أو هي الجزء الأهم من التاريخ .

قال العلامة ابن خلدون رحمه الله في بيان أهمية التاريخ : "أما بعد فإن التاريخ فنٌّ من الفنون ، تتداوله الأمم والأجيال ، وتشد إليه الركائب والرحال ، وتسمو إلى معرفته السوقة والأغفال ، وتتنافس فيه الملوك والأقيال ، وتتساوى في فهمه العلماء والجهال ، إذ هو في ظاهره لا يزيد على أخبار تاريخ عن الأيام والدول ، والسوابق من القرون الأولى ، تنمو فيها الأقوال ، وتُضرب فيها

الأمثال ، وتطرف بها الأندية إذا غصها الاحتفال ، وتؤدي لنا شأن الخليقة كيف تقلبت بها الأحوال ، واتسع للدول فيها النطاق والمجال ، وعمروا الأرض حتى نادى بهم الارتحال ، وحان منهم الزوال» (تاريخ ابن خلدون . ٣ / ١).

فهذا عن الجوانب الظاهرية من التاريخ ، ولكن التاريخ فيه ما هو أعمق وأنفع ؛ ولذلك أضاف ابن خلدون قائلا : «وفي باطنه نظر وتحقيق ، وتعليل للكائنات ومبادئها دقيق ، وعلم بكيفيات الوقائع وأسبابها عميق ، فهو لذلك أصيل في الحكمة عريق ، وجدير بأن يعد في علومها وخليق» .

وإذا كان ابن رشد قد كتب لنا «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال» ، فإن ابن خلدون يلفت الأنظار إلى ما بين التاريخ والشريعة من وجوه الحكمة والاعتبار .

ورغم هذا ، فقد أهمل كثير من العلماء والدعاة التاريخ وزهدوا في قيمته ونفائسه التي نبه عليها ابن خلدون ، حتى اضطر المحدث الكبير الحافظ شمس الدين السخاوي إلى الدفاع عن التاريخ وبيان فوائده ومقاصده ، والرد على بعض الفقهاء المستخفين به ، فوضع لذلك كتابه الشهير (الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التورينج) .

وإذا كان للتاريخ أهله المتخصصون فيه كما هو شأن سائر العلوم ، فإن عامة الناس لا يستغنون عن معرفة شيء من أحداثه ومحطاته الكبرى ، وهي المعبر عنها بأيام الله ، أي الوقائع التي تُذَكِّرُ الناس وتُبَصِّرُهم بحِكمِ الله ونعمه وسننه في خلقه ، بحلوها ومُرِّها وسَرَّائها وصرَّائها .

الاحتفال بالمناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية :

ومما يدخل في هذا الباب : الاحتفال بالمناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية ، إحياء ونشرا لمعانيها وقيَمها ، واستحضاراً لدروسها وعبرها .

على أن الاحتفال ببعض المناسبات الإسلامية - كذكرى المولد النبوي الشريف مثلاً - ما زال يثير تحفظاً وجدلاً لدى كثير من الفئات المتدينة ، وحتى عند كثير من العلماء ، على اعتبار أن ذلك ضرب من الابتداع في الدين ، أو هو مدخل ومجال للبدع والمحدثات ، التي لم ترد فيها سنة نبوية ولا عمل بها السلف الصالح المقتدى بهم .

وفصل الخطاب عندي في هذه المسألة ، يكمن في التمييز بين ما هو من قبيل العبادات المحددة الثابتة ، التي ليس لأحد أن يقدم فيها أو يؤخر ، ولا أن يزيد فيها أو ينقص ، وما هو من قبيل العمل الثقافي والاجتماعي . فالاحتفال بالمولد النبوي ، أو بذكرى الهجرة النبوية ، يكون بدعة لمن اعتبره عبادة ومارسه على هذا الأساس ، أو لمن اتخذ فيه عبادة إضافية ، كتخصيصه بصلاة أو صيام أو عمرة أو ذكر معين .

وأما الاحتفال بهذه المناسبات للمعاني والمقاصد الثقافية والتربوية والاجتماعية ، فهو من باب (وذكرهم بأيام الله) ، فهو وسيلة توعوية وتربية وتعبئة دعوية ووطنية .

وهذا يقال - مع الفارق طبعاً - في الاحتفاء والاحتفال بعظمتنا وشخصياتنا الإسلامية ، من العلماء والمجاهدين ومؤسسي الدول والمفكرين المبدعين ،

ابتداء من الصحابة والتابعين ، إلى غيرهم من القدامى والمحدثين .

قال الحافظ ابن عبد البر القرطبي - في شرحه لحديث الموطأ حول تاريخ وفاة النبي ﷺ وما تعلق بها من وقائع - : « وفي حديث هذا الباب من الفقه والعلم أيضا ما يدل على أن معرفة السَّيرِ وأيام الإسلام وتواريخ أعمال الأنبياء والعلماء والوقوف على وفاتهم من علم خاصة أهل العلم ، وأنه مما لا ينبغي لمن وسم نفسه بالعلم جهل ذلك ، وأنه مما يلزمه من العلم العناية به » ^(١) .

ولكننا اليوم نجد مناسبات وشخصيات قريبة العهد بنا وتتمى إلى زماننا ، نجدها قد أصبحت باهتة أو متلاشية في أذهاننا ، بفعل الإهمال وعدم الاحتفال .

فأي مكانة وأي حضور الآن - على سبيل المثال - لعبد الكريم الخطابي ، ومحمد بن عبد الكبير الكتاني ، ومحمد بن جعفر الكتاني ، وشعيب الدكالي ، ومحمد بن العربي العلوي ، والمختار السوسي ، وعلال الفاسي ، ومحمد بن الحسن الوزاني ، وعبد الخالق الطريس ، ومحمد الحجوي الثعالبي ، وعبد العزيز بن ادريس ، وعبد الله كنون ، والمهدي بن عبود ، وإبراهيم الكتاني ، ومحمد المنوني ، وأحمد الأخضر غزال . . . ؟؟ متى مرت - أو ستمر - بنا الذكرى العاشرة أو العشرون أو الخمسون ، لميلادهم أو لوفاتهم أو لبعض إنجازاتهم ومواقفهم . . . ؟ مع أن هذه كلها مناسبات ومحطات للاعتبار والاستلهام والتأسي واستخلاص الدروس .

(١) الاستذكار ٣ / ٥٣-٥٤ - تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض - الطبعة الأولى ، ١٤٢١

- ٢٠٠٠ دار الكتب العلمية - بيروت .

وعما قريب تُقبل علينا السنة الميلادية الجديدة ، فتتحرك - على مدى عدة أسابيع - أصناف من الاستعدادات والاحتفالات ، وتزدهر الخمور والمخدرات ، والرذائل والمنكرات ، ولكننا ننسى - أو نتجاهل - أن بداية السنة الهجرية ستحل بنا هذه المرة قبل بداية السنة الميلادية بنحو أسبوعين ، فلماذا لا يتجدد الدعاة والأدباء والشعراء والفنانون والإعلاميون والأساتذة والمعلمون ، للاحتفال بستتنا الهجرية الجديدة ، وملء الساحة بما نريد وما يفيد ، قبل أن يُفرض علينا ما لا نريد وما يضر ولا يفيد؟! علما بأن المناسبة - أي مناسبة - تُحدث لدى الناس مزيداً إقبال واهتمام واستعداد وتفاعل ، ويزداد ذلك كله بقدر ما يكون الاحتفاء جماعياً وحماسياً ، وبقدر ما للمناسبة من مكانة في النفوس ، فهذا مما جرت به سنة الله تعالى في خلقه ، ولذلك قالوا: «المناسبة شرط» .

وعلى ذكر رأس السنة الهجرية نتذكر شيئاً من صميم موضوعنا الذي هو التذكير بأيام الله ، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء (أي اليوم العاشر من محرم) ، فقال لهم (أي لليهود) : «ما هذا؟» قالوا : يوم عظيم نجى الله فيه موسى وأغرق آل فرعون ، فصامه موسى شكراً لله ، فقال رسول الله ﷺ : «أنا أولى بموسى ، وأحق بصيامه منكم» ، فصامه وأمر بصيامه .

وما دام الشيء بالشيء يذكر ، فقد قررت حكومة العدو الإسرائيلي مؤخراً منع الفلسطينيين من الاحتفال بذكرى النكبة ، لأنهم لا يريدون لهم التذكر وأخذ العبرة والفائدة من هذه المناسبة ، كما قررت حذفاً إجبارياً للكلمة

«النكبة» من الكتب والمقررات المدرسية للفلسطينيين .

إنهم - ببساطة - يمنعون وينقضون ما أرسل به نبيهم موسى عليه الصلاة

والسلام ، وهو التذكير بأيام الله !

(٥) لم أقل ما قاله مالك في الخمر !

قبل بضعة أسابيع^(١) تلقيت سؤالاً هاتفياً - ما فتئت ألقى مثله منذ سنين - حول حكم التسوق من المحلات التجارية التي تبيع الخمر ، فأجبت عنه بجوابي الذي أقوله دائماً ، غير أن الجواب هذه المرة كان محظوظاً؛ إذ عرف طريقه نحو النشر في بعض الصحف ، ثم تناولته صحف أخرى بالنقد أو بمزيد من الاستجواب والتدقيق مع صاحبه ، ثم بدأت ألقى استفسارات واستيضاحات من عدد المواطنين ، من داخل المغرب وخارجه .

وبما أن إجابتي - أو فتواي كما سميت - كانت مقتضبة في كلمات قليلة لا تفي بغرض المستفسرين ، ولا تدفع اعتراضات الناقدين والناقمين ، فقد وجدت من الواجب العودة إلى الموضوع لتحقيق شيء من هذا وذاك .

الخمر : تحريم فوق العادة :

تحريم الخمر وكونها من الكبائر ، أمر لا يجمله مسلم ، بل يعرفه كثير من غير المسلمين . . . فهذا لا كلام فيه .

لكن ما يحتاج إلى بيان وتذكير ، هو أن الخمر ليس كسائر المحرمات والموبقات : فهي ليست محرمة وكفى ، أو معصية وكفى ، أو هي كبيرة من الكبائر وفاحشة من الفواحش وكفى ، أو أن شاربها آثم وملعون وكفى ، بل هي فوق هذا كله ، ومتميزة عن هذا كله . وهذه بعض شرورها المميزة لها عن سائر المنكرات :

(١) في شهر ديسمبر ٢٠٠٩ .

١. كونها أم الخبائث :

وهذا يعني أن الخمر تلد وتُفَرِّخُ خبائث وجرائم أخرى ، وتتناسل منها وتعشش حولها فواحش وموبقات أخرى . والذي وصفها بهذا الوصف هو رسول الله ﷺ ، قال عليه الصلاة والسلام : « اجتنبوا أم الخبائث؛ فإنه كان رجل ممن قبلكم يتعبد ويعتزل الناس ، فعَلِقَتْهُ (أي عشقته) امرأة فأرسلت إليه خادما ، فقالت : إنا ندعوك لشهادة ، فدخل فطفقت كلما يدخل بابا أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة جالسة ، وعندها غلام وباطية (إناء) فيها خمر ، فقالت : إنا لم ندعك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تَقَعَ عَلَيَّ (وهذا هو غرضها الحقيقي) ، أو تشرب كأسا من هذا الخمر ، فإن أبيتَ صِحتُ بك وفضحتك . فلما رأى أنه لا بد له من ذلك ، قال : اسقيني كأسا من هذا الخمر ، فسقته كأسا من الخمر ، فقال : زيديني ، فلم يزل حتى وقع عليها وقتل النفس . . فاجتنبوا الخمر ، فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبدا ، لِيُوشِكَنَّ أَحَدُهُمَا يُخْرِجَ صَاحِبَهُ . »

٢. لعن الله في الخمر عشرة :

ومن الأحكام التي خَصَّ بها الشرعُ الخمرَ دون غيرها من الفواحش ، أن الله تعالى يلعن كل من يدخل في طريقها أو يحوم حولها أو ينتسب إلى أسرته .
ففي الحديث عن أنس بن مالك قال : «لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة : عاصرها ، ومتعصرها ، وشاربها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وساقيةها ، وبائعها ، وأكل ثمنها ، والمشتري لها ، والمشترأة له . »

٣- العقوبة على الخمر دون سائر المواد المحرمة :

لقد حرم الشرع عددا من الأطعمة والمشروبات كالميتة والدم ولحم الخنزير ، وما ذُبح لغير الله ، والأعيان النجسة ، ولكنه لم يعاقب على تناول شيء منها ، بخلاف الخمر التي فيها العقوبة الحدية المعلومة .

٤- كل مسكر خمر وكل خمر حرام :

وقد تواترت الأحاديث بهذا المعنى ، ومفاده أن مفهوم الخمر ليس مقصورا على مادة معينة ، بل الخمر تعتبر خمرا بالنظر إلى أثرها ومفعولها ، ومن هنا تدخل في مفهوم الخمر ، وفي أحكام الخمر كل المواد المسكرة التي تُخَمِّرُ العقل ، مهما يكن اسمها أو أصلها أو شكلها ، كما يستوي في التحريم قليلها وكثيرها ، لقوله عليه السلام : «ما أسكر كثيره فقليله حرام» .

ولهذا فحديثي عن الخمر هو حديث عن كل المسكرات والمخدرات سواء بسواء ، وبإبادة الخمر وبإبادة المخدرات في حكم الشرع سواء .

ما قاله مالك في الخمر؟

وقد اشتهر على السنة الخاصة والعامة تشبيههم لبعض المواقف والعبارات الشديدة ضد شيء من الأشياء أو شخص من الأشخاص بما «قاله مالك في الخمر» ، يقصدون إمامنا مالك بن أنس رضي الله عنه . فتجدهم يقولون : فلان قال في كذا أو عن كذا ما قاله - أو ما لم يقله - مالك في الخمر! فما الذي قاله مالك في الخمر حتى صار مثلا يضرب في شدة المقت والرفض؟

يرى الإمام مالك أن الخمر نجاسة نجاسة حسية ذاتية ، فهي من الأعيان النجسة مثل البول والغائط ، بينما يرى علماء آخرون أن نجاسة الخمر معنوية

حكومية ، وأما من الناحية الحسية فهي في نظرهم مادة طاهرة .
ويرى بعض الفقهاء المالكية أن الإمام رحمه الله نظر إلى مقاصد الشرع في
موضوع الخمر ، وأنها ترمي إلى توسيع المسافة وتقوية النفور والكرهية بين
المسلمين والخمر ، فلذلك حكم بنجاسة الخمر تمثيلا مع مقصود الشرع
واستمدادا منه .

- ومن الأحكام التي اشتهر بها الإمام مالك في موضوع الخمر ، أنه لا يميز
شربها حتى لمن هو في حالة اضطرار ، لشدة عطشه وعدم وجود ماءٍ يشربه .
- وفي المدونة - (١٠ / ٣٦٥) "قال مالك في النصراني يبيع للمسلم خمرا :
إن النصراني يُضرب على بيعه الخمر من مسلم إذا كان النصراني يعرف أنه
مسلم فباعه ، وهو يعرف أنه مسلم أدبا للنصراني ، قال : وأرى أن يؤخذ
الثلث فيصدق به على المساكين أدبا للنصراني وتُكسر الخمر في يد المسلم ."
وعلى كل حال فأنا لم أقل ما قاله مالك في الخمر؛ فللإمام زمانه ومكانه
ومكانته ، مما ليس لي منه شيء .

حكم التسوق عند باعة الخمر؟

وأعود الآن إلى أصل الموضوع ، وهو مسألة التسوق من المتاجر التي تبيع
الخمر ، وقد قلت إن ذلك غير جائز لسببين أعيدهما وأوضحهما أكثر من ذي
قبل :

السبب الأول : أن في ذلك عونا ودعما وتشجيعا ماديا ومعنويا لتجارة
الخمر والقائمين بها . والله تعالى يقول : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا
عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة] .

فكل من يفعل فعلا يعلم أن فيه عوننا مباشرا على الإثم والعدوان ، وهو مستغني عنه وقادر على اجتنابه ، فهو ممن يتعاون على الإثم والعدوان .
ومعلوم أن أرباب صناعة الخمر وتجارها ، لم يعودوا مجرد آثمين عاصين لربهم ، بل هم مفسدون للبلاد ومعتدون على العباد ، عن وعي وسبق إصرار وترصد ، ولهم خططهم وإستراتيجياتهم لتوسيع استهلاك الخمر ، والزحف بها على كافة المدن والقرى ، وعلى كافة فئات المجتمع .

ومن أهدافهم الإستراتيجية - خيها الله - توسيع شرب الخمر بين النساء خاصة ، لكون النساء يتحكمن في المائدة والمطبخ ، وهم غير مرتاحين لخلو الموائد والمطابخ والثلاجات المغربية من الوجود «الطبيعي الاعتيادي» للخمر .
السبب الثاني : هو أن اعتياد التردد على أماكن بيع الخمر ، ومشاهدتها معروضة على عموم المسلمين ، بل ومشاهدة مسلمين يبيعونها ويقبضون ثمنها ، وآخرين يشترونها ، ويمضون لشرها ، من غير إنكار ولا نصح ولا اعتراض ولا تعليق ، يجعل كل هذه المشاهد والأفعال وضعا طبيعيا وتطبيعيا لهذه الفاحشة الوبائية الخبيثة .

الضرورة والحرج؟

يرى البعض أن الفتوى بتحريم التسوق من عند باعة الخمر فيه تضيق وحرج على الناس ، وأن الناس أصبحوا مضطرين لهذه المتاجر التي تبيع الخمر .
وهذا ليس سوى تليس إبليس ، فالمتاجر التي تبيع الخمر لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من الأسواق والمتاجر الكبيرة والصغيرة المنتشرة في طول البلاد وعرضها ، والأسواق والمجمعات التجارية المتعددة الاختصاصات ، التي لا

تبيع الخمر ، توجد في كل أنحاء المدن ، بل هي أكثر انتشارا وأقرب منا لا من ذوات الخمر .

ولو فرضنا فرضا أن بعض الناس تعرض لهم ضرورة أو حاجة ملحة ، لا يستطيعون قضاءها إلا من محل يبيع الخمر ، فهذه حالات يكون لها حكمها وتقديرها ، وكل واحد فقيه نفسه وخبير حالته .

وهنا ينبغي التنبيه على أن كلامي هذا إنما يتعلق بالدول والمجتمعات الإسلامية ، وأما المسلمون في بلدان غير إسلامية ، فلهم شأن آخر ، ولهم أحكام قد تتفق وقد تختلف مع ما نحن فيه .

الاقتصاد والأخلاق :

من الانتقادات الموجهة إلى فتوى تحريم التسوق من محلات بيع الخمر ، أن هذه فتوى أخلاقية ، والاقتصاد لا تحكمه الأخلاق ولا تتدخل فيه الأخلاق ! وأنا أقول : ليس هناك تشريع إلا وأصله أخلاق ، وجوهره أخلاق ، وسنده أخلاق ، ومرماه أخلاق .

فما العدل والإحسان؟ وما الجودة والإتقان؟ وما الكرامة وحقوق الإنسان؟ وما مناهضة الفساد المالي؟ وما المعاقبة على الغش والتدليس؟ وما منع المواد الفاسدة والمضرة؟ وما منع المخدرات؟ . . . ما حقيقة هذه الأمور وما أصلها غير الأخلاق؟!

وإذا كان التنكر للأخلاق والدين سهلا عند بعض الناس ، فما قولهم في القانون الجنائي المغربي ، الذي يمنع بيع الخمر للمسلمين ويعاقب عليه؟ أليس هذا وحده يفرض على جميع المواطنين ، وخاصة على المتباهين بدولة

القانون ، أن يناهضوا انتهاك القانون جهارا نهارا؟ أليس هذا يفرض على جميع ضباط الشرطة القضائية ، وجميع وكلاء النيابة العامة ، فتح المتابعات القضائية ضد منتهكي القانون؟ أم أن السياسة والمال فوق القانون ، مثلما هما فوق الدين والأخلاق؟

(٦) يا أنصار الخمر اتعظوا ...

منذ أكثر من قرن أطلق الفيلسوف الألماني كارل ماركس نداءه وشعاره الشهير (يا عمال العالم اتحدوا) ، وقد اقتبستُ عنوان هذا المقال من عبارة ماركس المذكورة ، لأنني اليوم أخطب ناسا يعظمون ويحترمون كل مل هو غربي وعصري ولاديني ، فلذلك أدعوهم وأناديهم بعبارة شبيهة بعبارة كارل ماركس ، وأقول لهم : (يا أنصار الخمر اتعظوا) .

لقد اطلعت هذا اليوم على (بيان) صادر عن جمعية تسمى نفسها (بيت الحكمة) ، وقد حاولت أن أتذكر شيئاً عن هذا الاسم ، وما عساي أعرف عنه وعن أصحابه ، فتذكرت بيانا آخر كان قد صدر بهذا الاسم يدافع عن الحق في الممارسة الطبيعية العلنية للشذوذ الجنسي بالمغرب .

عندها تذكرت مجموعة من المخمرين (متعاطي الخمر) ، كانوا من الموظفين اللامعين بعدة مصالح إدارية بمدينة القصر الكبير ، وقد كانوا يسخرون من حالتهم فيسمون أنفسهم تهكماً (جمعية الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف) ، وكانوا يضعون شروطاً للانضمام إلى «جمعيتهم» ، من بينها تعاطي الخمر والزنى والرشوة ، وأحسب أن أكثرهم أو كلهم قد تابوا إلى الله وأصلحوا حالهم ، ويفترض أن بعضهم قد توفوا ، لأنني عرفتهم لما كنت موظفاً بالمحكمة خلال السبعينيات من القرن الماضي ، وكانوا هم يومها في الثلاثينيات والأربعينيات من أعمارهم ، وكنت أنا في بداية العقد الثالث .

لكن المغرب اليوم أصبح يتوفر على جمعيات حقيقية، وقيل : حقوقية، هدفها فعليا ورسميا هو «الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف»، وكلهم في ذلك «كيف كيف»^(١).

أعود إلى بيان جمعية (بيت الحكمة)، التي عرفنا لحد الآن أنها جمعية تدافع عن الخمر وعن الشذوذ الجنسي، وتحارب من يُحَرِّمُهما، كما تحارب القوانين التي تمنعها.

١- جاء في بيان هذه الجمعية : «أن استهلاك الخمر بالمغرب يدخل في باب الحريات الفردية الأساسية، التي لا مجال فيها لتدخل السلطة أو غيرها بالردع أو المنع أو المصادرة».

وهذا أغرب ما سمعت في الدفاع عن الخمر؛ أن يُعَدَّ استهلاك الخمر بالمغرب من «الحريات الأساسية»، وهو موقف يكفي من شناعته أن نذكره ونلفت النظر إليه، ثم إن هذا الحق الأساسي عندهم، ليس للسلطة ولا لغيرها مجال للتدخل فيه ! ويضيفون : «كما لا مجال للسعي إلى محاولة تمنيظ جميع أعضاء المجتمع في نموذج قيمى وحيد ونهائى، مهما كانت طبيعته أو مصدره».

أليس هذا هو المقدس المطلق الذي لا يمسه أحد ولا يتدخل فيه أحد «مهما كانت طبيعته أو مصدره»!؟

٢- ومن هذا المنطلق يرى أصحاب البيان أن «القانون الذي يعتبر بأن الخمر لا تباع إلا للأجانب، أو الذي يعاقب بموجبه مواطنون مغاربة على

(١) «كيف كيف»: هو اسم جمعية مغربية للشواذ جنسيا، والعبارة تعني في العامية المغربية التساوي والتماثل بين شيئين أو عدة أشياء.

شرب الخمر أو اقتنائها ، هي قوانين مخالفة لنص الدستور الذي يقر بالحريات والحقوق الفردية والجماعية وبالحق في الاختلاف ، مما يستوجب إلغاءها لملاءمة القوانين الجنائية مع مضمون الوثيقة الدستورية ومع ما تم التعهد به دولياً من طرف الدولة المغربية .

وينسى هؤلاء - أو يجهلون أو يتجاهلون - أن أول جملة في تلك الوثيقة الدستورية تقول : «المملكة المغربية دولة إسلامية» ، وأن الفصل السادس منها ينص على أن «الإسلام دين الدولة» ، وأن هذا مقرر مستقر في جميع الدساتير المغربية ، وقبل الدساتير المغربية . وليس في المغرب شيء راسخ مجمع عليه كالإجماع على هذه القضية .

فليس أمامكم - يا أنصار الخمر - أن تغيروا القانون الجنائي فحسب ، بل عليكم أن تغيروا ما لا يقبل التغيير في الدستور المغربي ، أعني ما جاء في الفصل السادس بعد المائة من الدستور ، وهو أن «النظام الملكي للدولة ، وكذلك النصوص المتعلقة بالدين الإسلامي ، لا يمكن أن تتناولها المراجعة» .

وفي انتظار تغييركم للقانون أو للدستور ، يبقى عليكم وعلى الجميع وجوب احترام القانون وتنفيذه ، والكف عن انتهاكه وعن التحريض على انتهاكه ، فالفتنة كل الفتنة في تعطيل القوانين وانتهاكها والتحريض العلني على انتهاكها وتعطيلها .

٣- ثم إذا كنتم تؤمنون حقاً بالحق في الاختلاف ، فلماذا قامت قيامتكم لمجرد رأي فقهي عبرتُ عنه ، بحديثاته وأدلته العلمية ، ودعوت فيه الناس - مجرد دعوة - إلى ممارسة حقهم وحريرتهم في اجتناب التسوق ممن يبيعون

السموم الفتاكة ، وذلك بكامل اقتناعهم وإرادتهم ، دون إكراه أو تهديد أو ضغط ، ولهم أن يراجعوا أو يستفتوا في ذلك من يثقون فيهم من العلماء ومن مؤسسات الإفتاء ، كما لهم أن يتجاهلوا الجميع ويفعلوا ما بدا لهم ، فلماذا تريدون مصادرة حقنا جميعا في الاختلاف معكم ومع باعة الخمر؟

٤- ويرى أصحاب البيان « أن أساليب تقنين تجارة بيع الخمر معروفة ومتداولة في الدول الديمقراطية ، و تشمل عدم بيعها للأطفال و القاصرين ، كما تشمل منع استغلالها في خرق قوانين السياقة ، أو إيذاء الغير ، وتهديد أمنه أو المسّ بحق من حقوقه » .

وأنا أسألهم - وألح عليهم جديا في الجواب - لماذا تؤيدون منع بيع الخمر للأطفال؟ ما المشكلة في بيعها لهم وشربهم لها؟ وإذا كان في ذلك مشكلة ، هل هي خاصة بالأطفال؟ أليست مشكلة الكبار مع الخمر أكبر وأفدح من مشكلة الصغار؟ فالمخمورون الكبار - في السن فقط - حين يسكرون : يضربون زوجاتهم وأولادهم ، ويشتمون آباءهم وأمهاتهم ، ويبذرون أموالهم ، ويتأخرون عن أعمالهم ، ويقودون سياراتهم وشاحناتهم ودراجاتهم ، فيفعلون بها ما تعلمون ، إلى غير ذلك من الكوارث والمصائب الصحية والعقلية والاجتماعية ، مما ليس خافيا على أحد ، وأكثر هذه الأمور لا يفعلها الأطفال إذا سكروا ، فإذا منعتم بيع الخمر للأطفال ، فمنعها على الكبار أولى وأحرى ، فكيف تستسيغون هذا التناقض؟ وهل المخمور يستأذن أحدا حين يعتدي ويؤذي بنفسه أو بسيارته؟ هل سيتنظركم لتمنعوه وتدفعوا أذاه؟

ومن تناقض أنصار الخمر ، أنهم يدافعون عنها على نحو ما تقدم ، ولكنهم

لا يدافعون عن المخدرات وتجار المخدرات ، فلماذا هذا التمييز العنصري أو الطبقي؟ هل لأن الخمر تجارة الأغنياء ، والحشيش تجارة الفقراء؟ أم هكذا فعل الغربيون ، وأنتم على آثارهم مقتدون؟

(٧) المهرجانات والتراويح ..**من المدنس إلى المقدس**

خفت شهر غشت وسطع شهر رمضان^(١).

— وما هي المهرجانات خنست ، وصلاة التراويح عمّت .

﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

طيلة الصيف وقبله ، كان أرباب المهرجانات وسدنتها يفتخرون بأن عددها يناهز المائة مهرجان ، وهي في تزايد ، وأن زبائنهم - أو ضحاياهم - يُعدّون في مجموعهم بمئات الألوف من المتفرجين ومن المراهقين الكبار والصغار . . . وهذا صحيح . بل لا ننكر أن المغرب قد يكون سجل أعلى نسبة في العالم من المهرجانات والحفلات ، قياسا إلى مساحته وعدد سكانه .

الآن - مع دخول شهر رمضان - جاءت التراويح ، لتعم بكل تلقائية جمع المدن ، وجميع الأحياء ، وجميع القرى . ولكن شتان ما بين الثرى والثريا .

التراويح تتم في ضيافة الرحمن ، وعلى مائدة القرآن ، بينما المهرجانات تتم في ضيافة الشياطين وعلى مائدة المبذرين . ﴿إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾ .

[الإسراء / ٢٧]

التراويح كلها عبادة وسكينة ، وثقافة ورياضة ، وأخلاق وتربية . . . يأتيها

الإنسان راضيا ويخرج منها مرضيا .

(١) من سنة ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م .

والمهرجانات معظمها ضجيج وصخب، وخنمر وحشيش، وعريضة وبلطجة، وسرقات ومشاجرات، وقتلى وجرحى، والتفاصيل مسجلة ومطوية في محاضر الشرطة وتقاريرها .

التراويح يؤمها ملايين الناس كل يوم على مدى شهر كامل . ملايين المصلين ينتظمون في صفوف التراويح ، مع أنها نافلة تطوعية ليس فيها إلزام من الشرع ولا إكراه من الدولة . وهم يأتونها بدون لافتات ولا إغراءات ، وبدون ملصقات دعائية ولا وصلات إخبارية ، كما يفعل أرباب المهرجانات وأنصارها مع بضاعتهم .

والمهرجانات تتطلب التعبئة والاستنفار - فعليا واحتياطيا - لعدد كبير من رجال الشرطة ، ومن الحراس الأمنيين الخصوصيين ، ومن المنظمين والمسيرين ، ومن الأطباء والمرضيين ، وتقف وراءها جمعيات ومنظمات ومؤسسات رسمية .

أما التراويح ، فهي مريحة ومستريحة ، كما يدل على ذلك اسمها المشتق من الراحة ، فهي تقوم وتنتظم بنفسها ، بلا جند ولا جهد ، ولا تعب ولا صخب .

المهرجانات تعول بالدرجة الأولى على استقدام نساء معروفات ، فنانات في نهب الأموال وتهييج الرجال واللعب على الحبال ، ويتطلب إحضارهن تدخلات وضمائم من معالي الوزير وسعادة السفير ، وشهورا من التحضير والتبذير ، لعل فنانتهم المدللة تقبل وتأتي لتتعري وتثير .

أما التراويح فلا تحتاج إلا إلى شخص واحد ، متطوع أو شبه متطوع ، حافظٍ لكتاب الله ، يتلو على الناس مما علمه الله .

مهرجانات مملكتنا الشريفة ترصد لها ميزانيات ضخمة خيالية ، تُستخرج من الصناديق السوداء والحمراء ، أما التراويح فلا تكلف ديناراً ولا دولاراً .

المهرجانات والفن :

بعض الناس يتصورون أو يزعمون أن هذه المهرجانات قد تأسست لخدمة الثقافة والفن ، وأنها تشكل نهضة فنية كبرى ، وأن من ينتقدونها مناهضون وأعداء للفن ، ويسعون إلى مصادرة الحق في الفن والحق في الموسيقى . وهذا وهمٌ وخط وتلبيس .

وأنا لا أتحدث عما قد يكون من حالات استثنائية وحالات نادرة ، من بعض المهرجانات والتظاهرات التي قد يكون فيها شيء من الفن أو شيء من الثقافة ، لأن النادر له حكمه الخاص ، ولا حكم له على الغالب السائد الذي نتحدث عنه .

أما هذه المهرجانات السائدة فهي أولاً أكبر إفساد للثقافة وللقابلية الثقافية عند زبائنها ، فهي ليست سوى جائحة ثقافية وقحط ثقافي .

وأما الفن ، فهو ضحية أخرى من ضحايا المهرجانات . لقد تم تنفيذه وتسييسه واستجاره لإلهاء الناس عامة ، وإلهاء الشباب خاصة ، والتنفيس الوهمي لهمومهم ومعاناتهم .

لقد صارت المهرجانات «الفنية» من أهم الحلول الترقيعية لمشكلة البطالة

والفراغ ، ومن بين العقاقير المسكّنة للتذمر والقلق الاجتماعي ، ومن البدائل المفضلة لمشكلة التدين والتطرف ، إنها باختصار : خطة أو خلطة «فنية» لتغطية المشاكل وترحيلها وتأجيل حلها ، فهذه هي مكانة الفن ووظيفته في سياسة المهرجانات .

لقد أصبح الفن في المفهوم المهرجاناتي مساويا للفرجة والتفريج (تفريج الكروب بالانشغال عنها) ، فكما من عادة الناس أن يهبوا ويزدهموا للتفرج على المشاجرات وعلى حوادث السير وعلى مطاردة الهارين ، فإنهم يهبون ويسارعون أكثر نحو «التفريجة» المنظمة والمنوعة والمزركشة بكل عوامل الإثارة والجاذبية والتخدير الفكري والنفسي .

ولا بد هنا أن نتذكر ونذكر أن مهندس السياسة المهرجاناتية ، لم يكن وزيرا للثقافة والفنون الجميلة ، ولا وزيرا للتربية والتهذيب الوطني ، ولا وزيرا للإعلام ، ولا مجلسا أعلى للفنون والآداب ، مهندس سياسة المهرجانات لم يكن سوى وزير الداخلية إدريس البصري عفا الله عنا وعنه ، ومن هنا نعرف أن فكرة المهرجانات لم تكن أبدا وليدة اهتمامات وتطلعات فنية ثقافية ، ولا هي «خدمة فنية ورسالة سامية» بادرت بها جهات فنية ثقافية أو جهات مهمة بالثقافة والفنون ، وإنما هي وليدة اهتمامات سياسية أمنية ، فهي «خدمة أمنية وأداة سياسية» ، صنعتها واحتضنتها الجهات المختصة . ثم انخرطت فيها بعد ذلك جهات أخرى لغايات ومكاسب مختلفة .

المشكلة الآن هي أن سياسة المهرجانات أصبحت تحظى بنوع من القدسية باعتبارها نوعا من الجهاد المقدس ، حتى لقد أصبحنا نخشى جديا أن يسند

الإشراف عليها إلى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، لقد أصبح الكثير من السياسيين والصحفيين والدارسين يتخوفون من نقد سياسة المهرجانات وتشريحها وكشف خفاياها وعوراتها ، وأما القليلون الذين يطرقون هذا الباب أو يقتربون منه ، فغالبا ما يقفون عند حد الإشارة إلى الجوانب المالية وما يشوبها وما يلفها من أسرار وتساؤلات لا تجد جوابا .

وقبل مدة قرأت مقالا تحليليا للأستاذ محمد الساسي عن المهرجانات ، ذكّر فيه ببعض أهدافها السياسية المعروفة - من محاربة اليسار في البداية ، إلى محاربة الإسلاميين مؤخرا - ثم قال : «ولكن ذلك لا يعني حق الدولة أن تحول المهرجانات إلى مؤسسة مقدسة ، لأنها تخوض من خلال تلك المؤسسة ما يشبه الحرب المقدسة ، ولأننا نتقاطع مع الدولة في رفع شعار الحق في الموسيقى ، ونعتبر كذلك أن هناك من يستهدف هذا الحق ، فهذا التقاطع لا يمي علينا التزاما بأن نلوذ بالصمت ، فتدبير المهرجانات يجب أن يخضع لرقابة ممثلي الشعب وللمؤسسات المختصة ، ووجود شخصيات مقربة من الدولة على رأس الجمعيات المشرفة على المهرجانات لا يتعين أن يعطل بوجه من الوجوه تلك الرقابة» .

وإذا كانت الرقابة المالية والافتحاص المالي لهذه المهرجانات أمرا مشروعاً وواجبا مؤكدا ، فإن ما هو أهم منه وأكد وأخطر ، هو الفحص السياسي والثقافي والأخلاقي والاجتماعي لهذه المهرجانات ، ماذا تجلب لنا وعلينا؟ وماذا تحقق لمجتمعنا ومواطنينا وشبابنا ، من فوائد ومفاسد ومن أرباح وخسائر؟

على أن المحاسبة المالية لهذه المهرجانات لا تقف عند التحقق من مشروعية الإنفاق وسلامته من الناحية القانونية والمسطرية ، ولا تقف عند البحث عما يجري فيها من تلاعبات واختلاسات ومبالغات ، بل يجب أن يمتد إلى التوقف عند حجم الأموال وسخاء العطايا والهدايا ، وما يسميه الوافدون الأجانب بكرم الضيافة المغربية ، وهل هذه المهرجانات تستحق كل ذلك؟ وهل هي الأجدر والأولى بتلك الأموال في سلم نفقات الدولة واحتياجات المجتمع؟ وهل المهرجانات أجدى وأحق بالأموال من الصحة والتعليم والبحث العلمي والتشغيل ومشاريع التنمية البشرية . . . ؟

فهل تستطيع الدولة والوزارات المعنية أن تنجز لنا دراسة علمية وتقييما محايدا لهذا الموضوع بكل جوانبه؟ . قطعاً لا تستطيع ذلك ولن تفعله ، لأنه من أسرار الدولة .

ولكن هل تقوم بهذا العمل أحزاب أو هيئات صحفية أو مؤسسات مجتمعية أو باحثون مستقلون؟ هذا ما أرجوه .

(٨) التهافت السوسيولوجي

دعوة إلى الكفاح لأجل تعميم السفاح :

تفضل أحد الإخوة المتبعين للصحافة والمواقع الإلكترونية ، فبعث إلي بنسخة من مقال بعنوان (معركة جنسية بين الشباب المتفجر وفقهاء القانون في المغرب) .

صاحب هذا المقال هو الدكتور عبد الصمد الديالمي ، الأستاذ بشعبة الفلسفة بكلية الآداب بفاس ، وهو من أصل مغربي ، لكنه يحمل الجنسية الفرنسية ، أو على الأصح تحمله الجنسية الفرنسية .

والدكتور الديالمي معروف بتخصصه بأن دينه ورسالته هي الدفاع عن الإباحية والحدائثة الجنسية ، أو ما سباه أخيرا بالانفجار الجنسي .

والمقال المذكور تلقفته مواقع الشواذ جنسيا ، فأعدت نشره ولقي منها حفاوة وتنويها كبيرين .

محتويات هذا المقال يمكن تقسيمها إلى العناصر التالية :

- مبالغات .

- وتمنيات .

- واعترافات .

- ومغالطات .

فأما مبالغاته :

فتبدأ من العنوان الذي يعلن فيه صاحبه أن الشباب المغربي يعيش حالة انفجار جنسي ، وأنه يخوض معركة ضد الفقه والقانون ، أي ضد الملة والدولة ، بغرض تحقيق حرية مطلقة للعلاقات والممارسات الجنسية .

ثم يخطو الكاتب - أو يقفز - إلى درجة أخرى من المبالغة والتضخيم ، فلا يقف عند الشباب ، كما في العنوان ، بل يقول : « ولا بد من التأكيد على أن كل المغاربة ، بالمعنى السوسولوجي ، يشاركون في إحداث هذا المشهد الجنسي المنفجر ، في استغلاله وفي إنثائه ، وأقصد « بكل المغاربة » الجنسين معا ، وكل الفئات العمرية ، وكل أماكن الإقامة (مدينة/ بادية) ، وكل الطبقات الاجتماعية ، وكل الفئات السوسيو-مهنية ، دون استثناء » .

وطبقا لمبالغات الأستاذ السوسولوجي ، فإن المجتمع المغربي بكل فئاته ومكوناته ضالع - ظاهرا أو باطنا - في ممارسة السفاح أو دعمه أو الاستفادة منه ، يقول : « وقد أبانت الأبحاث السوسولوجية الجنسية المغربية ، القليلة في الموضوع ، أن ذلك النفاق يطال بعض مدبري الحقل الديني ، بل ويطل أيضا بعض الإسلاميين ، المتطرفين منهم والمعتدلين . والواقع أن النفاق يطال المجتمع المغربي برمته ، بحيث نجد كل الشرائح الاجتماعية تفرز و«تنظم» السلوكيات المذكورة من جهة ، وتندد بها أو تبلغ عنها من جهة أخرى » .

ويمضي الكاتب في عرض انفجاره الجنسي الذي وصم به المغاربة «كل المغاربة» ، فيتحدث عن عما سماه « الجنس القمي » ، كما تحدث عن « بروز المثلية الرجالية في الفضاء العمومي » ، وتحدث عن ظاهرة «الفعل الجنسي

داخل سيارة ناقلة للبضائع يقودها صاحبها للمدة المتفق عليها في شوارع المدينة . . . ؟!

وحسب فيلسوف الإباحة الجنسية ، فإن هذا الانفجار الشامل يكشف عن «معركة قائمة من أجل الحق في الجنس ، على الصعيد اليومي ، خارج المؤسسة الزوجية ، أي ضد القانون وضد الفقه ، إنها مطالبة بعلمنة القانون الجنائي المنظم للجنسانية ، مطالبة غير واعية بذاتها من أجل تحرير العلاقات الجنسية من أسر الزواج» .

وأما تمنياته :

فهي بيت القصيد في المقال ، ولأجلها نسج كل تلك المبالغات ، تمنيات الكاتب هي أن يعي المغاربة جميعا بحقهم في تحرير الجنس وشيوعيته ، في جميع الأماكن وبجميع الأشكال المحرمة والممنوعة شرعا وفطرة وقانونا وعرفا ، بما في ذلك الزنى والبغاء والدعارة والخيانة الزوجية والشذوذ الجنسي الذكوري والأنثوي .

ومع هذا الوعي الجماعي والمجتمعي ، تتحرك المعركة - كما يتمناها الداعية الجنسياني - ضد الفقه والقانون وضد من يتمسك بهما .

والمعركة الجنسية عند هذا الفيلسوف تنطلق بهذه التساؤلات التحريضية الثائرة : «لماذا لا نري في ذلك الانفجار تمردا ضد الأخلاق المضادة للجنس؟ لماذا لا نرى في الانفجار الجنسي تجاوزا لفقه ولقانون أصبحا متجاوزين بفعل التطور الاجتماعي ، وبفعل تغير النظرة إلى الجنس؟ لماذا لا نري في الانفجار الجنسي معركة موضوعية ضد الفقه وضد القانون؟» .

ثم ينفث الكاتب زفراته متحسرا ومتمنيا لو أن «باستطاعة الفاعل الجنسي» العادي «أن يستوعب ضرورة الفصل بين الإيمان والقانون، وأن يطالب صراحة، بمفرده وكفرد عادي، بعلمنة الجنس، أي بعدم إخضاع الجنس إلى القانون الديني».

ولكن ما دام هذا التمني غير متحقق وغير متوقع، فإن الكاتب المناضل يقرر، وينادي أنه «لا بد من إدراج مطلب علمنة الجنس في أجندة أحزاب اليسار وفي برامجها، ولا بد للمجتمع المدني أن يصبح مجتمعا مدنيا حقيقيا، أي لا بد من السماح بتأسيس جمعيات تدافع عن الحقوق الجنسية للمثليين ولغير المتزوجين».

وبلجهة أكثر صرامة يضيف: «وعلى الجمعيات المتواجدة في الساحة، المهمة بقضايا حقوق الإنسان والمرأة والسيدا، أن تساهم في هذه المعركة حتى تبرهن على أن وجودها دليل على وجود مجتمع مدني يرفض أن تُستمد القوانين من مصادر دينية».

الاستخلاص الواضح الذي يفرض نفسه، هو أن هذا الفيلسوف المناضل يتمنى ويريد للمغرب همجية جنسية لا تعرف حدودا ولا تستثني أحدا، ويريد - بعبارة أخرى - محو كل أثر للدين والأخلاق من المغرب. وهو ما يذكرنا بموقف زميله الإيديولوجي، المحامي الشهير أحمد الدغرني، الذي توقع - بل جزم - أن الإسلام سيرحل عن المغرب، كما رحل الذين من قبله.

وأما اعترافاته:

فمحصلتها أن الإنجازات الإباحية السفاحية التي تحققت في المغرب،

والتي أشاد بها الكاتب وبالغ في تضخيمها ، لم تكن ولن تكون أبداً صيرورة طبيعية عفوية ، ولم تكن في يوم من الأيام اختياراً إرادياً حراً للمجتمع المغربي ، ولم تكن مطلباً شبابياً بريئاً ، وإنما هي ثمرة مخططات وجهود وسياسات وضغوط ، داخلية وخارجية .

فصاحبنا يعترف أن ما سماه بالانفجار الجنسي يتم ويتحقق «تحت ضغط إيديولوجيا الاستهلاك الجنسي ، باسم الصحة النفسية أو باسم التحرر» . فالمسألة إذاً مسألة ضغوط وترويج إيديولوجي ، وليست تطوراً طبيعياً عفويًا . ويعترف كذلك أن «الشباب المغربي أصبح يوظف وسامته وقدراته الجنسية - بمساعدة الفياغرا أحياناً - في كسب عيشه مع مغربيات ميسورات الحال ومع سائحات أجنبيات» .

ويضيف «أما حين يكون الزبون أجنبياً ، فهذه ظاهرة حديثة لها علاقة بالرغبة في الهجرة أو بالسياحة الجنسية .

وهكذا فقد تدخّل في المسألة ضغطُ البطالة ، وحبوب الفياجرا ، وتدخلت السياحة الجنسية ، والتجارة البورنوغرافية . . . ومعلوم أن «السياحة الجنسية» هي سياسة وإستراتيجية عالمية ووطنية ، وهي مفروضة علينا وماضية في تحطيم مناعتنا ، ضد المجتمع المغلوب على أمره .

ويصل البعد السياسي للقضية - حسب اعترافات الدكتور الديالمي - «إلى درجة أن البعض بدأ يتحدث عن اقتصاد بغاء» . ومعلوم أن ما لا يتحدث عنه هؤلاء البعض هو أكبر وأخطر .

ورغم أن صاحب نظرية الانفجار الجنسي ، يتظاهر بنقد المسؤولين

والسياسيين المغاربة ، لعدم تجاهبهم السريع مع متطلبات الإباحية الجنسية المطلقة ، فإنه يعترف لهم بعدد من المواقف التشجيعية «المشكورة» . فهم بصفة عامة يتسمون بالنفاق وعدم الجدية في مواقفهم وحملاتهم المصطنعة ضد اللبرالية الجنسية المحرمة ، يقول الكاتب : «وتبلغ درجة النفاق إلى حد التنديد بالجنس غير المؤسسي من طرف مسؤولين وسياسيين ، وهم يارسونه فرديا بشكل أو بآخر ، أو يستفيدون من عائداته المالية المنتظمة داخل الاقتصاد غير المنظم» .

ويعترف كذلك «أن الحملات ضد الجنسانية غير المؤسسية تتم في ظروف معينة ، وتستهدف أوساطا معينة ، وهو الشيء الذي يدفع إلى التشكيك في نواياها الرسمية المعلنة» .

ويقرر في النتيجة أن تلك الحملات المشكوك فيها ، لا تعبر سوى عن «سلطات تتأسلم بالمناسبة» . ولذلك فمواقفها لا تخرج عن كونها «ممارسات رقابية» متساهلة فعليا (انتقائية وظرفية) .

بعبارة أخرى ، فهي إنما تقوم بذر الرماد في العيون ، لا أقل ولا أكثر ، أما الحقيقة الواضحة فهي أن السياسات الرسمية المتبعة بالمغرب ، هي صاحبة «الفضل الأكبر» في الانحلال الجنسي - أو الانفجار الجنسي - الذي يتباهى به صاحبنا ومن هم على ملته .

وأما مغالطاته :

فأهمها منطقتان في الرد على الرافضين الناقدين لهذا الانفلات الجنسي السفاحي ، حيث ينعونونه بالانحراف والفتنة والخلل الاجتماعي ، يقول :

«تفرض السيوسولوجيا الإسلامية العفوية تحليلها الخاص من خلال مفاهيم الانحراف ، أو الفتنة ، أو العودة إلى الجاهلية» . ويقول : « فالقراءة السائدة للانفجار الجنسي تجعل منه خلا وتفككا سلوكيا وقيميا» .

بينما يرى الكاتب أن السلوك الاجتماعي لا يمكن اعتباره خلا وانحرافا إلا عندما يكون محدودا واستثنائيا ، يقول : «إن الإقدام على الجنس قبل الزواج وخارجه ، باسم المال ، أو باسم الحب ، أو باسم المتعة ، لا يمكن أن يعتبر خلا إلا إذا ظل استثناء نادر الوقوع» .

وما دام الأمر الآن قد تجاوز مرحلة الفعل المنعزل المحدود ، فقد خرج من صفة الانحراف والخلل ، واكتسب المشروعية الشعبية والسوسولوجية ، فلم يعد هو المرفوض ، وإنما المرفوض – في نظره – هو «القانون الفقهي المنظم للجنسانية» .

ولو صح هذا المنطق الديالمي الغريب ، لكان على صاحبه أن يطالب الدولة والمجتمع بشرعة الرشوة أيضا ، والادعاء أنها لم تعد خلا وانحرافا ، لأنها أصبحت «حلوة» مستساغة اجتماعيا ، وأصبحت متشرة طولا وعرضا ، عموديا وأفقيا ، وقد أصبحت من الضروريات المتعارف عليها وطنيا!!

وقل مثل هذا أيضا في شأن المخدرات؛ فتعاطيها ، والاتجار فيها ، وزراعتها ، وتصنيعها ، وتهريبها ، لم تعد أمورا استثنائية نادرة ، بل هي متفشية بدرجة أكبر وأظهر من الفساد الجنسي ، ومع ذلك لم يقل أحد – لا من الممارسين والمدمنين ، ولا من المحترفين والمستفيدين – تعالوا نتصالح مع المخدرات ، لكونها أصبحت مطلبا مجتمعيا وقطبيا اقتصاديا ، تعالوا نقرر مشروعيتها ضدا على

أصحاب الفقه والقانون!!

وأكثر من هذا وذاك آفة التدخين ، فاستشراؤها ممتد بين جميع طبقات المجتمع ، ممن هم دون العشر سنين ، إلى من هم فوق السبعين ، وقد أصبح انتشارها ينافس انتشار الماء والهواء ، ومع ذلك فالناس لا يزالون يسمونها بلية ومصيبة ، ولا يكادون يذكرونها إلا مقرونة بعبارة «الله يعفو» . ولا تكاد تجد مدخنا إلا وهو يحاول ويتمنى أن يتطهر من رجسها في أقرب وقت ممكن .

وأكثر من كل ما سبق ، هناك سيادة الغش واختراقه جميع الأعمال وجميع المعاملات وجميع المستويات ، وقد انخرطت الأغلبية الساحقة من الناس في ممارسته والتعامل به . فهل علينا أن نجعل الغش من المقدسات الوطنية الدستورية المجمع عليها؟!

ومن مغالطات الكاتب السوسيولوجي ، قوله : «ينبغي أيضا السماح بتأسيس جمعيات تدافع عن حرية التدين»؟؟

فأي «حرية تدين» هذه التي تحتاج إلى تأسيس جمعيات للدفاع عنها؟ ومتى كان الدكتور عبد الصمد الديالمي - المفتخر دوماً ببلاديته - معنيا ومدافعا عن التدين وعن حرية التدين؟!

فهل يقصد بحرية التدين حق المصلين في أداء صلواتهم في أوقات العمل بدون تضيق ولا تهديد من رؤسائهم؟

هل يقصد حق الموظفين والعمال والطلبة والتلاميذ في صلاة الجمعة الذي تنتهكه كثير من الإدارات والمؤسسات ، ويداس أكثر فأكثر في أيام الانتخابات

والاستفتاءات ، التي لا تكون عندنا إلا يوم الجمعة؟

هل يقصد حق النساء والفتيات المتحجبات في المساواة وعدم التضييق عليهن والانتقاص لحقوقهن في الجامعات والإدارات والوظائف والترقيات؟ أم لعله يقصد بحرية التدين أشكالاً من التدين الجديد لا نعرفها ولم نسمع عنها؟! لعله يقصد حرية التدين اللاديني؟!!

على كل حال ففي المغرب : كل شيء كائن ، وكل شيء ممكن . ولذلك يقول المغاربة : في المغرب لا تستغرب .

ومن مغالطاته أيضا تظاهره بالعطف والشفقة على ضحايا العنف الجنسي وضحايا الاستغلال الجنسي ، من النساء والأطفال ؛ ولذلك استثناهم من ثورته الجنسية اللامحدودة . يقول : «أما القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي (إزاء القاصرين وإزاء المرأة) وبالعامل الجنسي ، فلا بد من الاحتفاظ بها ، لأنها مطابقة تماما لمنطق حقوق الإنسان» .

وهل يجهد اليوم أحد من الناس - فضلا عن متخصص في الدراسات والخدمات الجنسية - أن سياسة الإثارة الجنسية والتهيج الجنسي ، وسياسة تحطيم المناعة والعفة والانضباط في المجتمع ، وسياسة نشر الثقافة البهيمية ، هل يجهد أحد أن هذه السياسات لا يمكن فصلها ولا تخليصها ولا إعفاؤها مما نراه ونسمعه من عنف جنسي ومن إجرام جنسي؟ وهي سياسات لا تبقي مجالاً للتمييز ولا للتعفف ولا للتوقف عند حدود معينة ، لأن تلك السياسات وهذه الدعوات قائمة أساساً على تحطيم فكرة التعفف والتمييز والانضباط .

فمما لا شك فيه أن سياسات الفساد الجنسي المنهج ، ودعوات الإباحية الجنسية ، مسؤولة كامل المسؤولية عن الهمجية الجنسية ، وعن جرائم الاعتصاب وما يصحبها عادة من اختطافات واعتداءات شنيعة تصل مرارا إلى التعذيب والقتل ، ومسؤولة كذلك عن انتشار الأمراض الفتاكة المتنقلة جنسيا . وأما جناياتها الاجتماعية والتربوية والخلقية ، فأكبر من أن تقدر أو تحصى ...

القسم الثالث
من قضايا الأمة



(١) نداء من أجل العربية

تعتبر اللغة والدين المحددين الأساسيين لهويات الأمم والشعوب وانتماءاتها على مر التاريخ وإلى الآن ، ويزداد هذان العنصران قوة في ذلك ، إذا التحمنا في بوتقة واحدة ، بحيث تكون اللغة القومية لجماعة بشرية ما ، هي نفسها لغتها الدينية .

ورغم المحاولات الحديثة والحديثة ، لإعادة تشكيل الأمم والشعوب وانتماءاتها والانتماء إليها ، على أسس جغرافية وسياسية وقانونية ، فإن ذلك لم يبلغ ولم يضعف قوة الانتماء الديني والانتماء اللغوي ، فما زال الولاء القومي واللغوي ، والانتماء الديني ، يعلوان فوق الانتماء الوطني السياسي ، في حالة ما إذا كانا مختلفين .

وتشكل اللغة الأم - لغة التنشئة والتعامل - حضنا وغذاء نفسيا وعاطفيا لشخصية أي إنسان ، فالمفهوم الأولي والبسيط ، السائد عن وظيفة اللغة ، بأنها مجرد أداة للتواصل والتفاهم بين الناس ، هو جزء من الحقيقة ، وليس كل الحقيقة ، ووصف اللغة بعبارة (اللغة الأم) ، هو التعبير الحقيقي الصادق عن دور اللغة ووظائفها . ف (اللغة الأم) ، تعني أن للغة وظائف كوظائف الأم ، وهذا التعبير بمعناه المذكور ، يعفني من إطالة الشرح والبيان لما تضطلع به (اللغة الأم) من وظائف وخدمات نفسية وعاطفية وتربوية وثقافية وتواصلية ، مع المحيط القريب والبعيد ، بل حتى هذه الوظيفة التواصلية

للغة ، فإنها ليست بالمحدودية التي تتبادر إلى الأذهان ، وهي التخاطب والتواصل بين الناس المتعاصرين ، بل هي - فوق ذلك - أداة للتفاهم والتواصل بين العصور والأجيال ، مع ما ينشأ عن ذلك من ارتباط عاطفي ، لا تختلف طبيعته عن ارتباط الشخص بأقاربه وأصدقائه ومعاصريه .

ولحكمة ما - أرادها الله تعالى - كانت المسألة اللغوية حاضرة منذ اللحظة الأولى لخلق الإنسان ، فقد كان أول تعليم رباني تلقاه الجنس البشري ، هو اللغة والبيان ، حتى قبل أن يتعلم آدم كسب قوته ، أو عبادة ربه ، أو ستر عورته ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١] ﴿ الرَّحْمَنُ ۝١ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝٢ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝٣ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝٤ ﴾ [الرحمن] . وأقل درس يستفاد من هذا ، هو أن للغة وظيفة أساسية وعاجلة في حياة الإنسان .

وإذا كان (كل إناء بالذي فيه يترشح) ، فإن كل لغة - واللغة إناء - بالذي فيها ترشح ، ترشح بما فيها ، على من حولها ومن تعامل معها . ولذلك فإن الاحتكاك ، أو الاندماج ، مع أي لغة من اللغات - وخاصة في مرحلة النشأة الأولى - يُفِيض على الشخص ويبث في روعه ونفسه ، من تاريخ تلك اللغة وأدبها وثقافتها وقيمها وذكرياتنا .

فالانتماء اللغوي / الثقافي للأشخاص وللمجموعات البشرية ، يتجاوز في تأثيره حتى الانتماء العرقي نفسه ، ولذلك نجد اليوم شعوبا إسلامية كبيرة قد انتمت إلى العروبة بسبب اندماجها في لغة العرب ، مع أنها ذات انتماءات قومية ليس لها أي أصل عرقي عربي ، وقد جاء في الأثر : « يا أيها الناس ، إن

الرب رب واحد ، وإن الأب أب واحد ، وإن الدين دين واحد ، وليست العربية بأحدكم من أب ولا أم ، وإنما هي اللسان . فمن تكلم بالعربية فهو عربي .

وبهذا المعنى اندمج في عروبة اللسان أضعافُ عرب الأنساب ، ومن المعلوم أن عرب اللسان هم أكثر منَ خدموا العربية وأكثر من دافعوا عنها ، وبهذا أيضا تخلصت اللغة العربية من أي صفة عرقية أو عنصرية ، فاللغة العربية ليست لغة خاصة بعرب النسب ، ولكنها لغة من تكلم بها واندمج فيها ، فمن فعل هذا فهو العربي ، أيًا كان نسبه وسلالته .

كما أن (اللغة الأم) تشكل وسيلة لا بديل عنها ، لأي إبداع - أدبي أو علمي - مستقل ومتميز ، وبدونها لا تكون إلا التبعية والذيلية والهامشية ، فليس هناك أمة أبدعت وتميزت ، حضاريا أو علميا أو أدبيا ، بغير لغتها القومية الراسخة فيها ، وها هي التجربة اليابانية - على سبيل المثال - حية وقريبة ، حيث كان الاعتماد الأساسي والكبير للنهضة اليابانية على اللغة القومية ، وليس على اللغة الإنجليزية ، كما يظن الكثيرون ، ولحد الآن ، فإن الشعب الياباني يعتبر متأخرا في سلم المعرفة باللغة الإنجليزية ، ضمن شعوب العالم ، فقد جاء اليابانيون في المرتبة الثامنة عشرة في امتحانات خاصة باللغة الإنجليزية ، أجريت على الصعيد الآسيوي ، ولو كان الامتحان على الصعيد العالمي لتدحرج ترتيبهم إلى الورااء أكثر ، ولسبقهم كثير من العرب!

على أن لِلُّغَةِ العربية خاصية أخرى لا تخفى أهميتها وخطورتها عند كافة العرب والمسلمين ، وهي كونها لغة الإسلام ، أي لغة القرآن والسنة ، وهي

أيضا اللغة الأولى للعلوم الشرعية والثقافة الإسلامية . وهذا ما يجعلها لغة مشرفة ومحبوبة ومطلوبة ، عند مئات الملايين من المسلمين من غير العرب .

ولكن هذه الخصائص والوظائف الكبيرة والخطيرة ، سواء التي تشترك فيها اللغة العربية مع غيرها من اللغات العالمية ، أو التي تتفرد بها دون سائر اللغات ، قد أصبحت كلها مضعضة أو مهملة أو مهددة . . .

لقد أصبح الكثيرون : من النخب العربية ، ومن المسؤولين العرب ، يجيدون ويمجدون اللغات الأجنبية ، أكثر بكثير مما يفعلونه مع لغتهم ، حتى إن بعض المنظمات التابعة للأمم المتحدة قد بدأت تتداول قرار حذف اللغة العربية من اللغات الرسمية المعتمدة لديها ، وذلك لسببين :

الأول : هو أن ممثلي الدول العربية أنفسهم لا يستعملون لغتهم العربية داخل هذه المنظمات ، حرصا منهم على إظهار معرفتهم باللغة الأجنبية .

والثاني : هو أن الدول العربية غير ملتزمة بتعهداتها المالية والبشرية ، في دعم متطلبات استعمال العربية في أجهزة الأمم المتحدة وفروعها .

على أن هذا التفريط الرسمي العربي في اللغة القومية الرسمية ، على صعيد الأمم المتحدة ، وعلى الصعيد الدولي بصفة عامة ، ليس إلا فرعا ونتيجة للتفريط الأصلي على الصعيد الداخلي . ففي مجمل الدول العربية ، نستطيع أن نستنتج بيسر ووضوح ، عدم وجود أي رغبة جدية ، ولا أي سياسة حقيقية ، لتقوية اللغة العربية وتعزيز مكانتها الداخلية والخارجية . وفي كثير من هذه الدول لا يستطيع الملاحظ أن يستنتج كون اللغة العربية هي اللغة (الرسمية) للبلد!

فاللغات الأجنبية تواصل اكتساحها واحتلالها لمواقع السيادة والريادة ، على الخريطة العربية ، في مجالات التعليم والإعلام ، والإدارات والمعاملات الحكومية ، والمرافق الاقتصادية والتجارية والخدماتية ، وهي في ذلك معززة بجهود ومخططات ومؤسسات وتمويلات ، وهكذا تستولي اللغة الإنجليزية على المشرق العربي ، وتستولي اللغة الفرنسية على المغرب العربي .

وبجانب الاكتساح اللغوي الأجنبي ومؤسساته التعليمية وغيرها ، بدأ يستفحل استعمال العامية في الإعلام والتعليم كذلك ، ففي الثانويات - ولا نتحدث عما دونها - وكذلك في الجامعات ، وحتى في أقسام الدراسات العليا ، يتزايد استعمال الطلبة والأساتذة للهجاتهم العامية ، أو لخليط بين الفصحى والعامية ، وأما في الإعلام - وخاصة منه الإعلام التلفزيوني - فالأمر أسوأ وأفدح ، ومن أمثلته القريبة : البرنامج الذي كان يقدمه - أو ما زال - صحفي عربي كبير وكاتب قومي شهير ، على قناة الجزيرة ، وكان حريصا ألا يتحدث فيه إلا بعامية كاملة ، كأننا يتحدث إلى أصدقائه وأقاربه في أزقة القاهرة!! مع أن في ذلك خسارة إعلامية كبيرة للمتحدث وللقناة ذات الطابع العربي الدولي .

وقد بدأنا نرى دعاة ومحاضرين مشاهير يخاطبون في دروسهم ومحاضراتهم جمهورا عربيا متنوع الأوطان واللهجات ، ولكنهم - مع ذلك - يظلون غارقين في عاميتهم المحلية الخاصة ، مما يجعل كثيرا من الناس ينصرفون عنهم ، أو يصبرون عليهم - على مضض - ولسان حالهم يقول : ﴿ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا نَقُولُ ﴾

وفي هذا السياق أيضا انبعثت - بعد فشل قديم - دعوات متحمسة ومبادرات فعلية ، لمحاولة ترسيم اللهجات العامية واتخاذها بدائل عن الفصحى ، وهكذا ظهرت في المغرب العربي - على سبيل المثال - صحف وإذاعات وقنوات ، مكتوبة وناطقة بالعامية ، ولحسن الحظ ، فإن أصحابها يشكون من إعراض الجمهور عنهم واستهجانه لعملهم ، ذلك أن عامة الناس - بمن فيهم الأميون وأشباه الأميين - يفضلون لغة فصيحة ميسرة ، على العامية المغرقة في محليتها وخصوصيتها وقلّة جدواها ، فهو يريدون خطابا يرتقي بهم لا خطابا ينحط بهم .

ثم هناك خطر آخر يتهدد العربية والعروبة في عقر دارها ، وفي بيت آبائها وأجدادها ، ويتعلق - بصفة خاصة - بالدول والمجتمعات العربية ، التي تحتضن وتستقبل الملايين من الوافدين والمقيمين غير العرب ، تفوق أعدادهم أحيانا عدد السكان العرب أهل البلد . فهذا الوضع يشكل وينتج عملية تعجيم لغوي ، عفوي وهادئ ، لهذه المجتمعات ، عملية التعجيم هذه تتمثل في استعمالات مشوهة وغريبة للتعبير والألفاظ العربية وغير العربية ، هي آخذة في الزيادة والشيوع . كما تتمثل في الاختفاء الكامل أو شبه الكامل للتعامل باللغة العربية ، بما فيها العامية المحلية ، من عدد من المرافق الإدارية والاقتصادية والصحية والسياحية ، وحلول اللغات الأجنبية محلها .

يقع هذا في الوقت الذي تتيح فيه هذه الحالة - حالة وجود ملايين المقيمين من غير العرب في المجتمعات العربية - فرصة تاريخية نادرة لتعليمهم اللغة العربية بكثير من اليسر والطواعية ، فإذا بالعكس هو الذي يقع!

فأما اليسر والطواعية في تعليم هؤلاء العربية ، فليكونهم — أولاً — في معظمهم مسلمين ، وعامة المسلمين يحبون تعلم العربية ، وسيكونون فخوريين بتحقيق هذا المكسب إذا ما تحقق لهم في البلدان العربية التي يقضون فيها سنين طويلة ، وثانياً ، لأن في ذلك مصلحتهم المهنية ، خاصة لو أصبح العمل والإقامة ، أو تجديد الإقامة ، أو الترقية في العمل ، إذا أصبح هذا مشروطاً بمعرفة حد أدنى من اللغة العربية ، لغة البلد المضيف والمشغل ، وهذا ما تفعله الآن عدة دول أوروبية وغير أوروبية .

على أن هناك فرصة أخرى لا يتم التجاوب معها واستثمارها ، لخدمة اللغة العربية وتعزيز مكانتها العالمية ، وهي الإقبال العالمي المتزايد على تعلم العربية من غير العرب ، سواء لأسباب دينية ثقافية ، كما هو شأن أبناء الشعوب الإسلامية ، من أتراك وباكستانيين وماليزيين وإندونيسيين وغيرهم ، أو لأسباب تجارية ، كما هو شأن الصينيين واليابانيين وغيرهم . أو لأجل مهام سياسية ودبلوماسية واستخباراتية ، كما هو شأن الأوروبيين والأمريكيين وغيرهم ، وكل هؤلاء لا يجدون ما يلائمهم ، وما يكفي لتلبية احتياجاتهم ، من مؤسسات وبرامج وأدوات لتعليم العربية .

ولقد رأيت العشرات من الطلبة الآسيويين في الدراسات الإسلامية بالمغرب ، حريصين كل الحرص على تحصيل الدراسات الشرعية التي جاؤوا لأجلها ، ولكن ضعفهم الشديد في اللغة العربية كان يبقى عائقاً كبيراً أمامهم ، ولم يكن عند جامعتنا ولا عند غيرها ، برنامج رسمي وإلزامي ، لتمكين هؤلاء من اللغة العربية ، لغة تخصصهم الدراسي ، وأذكر طالبة كورية حاصلة على

الإجازة في الدراسات الإسلامية من بلد عربي ، بقيت تكرر عندنا خمس سنين في السنة الأولى من الدراسات العليا ولم تنجح ، لضعف قدرتها التعبيرية باللغة العربية ، فكانت لا تستطيع أن تقدم إجابات مفهومة وصحيحة!

إن المسألة اللغوية عموماً - ومسألة اللغة العربية تحديداً - تستدعي وتستحق جهوداً أكبر بكثير مما تأخذه الآن ، ولا أراي مبالغاً إذا قلت إن قضية اللغة العربية تحتاج إلى صحوة وحركة ، على غرار الحركة الإسلامية والصحو الإسلامية ، ولو جاءت هذه الصحوة على شكل انتفاضة ، لكان أنسب وأجدى .

نحن نجد - والحمد لله - ردود فعل إيجابية ، مقدرة ومشكورة ، في الدفاع عن الإسلام ونبي الإسلام ، وعن القرآن والسنة ، وعن القضايا الإسلامية والقضايا القومية ، وعن الشعوب العربية والإسلامية . ونجد في ذلك ما لا يحصى من الحركات والتحركات ، والمنظمات والجمعيات ، والمبادرات والتبرعات . ولكن اللغة العربية لا بواقي لها !! ، مع أن اللغة العربية هي مفتاح ديننا ، ووعاء تراثنا ، وهي ضامن هويتنا واستقلاليتنا الثقافية ، وهي وسيلة وحدتنا ونهضتنا .

إن قضية اللغة العربية يجب أن ترفع إلى مرتبة القضايا الكبرى للأمم ، القضايا السياسية والإستراتيجية . ويجب أن تعتبر قضية حكومات وشعوب ، لا قضية مهتمين ومتخصصين .

نحن نرى أن مجامع اللغة العربية - وهي ذات جهود وعطاءات جليلة - تجدها نفسها عاجزة ومشلولة أمام الواقع المتدهور لهذه اللغة ، وسبب عجزها

وشللها هو أنها بدون أنصار ، بدون تجاوب رسمي ولا سند شعبي ، ولا يكاد يعلم بقضيتها أحد .

إن تحريك هذه القضية والانطلاق بها في مسارها ونحو أهدافها ، يحتاج إلى عمل دائري ، في حلقات متداخلة متكاملة : مبادرات وجهود شعبية ونخبوية ، تحريك المجامع والمؤسسات المختصة والمتخصصة ، الضغط لإيجاد سياسات ومبادرات رسمية متجاوبة ، إشراك وسائل الإعلام وتفعيل دورها في القضية ، ثم تستمر الدورة على هذا النحو . . .

وفما يلي بعض الاقتراحات العملية التي يمكن إنجازها ، كما يمكن تطويرها أو الزيادة عليها .

١- تأسيس جمعيات ولجان ومراكز لخدمة اللغة العربية والدفاع عنها والتصدي لمن يسيئون إليها وإلى مكانتها .

٢- تأسيس جمعيات ومراكز ولجان لتعليم العربية لغير العرب ، وخاصة منهم المسلمين المقيمين في البلدان العربية .

٣- العمل على دعم مجامع اللغة العربية والمؤسسات المختصة ، وتفعيل دورها ورسالتها ، مثل مجامع اللغة العربية بدمشق والقاهرة وعمان والجزائر والخرطوم ، ومنظمة الألكسو ، ومنظمة الإيسيسكو .

٤- تفعيل دور الأسرة والمؤسسات التعليمية في العناية بالعربية الفصحى والتحدث بها ، وهناك التجربة الرائدة لمدارس الدكتور عبد الله الدنان ، في كل من سوريا والسعودية والكويت وقطر ، يمكن نقلها أو الاستفادة منها ، وقد

أعطت نتائج باهرة في التنشئة على التحدث الفعلي للأطفال باللغة العربية الفصحى .

٥- إنشاء مواقع إلكترونية متخصصة في الموضوع ، وتخصيص حيز له في المواقع العامة .

٦- إنتاج برامج إلكترونية لتعليم العربية وتقويتها في مختلف المستويات .

٧- إحداث برامج تلفزيونية وإذاعية مخصصة لخدمة العربية .

٨- إحداث جوائز قيمة لتشجيع الأفراد والمؤسسات على خدمة العربية والارتقاء بها .

٩- اتخاذ يوم عالمي سنوي للغة العربية . ولو جاءت هذه المبادرة من جامعة الدول العربية ، أو منظمة الألكسو ، التابعة لها ، لكان أنسب .

١٠- تنظيم الحفلات والمسابقات الثقافية والأدبية في هذا المجال .

(٢) معاملة المرأة مقياساً للتحضر والتخلق

روى الإمامان البخاري ومسلم في حديث طويل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «كنا معشر قريش قوما تغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم ، فتغضبت يوما على امرأتي فإذا هي تراجعني ، فأنكرتُ أن تراجعني . فقالت : ما تنكر أن أراجعك؟! فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه ، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ، فانطلقت فدخلت على حفصة (ابنته) ، فقلت : أتراجعين رسول الله ﷺ؟! فقالت : نعم ، فقلتُ : أتتهجره إحداكن اليوم إلى الليل؟! قالت : نعم ، قلت : قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر ، أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ ، فإذا هي قد هلكت؟ لا تراجعني رسول الله ﷺ ولا تسأليه شيئا ، وسليني ما بدا لك» . . .

وقد دل هذا الحديث على أمور عديدة منها :

- ١- أن العلاقة الزوجية لدى أهل مكة القرشيين ، كانت قائمة على غلبة أساس الرجال للنساء ، فالكلمة كلمة الرجل ، والشأن شأنه ، والصوت صوته ، ولا صوت للمرأة يعلو مع صوته ، ولا شأن لها فيما يفعله وفيما يتركه .
- ٢- أن الأمر عند أهل المدينة كان على خلاف هذا ، فالأنصار قوم تغلبهم نساؤهم ، أو نقول : كان الأنصار يتركون الغلبة لنسائهم؛ فلهن شأن مرفوع ، ولهن رأي مسموع ، ولهن نفوذ مع أزواجهن ، وهذا هو السلوك الذي وصفه عمر بأنه «أدب نساء الأنصار» ، كما في رواية للبخاري ، وبفضل هذه المكانة

المحترمة للمرأة المدنية الأنصارية ، تميز نساء الأنصار بشجاعتهن في البحث والسؤال عن أحكام دينهن الجديد ، حتى فيما يشوبه الحياء والخجل والتحرج .
 وها هي القرشية أم المؤمنين ﷺ تشهد للأنصاريات بذلك ، حيث قالت :
 «نعم النساء نساء الأنصار؛ لم يكن يمنعهن الحياء أن يسألن عن الدين ويتفقهن فيه» .

٣- أن النساء القرشيات المهاجرات إلى المدينة بدأن يتأثرن ويقتدين بنساء الأنصار ، في ممارسة نوع من الغلبة أو المغالبة ، وذلك بمزاومة أزواجهن في الرأي والقرار والمعاملة .

٤- أن معاملة رسول الله وعلاقته بنسائه كانت على نحو ما عند الأنصار وعلى وفق «أدب نساء الأنصار» ، أو بعبارة أصح ، كان أدب الأنصار ونساء الأنصار على وفق الهدي والأدب الذي جاء به رسول الله ﷺ ، حيث كان يسمح ويتحمل أن تناقشه أي واحدة من زوجاته ، وأن تراجع في رأيه وتصرفه ، وأن تهجره طيلة النهار ، تعبيرا عن مغاضبة ومعاتبة ، أو لأجل طلب لم يستجب لها فيه .

٥- أن زوجة عمر رضي الله عنها وعنه ، بدأت تتأسى بالنموذج النبوي وبالنموذج المدني ، وسندها في ذلك ما كانت تسمعه من ابنتها حفصة زوجة رسول الله ﷺ ، فلذلك تشجعت وأقدمت على مراجعة عمر في شأن من شؤونه ، رغم شدته المعروفة ، ورغم صخبه وغضبه عليها .

وعموما نستطيع أن نقول : إن هذا الهدي النبوي المتسم بالاحترام والتكريم والتسامح والإيثار في معاملة المرأة ، وكذلك خلق الأنصار مع

نسائهم ، المطابق للهدى النبوي ، إن هذا قد أحدث نقلة نوعية في معاملة النساء في البيئة العربية التي كانت سمتها السائدة هي غلبة الرجال للنساء .

بل إن غلبة الرجال للنساء وسيطرتهم عليهن ، هو الوضع السهل السائد لدى عامة الأمم والشعوب ، قديما وحديثا ، وليس في هذا أي فضل أو مزية أو رقي ، بل الفضل والمزية والرقي هو ما يتحقق في عكس ذلك ، فلهذا جاء الإسلام ينقل الناس ويدربهم على ما فيه الفضل والمزية والرقي ، وهذه النقلة والترقية ليست بالشيء الميسور على من اعتاد خلافها فرديا وجماعيا ، وهذا واضح في موقف عمر وما حكاه عن قومه وعن نفسه ، رضي الله عنه ، فهو حتى حينما تحقق من نمط المعاملة السائدة بين رسول الله وزوجاته ، وحتى حينما «غلبته» زوجته (عاتكة) بقوة حجتها ، فإنه لم يستسغ الأمر ولم يرض من ابنته خاصة ، أن تتجرأ على رسول الله بالمراجعة والمغاضبة ، حتى في حياتها الزوجية .

وقد أخرج الإمام مالك في موطئه «عن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل - امرأة عمر بن الخطاب - أنها كانت تستأذن عمر بن الخطاب إلى المسجد فيسكت ، فتقول : والله لأخرجن إلا أن تمنعني ، فلا يمنعها» ، إنه المنطق الجديد والسلوك الجديد بدأ يفرض نفسه ، ويُعلم الناس الغلبة بالعدل والإحسان ، بديلا عن الغلبة بالقوة والشدة .

وفي سبيل ترسيخ هذه النقلة وقيمتها وثقافتها ، نجد أيضا حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي» .

فمعيار الخيرية والأفضلية هو معاملة الإنسان لأهله ، أي لزوجته وأهل بيته . فأفضل الناس ديناً وخلقاً هو أحسنهم معاملة لأهله ، وأحسنهم خلقاً مع أهله ، والعكس بالعكس .

وهذا الحديث يشير إلى وضع اجتماعي فاسد ، ولكنه سائد؛ وهو أننا نجد كثيراً من الناس على قدر مرموق من حسن الخلق ومن حسن المعاملة ، في علاقاتهم مع أصدقائهم وزملائهم ورفقائهم ، فتجد عندهم الكثير من الرقة واليشاشة والأدب والإيثار والتسامح ، ولكنك تجدهم مع أهلهم وداخل بيوتهم على خلاف هذا ، إن لم نقل على عكس هذا . . . !

وما زال كثير من الرجال يعتقدون أن من تمام رجولتهم وقوامتهم ، أن يفرضوا إرادتهم واستبدادهم وغلبتهم وخشونتهم على نسائهم ، ويعتقدون أن مراعاة آراء المرأة المخالفة لأرائهم ، والتنازل عن رغباتهم لرغباتها ، وخفض الجناح لها ، هو نقصان وضعف لا يليقان برجولتهم ومكانتهم ، فلأجل ذلك ولأجل هؤلاء قال عليه السلام : «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي» .

على أن من موارثنا الخلقية الجميلة التي ما زالت تحتفظ بشيء من بقاياها في مجتمعاتنا الإسلامية ، إيثار المرأة بالمساعدة والتقديم والنجدة ، كما نجد - مثلاً - في مواطن الازدحام والانتظار ، وعند الحاجة إلى مقعد للجلوس في القطارات والحافلات ونحوها ، أو عند التبضع في الدكاكين .

وهذا السلوك الكريم أصله في سنن الأنبياء ، كما حكى القرآن عن موسى

عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿١٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿١٤﴾ ﴾ [القصص].

مسألة ضرب النساء :

في هذا السياق الذي نحن فيه ، لا بد وأن ترد مسألة ضرب الزوجات ، المذكور في قوله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالضَّرِيبُ حَتْ قَنِينَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّيْلِ نَخَافُونَ نُشُورَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِن أٰطَعْنَكُم فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء].

فالآية يستفاد منها جواز ضرب الزوجة ، فكيف يجتمع هذا مع كل ما تقدم من نصوص في تكريمها وتقديمها وحسن معاملتها؟

وللجواب على هذا السؤال ورفع هذا الإشكال ، أقول :

١- لا يناع مسلم في أن أفضل تفسير وأرقى تطبيق للقرآن الكريم هو ما يصدر عن رسول الله ﷺ ، وقد تزوج هذا النبي الكريم عشر نساء ، من أعمار وصفات مختلفة ، وعلى مدى زمني يقترب من أربعة عقود ، وها هي إحدى زوجاته - السيدة عائشة - تروي لنا وتقول : « ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده ، ولا امرأة ولا خادما إلا أن يجاهد في سبيل الله . وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه ، إلا أن يُتْهَكَ شيء من محارم الله فينتقم لله ﷻ » .

وعن عبد الله بن زمعة ، قال : «وعظ النبي ﷺ الناس في النساء ، فقال :
«يضرب أحدكم امرأته ضرب العبد ، ثم يعانقها آخر النهار؟!»

٢- هذا الضرب يترتب على ثلاث مراحل ، هو رابعها :

فأولها : أن هناك نشوزا فعليا تخشى عواقبه ، والنشوز هو تمرد الزوجة على زوجها في معاشرته وقوامته ، وأما عواقبه المحذورة ، فهي دفع الزوج إلى الوقوع في الفاحشة ، وكذلك احتمال الوصول إلى الطلاق وتشتيت الأسرة ، ومن النشوز ما قد يكون مستفزا مثيرا للشبهة والريبة ، كما ورد التنبيه عليه في صحيح مسلم - في حجة النبي ﷺ - قال عليه السلام : «... فاتقوا الله في النساء ؛ فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح...» .

قال ابن عاشور : «ومعنى ﴿تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ : تخافون عواقبه السيئة ، فالمعنى أنه قد حصل النشوز ، مع مخائل قصد العصيان والتصميم عليه ، لا مطلق المغاضبة أو عدم الامتثال ، فإن ذلك قلما يخلو عنه حال الزوجين» .

وثانيها : اعتماد الوعظ والنصح مدة من الزمن ، لمعالجة هذا النشوز وإصلاح ما فسد من علاقة وسوء تصرف .

وثالثها : هجران المرأة الناشز ، لمدة أخرى ، عسى أن تتبته إلى عواقب نشوزها .

والحقيقة أن هذه المراحل الثلاث التي وضعها الشرع قبل اللجوء إلى

الضرب ، إنما هي حواجز حكيمة تمنع الوصول إلى الضرب ، لمن كان لهم عقل وخلق ، وبهذا لا يكاد يبقى لفكرة الضرب المذكورة في الآية إلا وظيفة تحذيرية وقائية .

رابعها : ومع هذا كله ، أو بعد هذا كله ، فإن الضرب - وهو تصرف استثنائي اضطراري ، وغير محمود شرعا - إن وقع فلا يجوز بحال أن يقع في الوجه ، ولا يجوز أن يكون لغير النشوز المتحقق المستمر ، ولا يجوز أن يكون مبرحا ، أي ضارا أو مؤثرا في الجسم . فإن وقع شيء من هذا فهو عدوان يستحق فاعله العقاب في الدنيا والآخرة .

وتبقى الحالة الأصلية السوية المطلوبة ، هي ما جاء في السنة النبوية ، وفي التوجيه النبوي ، كما تقدم في الأحاديث .

(٣) المسلمون والغرب بين التناحر والتناحر

أولا : ملامح الصورة :

من التحديات الكبرى أمام الغربيين : الإسلام والمسلمون .
ومن التحديات الكبرى أمام المسلمين : الغرب والغربون .
هذا الواقع ليس بجديد ، بل هو حالة تاريخية ، مثلما هو حالة معاصرة .
والحالة التاريخية هي عنصر من العناصر المشكّلة للحالة المعاصرة والمؤثرة فيها . ولكنني لا أريد استدعاء العنصر التاريخي ، ولا يتسع هذا المقال لذلك المقام ، ولكن هذه الإشارة إليه كان لا بد منها ، وسأقتصر على ملامح الصورة المعاصرة الموجودة ، لأستطلع لاحقا الصورة المستقبلية المنشودة .

مشكلة الغرب مع المسلمين اليوم ، ليست مع دولهم وحكوماتهم ، فهو معها - أو هي معه - في علاقة راضية مرضية ، باستثناء مشكلته مع إيران في ملفها النووي وفي بعض سياساتها الخارجية . فالعالم الإسلامي ، بمعنى أن الأنظمة والحكومات ، كله تقريبا «صديق حميم» للغرب وللدول الغربية .

مشكلة الغرب إنما هي مع الحركات الإسلامية ، الدعوية والسياسية ، وبدرجة أشد مع الحركات المسلحة «الجهادية» ، ومشكلته أيضا مع الإسلام نفسه ، فهو لا يريد ولا يقبل أن يرى الإسلام يتجذر ويتغلغل في مجتمعاته وحياته ، حتى على شكل صلاة وصيام وحجابه ، كما لا يريد ولا يقبل أن يرى الإسلام يحكم ويوجه ، حتى في البلدان الإسلامية نفسها .

أما مشكلة المسلمين مع الغرب ، فهي مع الساسة والسياسة ، ومع الحكام

والأنظمة ، وليست مع الشعوب الغربية ، ولا مع الديانة المسيحية ، ولا حتى مع العلمانية الغربية .

فليست هناك صراعات ومعارك دائرة بين المسلمين وبين المسيحية وكنائسها ، بالرغم من بعض التنافس والاستقطاب في مناطق الاحتكاك الدعوي التبشيري ، خاصة في القارة الإفريقية ، وهو أمر عادي ، يقع مثله حتى بين طوائف الديانة الواحدة ، كما يقع بين السنة والشيعة من المسلمين ، وبين الكاثوليك والبروتستانتين من المسيحيين .

وعموما فهناك تساكُن وتعايش ، وأحيانا هناك تحاور وتعاون ، بين المسلمين والمسيحيين ، سواء في العالم الإسلامي أو في العالم الغربي . وحتى تصريحات البابا بينيديكتوس السادس عشر المعادية للإسلام ونبيه ، في سبتمبر سنة ٢٠٠٦م ، لم يتجاوز أثرها قدرا محدودا من التوتر مع الفاتيكان ومع البابا نفسه .

وكذلك ليس هناك صراعات ومعارك بين الإسلام والمسلمين من جهة ، والعلمانية الغربية من جهة أخرى ، بل كثير من المسلمين المقيمين في الغرب أو المتعاملين معه ، لا يهتمهم في الغرب لا مسيحيته ولا علمانيته ، وبعضهم يفضلون الغرب العلماني على الغرب المسيحي ، ويجدون حقوقهم وراحتهم مع العلمانية ، أكثر مما يجدون ذلك مع المسيحية ذات الحمولة الصليبية التاريخية .

نعم قامت في العالم الإسلامي معارك ضد العلمانية الغربية ، حين تم تصديرها وفرضها قسرا على المجتمعات والدول الإسلامية ، فحينئذ يصبح

الغرب طرفا مت دخلا ، أما العلمانية الغربية في بلدانها ، فليس عند أي طرف إسلامي مشكلة أو معركة معها .

والخلاصة أن مشكلة الغرب مع الطرف الإسلامي ، هي مشكلة مركبة : دينية/ سياسية . فهو يرفض الإسلام نفسه ، لكن أيضا لاعتبارات سياسية .

ومشكلة المسلمين مع الطرف الغربي إنما هي مشكلة سياسية أولا وأخيرا ، فالرفض الإسلامي والعداء الإسلامي للغرب اليوم ، ليس ناجما عن دينه أو صليبيته أو علمانيته ، وإنما هو ناجم عن جرائمه وسياساته الاستعمارية العدوانية التسلطية ، والسجل الغربي في هذا المجال حافل ومعروف ، لحدائته واستمراريته ، فلا حاجة بي لذكره أو التذكير به ، أو سرد أمثلة منه .

ولو كان العداء والتوتر الإسلامي تجاه الغرب راجعا اليوم لأسباب ودوافع دينية أو مذهبية ، لوجدنا مثله وأشد منه موجها إلى الصين والهند واليابان والهند وكوريا ، باعتبار أن الخلاف الديني والمذهبي مع هؤلاء أشد وأعرق مما هو مع الغرب المسيحي .

ومن الجدير بالتأمل والاعتبار ، أن نقف عند فترة حديثة شهدت تحسنا نسبيا وقدرا ملموسا من الهدوء والتعايش والتسامح بين الإسلام والمسلمين ، وعمامة الدول الغربية ، وهي فترة الحرب العالمية الثانية وما بعدها ، إلى بداية الثمانينيات من القرن الماضي ، وبالتأمل في هذه الحقبة ومميزاتها ، يمكن إرجاع الحالة المذكورة إلى الأسباب الآتية :

١- حاجة الغرب (الحلفاء) إلى المسلمين أثناء الحرب العالمية الثانية ، لمواجهة

القوات النازية وحلفائها ، وفعلا فقد كان للمسلمين مدد وأثر في مسار الحرب ونتائجها .

٢- خروج الغرب من هذه الحرب بتجربة مريرة باهظة الثمن ، بسبب النزعة العنصرية ، وبسبب ثقافة الاستعلاء والحقد والتعصب . ولذلك أقبلوا على ثقافة التسامح والتعدد والاعتراف بالآخر وحقوق الإنسان . . . ولا شك أن المسلمين في الغرب قد استفادوا من هذه الأجواء الإيجابية ، على الأصعدة الاجتماعية والثقافية والحقوقية .

٣- حصول الدول الإسلامية على استقلالها وتحررها من الاحتلال الذي مارسته عليها الدول الأوروبية لعدة عقود ، بحيث بدت الدول الاستعمارية وكأنها تصحح أخطاءها وتتخلص من ماضيها الاستعماري ، مما أحدث نوعا من الانفراج والتصالح والارتياح لدى عامة الشعوب الإسلامية .

٤- دخول الدول الغربية الرأسمالية في تنافس وصراع جديدين ، هذه المرة مع المعسكر الاشتراكي بزعامة «الاتحاد السوفياتي» آنذاك ، وهو الصراع الذي كان يعرف بالحرب الباردة ، التي كانت تتحول مرارا إلى حرب ساخنة .

من زاوية مذهبية عقائدية ، كان هذا الصراع قائما بين الرأسمالية الليبرالية المسيحية من جهة ، والشيوعية الاشتراكية الثورية الماركسية من جهة أخرى ، ومن هذا الباب انحازت أطراف إسلامية عديدة إلى المعسكر الغربي «المسيحي» ، ضد المعسكر الشيوعي «الملحد» ، وهكذا جرت بين الجهتين تحالفات ، صريحة أحيانا ، وضمنية في أغلب الأحيان ، لمواجهة المد الشيوعي ، بل كان الغرب يرى في الإسلام نفسه سدا منيعا وحصنا قويا ضد الخطر

الشيوعي المتصاعد ، خاصة مع حالة الضعف والتلاشي التي كانت تخيم على المسيحية ، ولا تؤهلها لدور يذكر في مواجهة المد الشيوعي ، بل إن بعض الكنائس المسيحية في أمريكا اللاتينية دخلت في تحالفات فعلية وعلنية مع الحركات الشيوعية الثورية ، وهذا ما أعطى امتيازاً خاصاً للإسلام وللشعوب الإسلامية ، في القدرة على التصدي للموجة الشيوعية الزاحفة آنذاك .

٤- أسهمت العمالة المهاجرة من العالم الإسلامي بدور كبير في إعادة بناء الاقتصاد الأوروبي لما بعد الحرب ، ولبت احتياجات ملحة ومستعجلة في مختلف المجالات الاقتصادية .

كل هذه الأسباب تضافرت لتشكيل حالة من التحسن النسبي ، في تعامل الغرب مع الإسلام والمسلمين طيلة الفترة المذكورة ، وهذا ما زاد من تشجيع هجرة المسلمين إلى الأقطار الغربية ، ولم تقتصر هذه الهجرة على الأيدي العاملة ، بل شملت أعداداً متزايدة من الطلبة ومن النخب المتعلمة ، ومن الدعاة والمثقفين ، الذين وجدوا من الحريات والحقوق والإمكانات ما لم يجدوه - ولا نصفه ولا عُشره - في بلدانهم ومنطقتهم .

لكن هذه الحالة الإيجابية بدأت تتغير وتقلب بشكل متدرج ، ولكنه مطرد ، منذ بداية الثمانينيات من القرن العشرين الميلادي (مطلع القرن الرابع عشر الهجري) . ويمكن إجمال أسباب هذا التحول فيما يلي :

٢- الظهور القوي للصحة الإسلامية ، وامتدادها حتى على الساحة الغربية ، ثم ظهور ما يسمى غربياً بـ «حركات الإسلام السياسي» ، سواء التي وصلت إلى الحكم ، كحال إيران والسودان وأفغانستان ، أو التي كادت أن

تصل أو وصلت جزئيا ، كحال الجزائر وتركيا أيام نجم الدين أربكان ، أو التي شكلت قوة سياسية معارضة ومزعجة ، ويخشى أن تصل إلى الحكم ، كحال باكستان ومصر وسوريا .

٢- قيام عدد من الجهات الغربية - كنسبة وإعلامية وأكاديمية وحزبية وحكومية - بإطلاق التحذيرات المتتالية والمتصاعدة ، من تزايد المسلمين في الغرب ، كما وكيفا ونشاطا ، مع التضخيم والتهويل في تصوير «مخاطرهم» على المجتمعات الغربية وهوياتها وأوضاعها ، حتى بدأ بعضهم يتحدثون عن الجمهورية الإسلامية في فرنسا ، وبعضهم يتحدثون عن أسلمة أوروبا .

وفي الأسبوع الماضي كتب الصحفي الإسرائيلي الشهير «إيتان هابر» مقالا تحت عنوان «القارة المحجبة» ، تخويفا وتحريضا للأوروبيين ضد الإسلام والمسلمين ، وقد عمل هذا الرجل لسنين طويلة مراسلا عسكريا ومحللا أمنيا لـ «يديعوت أحرونوت» ، ثم عمل بعد ذلك مستشارا للرئيس الوزراء الصهيوني إسحق رابين ، ورئيس مكتبه وكاتب خطاباته .

ومما جاء في هذا المقال : «محمد يشتري أوروبا . . . علينا أن نستوعب في داخلنا الفهم في أن المال يشتري (تقريبًا) كل شيء وبالأساس ضمير أوروبا . . . ربما ليس في هذا الجيل ، ولكن بالتأكيد في الجيل القادم ، من شأن أوروبا أن تصبح فرعا لبلدان إفريقيا والشرق الأوسط . . . سيداتي وسادتي : أوروبا محجبة » .

٣- سقوط المعسكر الشرقي وزعيمه الاتحاد السوفياتي ، ونهاية الخطر الشيوعي ، وهو ما يعني نهاية الاحتياج الغربي للإسلام والمسلمين في هذه

المعركة ، بل إن عددا من الزعماء والساسة الغربيين تسارعوا إلى الإعلان بأن العدو الجديد والخطر الجديد ، الذي يهدد الغرب ، إنما هو الإسلام والعالم الإسلامي . إن بعض تلك التصريحات كانت في الحقيقة أقرب ما تكون إلى « إعلان حرب » ، وخاصة حينما تصدر عن رجالات الحرب من القادة العسكريين الكبار ، مثل الأمين العام لحلف شمال الأطلسي «ويلي كلايس» ، الذي لم يكده يتسلم منصبه الجديد سنة ١٩٩٠ حتى أعلن وبشكل جاسم : « لقد حان الوقت الذي يجب علينا فيه أن نتخلى عن خلافاتنا وخصوماتنا السابقة ، وأن نواجه العدو الحقيقي لنا جميعا ، وهو الإسلام . إن الأصولية الإسلامية هي على الأقل في مستوى خطورة الشيوعية سابقا » .

وبشكل أكثر حسما ، صرح زميله الجنرال «جون كالفان» ، القائد الأعلى للحلف الأطلسي في حفل تكريمه ببروكسيل ، سنة ١٩٩٤ ، قائلا : « لقد ربحتنا الحرب الباردة ، وها نحن نعود - بعد ٧٠ عاما من الصراعات الضالة - إلى محور الصراع القائم منذ ١٣٠٠ سنة . إنه صراع المجابهة الكبيرة مع الإسلام » .

٤- وأخيرا - ضمن أسباب التحول والتصعيد ضد الإسلام والمسلمين - جاء «الإرهاب» أو جيء به ، وكلنا نعرف القصة ونعيش فصولها وتفصيلها ، وقد بات واضحا أن المواد الأولية - المادية والمعنوية - لإنتاج بضاعة الإرهاب وتغذيتها ، إنما هي من صنع السياسات الغربية (حلف الناتو) عموما ، والصهيونية الأمريكية خصوصا ، وهكذا أدخلونا في عصر الإرهاب العالمي ، وعصر الحرب العالمية ضد الإرهاب .

لقد وصل الأمر إلى حد أن نجد (حلف الناتو) ، الذي يملك من الجيوش ومن الأسلحة ما يفوق كل ما ملكته البشرية قبله ، نجده ينزل بكل ثقله وقدراته ، ليحارب تلامذة المدارس القرآنية في أفغانستان ، البؤساء الفقراء ، المعروفين باسم (طالبان)!! ولكن بفضل هذه السياسة ، أصبح هؤلاء (الطالبان) قادة سياسيين وعسكريين ، يفرضون على دول حلف شمال الأطلسي ، وهي مجموع الدول الغربية في أوروبا وأمريكا الشمالية ، أن يضحوا باستمرار مزيدا من جيوشهم وأسلحتهم ، وأن يعلنوا باستمرار فشلهم وورطتهم مع طالبان .

لعل هذه هي أهم ملامح الصورة الحالية للعلاقة بين الغرب والمسلمين ، وهي صورة تغلب عليها مظاهر الصراع والتناحر والاستنزاف ، فهل من سبيل إلى تغيير هذه الصورة أو تخفيف سوادها؟

ثانيا : الحوار الإسلامي الغربي؟

لا أريد أن أتحدث عن حوار الحضارات ، ولا عن حوار الأديان والثقافات ...

أولاً : لأن الحضارات والثقافات اليوم ، هي في حالة حوار مكثف ، دائم ومتصاعد .

فما دامت هناك حدود مفتوحة وأجواء مفتوحة ، يعبرها الناس بجميع أصنافهم واختصاصاتهم ، وتعبرها الكتب والمجلات ، وتعبرها الأفكار والأخبار ، والمذاهب والفلسفات ، وتعبرها الفنون والعادات ، وتعبرها البضائع والمنتجات . وهناك الفضائيات والإذاعات العابرة للقارات

والمحيطات ، وهي تنقل كل شيء وتُعرِّف بكل شيء . وهناك تعاون وتبادل بين الجامعات وغيرها من المؤسسات العلمية وغير العلمية ، وهناك منظمة اليونسكو ومنظمات دولية كثيرة ومتنوعة .

فمن خلال كل هذه الأبواب والمداخل والنوافذ ، تجري الحوارات المرتبة والعفوية ، والمؤسسية والشعبية ، ويجري الأخذ والعطاء والتأثر والتأثير .

وثانيا : لأن طرح القضية بهذا التعميم وبهذه الشساعة ، وتصويرها على أنها مشكلة حضارات وثقافات وأديان تحتاج إلى أن تلتقي وتتجاوز ، أو تحويل القضية إلى قضية «التقريب بين الأديان» ، أو «وحدة الأديان» ، أو «حوار الحضارات» أو «تحالف الحضارات» ، كل هذه الطروح تؤدي إلى إخفاء القضية الحقيقية والإشكال الحقيقي .

المشكل القائم ، هو أن هناك قتلا وقتالا ، وإرهابا واحتلالا ، وخطفا واغتialا ، وتدميرا وتفجيرا ، هناك حروب وصراعات سياسية ، بأشكال متعددة وفي أماكن متعددة ، هناك حيطة وريبة ، وشك وحذر ، حصار وعقوبات ، فعل ورد فعل... وهذا كله ليس جاريا بين الحضارات والثقافات ، وإنما هو جار بين السياسيين والمقاتلين وبسببهم ، وجار على صعيد الأجهزة الأمنية والاستخباراتية ، وجار في وسائل الإعلام التابعة أو المنحازة للسياسيين والحزبيين والحربيين .

منذ حوالي ستين حضرت بالدوحة مؤتمرا للتقريب بين المذاهب الإسلامية ، وكان المقصود آنذاك هو التقريب بين السنة والشيعة ، بعد اشتداد القتال بين الطائفتين في العراق ، وشارك في المؤتمر عدد كبير من العلماء والمفكرين

والدعاة ، وكان بعض الحاضرين والصحفيين يتساءلون عما سنفعله ، وعما يمكننا فعله ، لتحقيق التقريب والتصالح والأخوة بين الطرفين ، وكنت أقول وأكرر : لا نستطيع أن نفعل شيئا كثيرا أو شيئا مؤثرا أو شيئا حاسما ، القرار عند السياسيين وعند المسلحين ، عند أمراء السياسة وأمراء الحرب .

ومنذ شهور انعقد بمكة المكرمة «المؤتمر العالمي لحوار الأديان» ، ثم عُقد هذا المؤتمر نفسه - في طبعة ثانية موسعة ومنقحة - بمدينة مدريد بإسبانيا ، ويمكن أن أقول عنه ما قلته عن مؤتمر الدوحة .

إنها مؤتمرات النوايا الحسنة والخطب الحسنة ، والبيانات والتوصيات المهدبة ، وهذا كله جميل ونبيل ، ولكنه لا يسمن ولا يغني من جوع .

وقد سبق أن قرأت لمفكرين عربيين - هما الدكتور عز الدين إبراهيم والدكتور محمد الطالبي - خاضا تجربة طويلة لعشرات السنين ، في حوار الأديان ، وخاصة الحوار الإسلامي المسيحي ، وكل منهما تحدث عن المردودية الهزيلة لهذه الحوارات والمؤتمرات ، وقد سمعت الأول منها في مؤتمر مكة ينصح بتحاشي الحوار الديني العقدي ، والانصباب على الحوار العملي المجدي وهو الحوار الذي يتناول ويعالج المشاكل الحقيقية القائمة بين الطرفين ، ويسعى لوقف الصراع والصدام ، وتحقيق العدل والتعايش والتعاون .

فالصراع والصدام بين المسلمين والغرب اليوم ، ليس حول العقائد والمذاهب ، أو حول التوحيد والتثليث ، ولكنه حول السياسة والنفوذ السياسي والقرار السياسي .

فالأصل أن ممارسة الحوار في هذا المجال ، وصياغة الحلول القابلة للتنفيذ

والنجاح ، هي مهمة المسؤولين والقادة السياسيين ، وبعض القادة الدينيين ، وسائر الفاعلين الحقيقيين في توجيه الأحداث ، أي الذين يقررون ، والذين يؤثرون . أو لنقل : أهل الحل والعقد في مجرى الأحداث .

والذي يبدو جليا هو أن قادة الغرب وحكامه ليسوا مستعدين لأي حوار جدي مع العالم الإسلامي ، وأنهم يفضلون التعامل معه من موقع المتصر المستغني المستعلي .

وأما حكام المسلمين فليسوا مؤهلين ولا قادرين على الحوار مع الغرب ، وليس ذلك راجعا لأفرادهم ومؤهلاتهم الشخصية ، وإنما لمكانتهم ووضعيتهم الداخلية والدولية .

وحيثما يجري نوع من الحوار بين المسؤولين في العالمين الغربي والإسلامي ، فغالبا ما يكون ذلك مجرد لقاء للإملاء والتوجيه والاشتراط ، أو للتدبير الأمني والاقتصادي ، أو لترتيب أمر ما داخل البلد العربي أو الإسلامي .

ومع هذا لا يمكن اعتبار هذا الباب مغلقا أو ميوؤسا منه أو عديم الفائدة ، بل ينبغي الاستمرار في طرّقه وتحميل أصحابه المسؤولية ، لعل وعسى .

ولكن التعويل الآن على غيره من الأطراف ومن الأبواب .

ثالثا : دوائر مؤثرة في الحوار :

هناك الآن عدة دوائر ومستويات وتخصصات يمكن أن تسد الحاجة الكبيرة والملحة للحوار والتفاهم والتعاون بين العالم الإسلامي والعالم الغربي ، أذكر منها :

١ - الدوائر الدينية ذات الفاعلية والمصداقية والتأثير .

٢- الحركات الإسلامية .

وفي مقدمتها الحركات الإسلامية ، والمنظمات الكنسية التبشيرية . فمثلا حركة الإخوان المسلمين ، وهي ذات تاريخ طويل وامتداد عريض عبر العالم ، لم أسمع يوما أنها بادرت ودخلت في حوار مبرمج ومنتظم مع أطراف دينية أو سياسية غربية ، حول علاقة الإسلام بالغربيين والمسيحيين ، أو حول القضية الفلسطينية ، أو حول مستقبل الدين ورسالته في هذا عالم اليوم وعالم الغد ، أو حول وضع الأقليات المسيحية في العالم الإسلامي ، ووضع الأقليات الإسلامية في العالم الغربي ، أو حول قضية الإرهاب والتطرف .

وما قلته عن جماعة الإخوان المسلمين يقال عن أمثالها من الحركات والفعاليات الإسلامية ، والأخرى المسيحية .

عادة حينما يذكر الحوار المسيحي الإسلامي ، يذكر شيخ الأزهر ، ووزراء الأوقاف ، والمستشار الديني أو الثقافي لصاحب الجلالة أو الفخامة أو السمو ، وبعض ذوي الألقاب العلمية والأكاديمية ، وهؤلاء ليس لهم تأثير يذكر في سير الأحداث وتوجيه الرأي العام ، فهم لا يصنعون شيئا ولا يمنعون شيئا ، ولذلك لا تكاد حواراتهم تتجاوز الجدران التي كانوا يتحدثون داخلها .

٣- المنظمات الحقوقية :

المنظمات الحقوقية ، الدولية منها والمحلية ، على العموم لها مكانة محترمة ، ولها مصداقية وفاعلية وتأثير في مجتمعاتها وعلى الصعيد الدولي ، وهي لذلك مؤهلة لإجراء حوارات وتبني مواقف وتوجهات تؤثر إيجابيا في واقع العلاقة

بين المسلمين والغرب ، فلا ينبغي أن يقتصر دورها على رصد الانتهاكات الحقوقية وإدانتها ، ينبغي ألا تقف عند دور الحكم أو الشاهد أو الملاحظ ، بل يمكنها وينبغي لها إضافة إلى ما سبق - أن تكون شريكا فعليا في صنع واقع أفضل ، وفي صنع أرضيته وشروطه ، وينبغي أن تتجاوز المجال الحقوقي للأفراد والمجموعات ، إلى مفهوم أوسع وأرفع لحقوق الإنسان؛ مفهوم يركز على حقوق الكائن البشري والجنس البشري ، وعلى حقوق الأمم والشعوب .

إن الحديث - مثلا - عن الانتهاكات الحقوقية لجنود الاحتلال هنا وهناك ، مع السكوت عن الاحتلال نفسه ، ومع السكوت عن اختطاف شعب ووطن بأكمله ، يعد ضربا من الضحك على الذقون ، إن الانتهاكات الحقوقية الفردية ، التي يرتكبها الجنود والمجندون ، كالقتل والتعذيب والاعتقال التعسفي ، ما هي إلا قطرات من بحر الظلمات! فكيف يستساغ الاهتمام بالقطرات ، مع التغاضي عن البحار والمحيطات!؟

وفي جميع الأحوال ، فإن المنظمات الحقوقية مؤهلة لأداء دور مؤثر ، لصالح علاقات أفضل وأعدل بين الشعوب عامة ، وبين العالمين الإسلامي والغربي خاصة . وذلك عن طريق الحوارات الجادة والمنظمة ، مع السهر على تنفيذ القرارات والمواثيق المتفق عليها بين الطرفين أو الأطراف .

وإنما أقول ما أقول عن المنظمات الحقوقية ، وأدعوها إلى ما دعوتها إليه ، لأنني عموما أقدرها وأقدر رسالتها النبيلة وأثارها الحميدة .

٤ - الصحفيون :

إذا كانت الصحافة هي السلطة الرابعة ، وهي صاحبة الجلالة ، فإن

الصحفيين هم بالتأكيد رجال سلطة ، وهو جنود وضباط صاحبة الجلالة ... وإذا كانت هذه الأوصاف تصدق على الصحفيين منذ عشرات السنين ، فإنها اليوم قد زادت بأضعاف مضاعفة . وربما لم تعد الرتبة الرابعة كافية ومناسبة للسلطة الصحفية والإعلامية ، في عهد الفضائيات والإنترنت والصحف المتعددة الأشكال والطبعات في اليوم الواحد .

المهم أن الحوار بين الصحفيين المسلمين والغربيين ، بمؤسساتهم ومنظماتهم ، وبخبراتهم ودقة متابعتهم ، وبقوة تأثيرهم في الرأي العام ، يمكن - أو يجب - أن يشكل جزءاً طليعياً من الحوار بين الشرق والغرب ، وجزءاً من صناعة العلاقة المنشودة بين العالمين الإسلامي والغربي ، علاقة الاعتراف المتبادل ، وعلاقة الاحترام والتفاهم والتعاون ، فمن المفيد ومن الضروري أن يتجاوز الصحفيون وظيفة تغطية الأحداث وتحليلها ، إلى وظيفة صنع الأحداث وتوجيهها ، وإلا فلا معنى لوصف مهنتهم بأنها "سلطة .." ، وبأنها "صاحبة جلالة .

٥- الأحزاب السياسية :

لعل إيراد الأحزاب السياسية في هذا السياق يكون من البدهيات ومن نافلة القول ، فمن صميم وظيفتها ومسؤوليتها أن تنخرط في الحوارات والتعهدات والنضالات ، التي تخدم العلاقات الدولية العادلة والبناءة ، وقد تكون قدرة الأحزاب التي ليست في الحكم أكثر قدرة في هذا المجال من الأحزاب الحاكمة ، كما أن الأحزاب ذات التوجهات الإسلامية والقومية ، هي الأكثر مسؤولية وصلاحيية في هذا المجال .

٦- الجامعة والجامعيون :

كثيرا ما نسمع الكلام عن فك العزلة عن الجامعة وإخراجها من أبراجها ومحاريبها ، وجعلها مندججة في محيطها ، متفاعلة مع متطلبات شعوبها ومجتمعاتها ، وهذا كله جيد ولا غبار عليه ، والمحيط اليوم هو الكرة الأرضية كلها ، وبدرجة أكثر أهمية وأولوية ، يأتي المحيط المحاذي لبلدك وأمتك ، فمن هذا الباب يكون من الطبيعي ومن الضروري ، أن تنخرط الجامعات والجامعيون في قضية الحوار النظري والعملية بيننا وبين الغرب .

والجامعيون هم أقرب الناس إلى المعالجة المنهجية والعقلانية للأمور ، ولذلك فهم أكثر أهلية للتقويم الفكري والعلمي الأكثر حيادية وموضوعية ، للعلاقات الإسلامية الغربية .

وهذه هي الإضافة النوعية للدور الجامعي في هذا المجال .

ومن الإضافات النوعية التي يمكن أن يضطلع بها الجامعيون ومؤسساتهم : تأسيس مراكز وأقسام لكل قارة للبحث والتكوين والتدريب في موضوعنا ومجالنا ، فهناك نقص كبير عند المسلمين في الدراسات والأبحاث والمؤسسات المتخصصة في شؤون العالم الغربي ، وفي العلاقة معه ، بينما هم يعرفون عنا الشاذة والفاذة .

وجميع التخصصات الجامعية : الشرعية والإنسانية والاجتماعية والقانونية والسياسية والاقتصادية والأدبية ، لها أكثر من صلة بهذا الموضوع ، ويمكنها أن تسهم فيه .

(٣) مجلس الأمن الدولي أكبر مؤسسة استبدادية في التاريخ

فكرة تأسيس مجلس الأمن الدولي تعود إلى نهاية الحرب العالمية الأولى ، حين شكل المنتصرون في هذه الحرب الهيئة التي عرفت آنذاك باسم (عصبة الأمم) ، وذلك سنة ١٩١٩ ، وكانت تضم ٤٧ دولة (عضوا) ، وبقيت هذه المنظمة على قيد الحياة إلى وقت اندلاع الحرب العالمية الثانية ، بل إلى نهايتها ، ولكنها كانت عاجزة بسبب تفاقم النزاعات بين أعضائها .

وضمن عصبة الأمم هذه ، شكلت الدول القوية المنتصرة آنئذ (مجلس الأمن الدولي) ، وأعطت لنفسها فيه العضوية الدائمة ، هذه الدول هي : الولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وفرنسا ، وإيطاليا ، واليابان . بالإضافة إلى أربع دول غير دائمة العضوية ، تختارها الدول الخمس الدائمة العضوية .

وبعد الحرب الثانية ، أعيد إنتاج الفكرة ذاتها ، من خلال (هيئة الأمم المتحدة) ، التي أسست بتاريخ ٢٥ أكتوبر ١٩٤٥ ، في مدينة سان فرانسيسكو ، بولاية كاليفورنيا الأمريكية ، وضمن (هيئة الأمم المتحدة) وعلى رأسها وضع (مجلس الأمن الدولي) ، الذي استبعدت من عضويته الدول المنهزمة ، وهي إيطاليا واليابان ، وكذلك ألمانيا ، وتمت الاستعاضة عن الدول المستبعدة ، بكل من الاتحاد السوفياتي ، مكافأة له على مسانדתه للحلفاء المنتصرين في الحرب الثانية ، وكذلك أدخلت الصين ضمن الدول دائمة العضوية بمجلس

الأمن ، بفضل عداوتها التاريخية لليابان ، فكان إدخالها نكاية باليابان وكبحًا لتطلعاتها .

عادة ما يقال : مجلس الأمن الدولي ، التابع لمنظمة الأمم المتحدة . والحقيقة أن العكس هو الصحيح ، فالأمم المتحدة في المحصلة الفعلية والنهائية ، هي التابعة لمجلس الأمن الدولي ، أما أنه تابع لها أو منبثق عنها ، فهذا مجرد تدبيح خطابي ، ديموقراطي شكلي ، يريد الإيهام بأن أمم العالم - الحرة المستقلة - قد اجتمعت وتداولت وقررت تأسيس (هيئة الأمم المتحدة) ، ثم إنها جعلت من فروعها وتوابعها ومن أدوات عملها هيئة دائمة تابعة لها اسمها (مجلس الأمن الدولي) ، بينما العكس هو الصحيح . فالدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن ، هي البداية والنهية ، أو هي المبتدأ والخبر .

في العام ١٩٤٥ كانت الحرب العالمية الثانية قد وضعت أوزارها ، وتُوِّجت بأول استخدام للقنابل النووية الأمريكية ، ضد مدينتي هيروشيما وناجازاكي اليابانيتين .

كان المشهد السياسي العالمي يومئذ كما يلي :

١- دول استعمارية قوية ، أو كانت قوية ، لكنها أصبحت منهزمة ومحطمة ومستسلمة ، وهي بالدرجة الأولى : ألمانيا وإيطاليا واليابان ، وبدرجة ثانية إسبانيا التي كانت تحت حكم الجنرال فرانكو ، المساند لهتلر وموسوليني ، مكافأة لهما على دعمهما وتمكينهما له من الانتصار في الحرب الأهلية الإسبانية في الثلاثينيات .

٢- دول استعمارية قوية ، ازدادت قوتها المادية والمعنوية بانتصارها الساحق

على الدول سالفه الذكر . وتمثل هذه الدول القوية المنتصرة بالدرجة الأولى في الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا ، وبدرجة ثانية الاتحاد السوفياتي .

٣- بقية دول العالم ، الفقيرة الضعيفة في مجملها ، وأكثرها كان يومئذ خاضعا لاستعمار الدول الأوروبية ، المنتصرة منها والمنهزمة . بمعنى أن هذا الصنف من الدول لم يكن له حول ولا قوة ، فكان من الطبيعي أن تتجاوب هذه الدول وتتناق مع الحلفاء المنتصرين ، كيف لا وقد خضعت لهم رقاب الألمان واليطاليان واليابان؟

في هذا الواقع الدولي ، بادرت الدول المنتصرة إلى الإمساك بزمام الأمور ، حتى لا تنفلت منها مرة أخرى ، وبادرت إلى تثبيت مكتسباتها وغنائمها وهيمنتها السياسية والعسكرية والاقتصادية ، بما في ذلك «التسجيل القانوني» لمكتسباتها وممتلكاتها الجديدة .

وكان من آثار ذلك ومتطلباته : تأسيس (هيئة الأمم المتحدة) و(مجلس الأمن الدولي) ، فهما في الحقيقة من غنائم الحرب ومكتسباتها . أما المهام والصلاحيات الموكولة إلى مجلس الأمن فهي تتمثل ، حسب الصياغة الناعمة لميثاق الأمم المتحدة ، فيما يلي :

• المحافظة على السلام والأمن الدوليين وفقا لمبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها .

• التحقيق في أي نزاع أو حالة قد تفضي إلى خلاف دولي .

• تقديم توصيات بشأن تسوية تلك المنازعات أو بشروط التسوية .

- وضع خطط للتصدي لأي خطر يتهدد السلام أو أي عمل عدواني ،
وتقديم توصيات بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها .
- دعوة جميع الأعضاء إلى تطبيق الجزاءات الاقتصادية وغيرها من التدابير
التي لا تستتبع استخدام القوة للحيلولة دون العدوان أو وقفه .
- اتخاذ إجراءات عسكرية ضد المعتدي .
- التوصية بقبول الأعضاء الجدد في محكمة العدل الدولية وبشأن الشروط
التي تجيز للدول أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية .
- الاضطلاع بمهام الأمم المتحدة للوصاية في « المواقع الإستراتيجية » .
- تقديم التوصيات إلى الجمعية العامة بشأن انتخاب الأمين العام ، والقيام
مع الجمعية ، بانتخاب قضاة المحكمة الدولية ، والعضوية في الهيئة الأومية .
- ومعلوم أن (هيئة الأمم المتحدة) تتركز قوتها وسلطتها في (مجلس الأمن
الدولي) ، وأن هذا المجلس تكمن قوته وسلطته في أعضائه الدائمين ، أي :
الولايات المتحدة ، وبريطانيا ، وفرنسا ، وروسيا ، والصين . وهي الدول التي
تملك حق النقض ، أي لا يمكن اتخاذ أي قرار ملزم ، إذا اعترضت عليه .
- فهذه الدول - بهذا الترتيب - هي صانعة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ،
وهي التي أعطت لنفسها ما أرادت من صلاحيات وامتيازات ، وخاصة منها
الدول الثلاث الأولى ، وهي إنها استمدت ذلك كله من قوتها العسكرية ،
وبفضل انتصارها وقهرها لخصومها ، وهيمنتها العالمية بعد الحرب العالمية
الثانية .

بعبارة أخرى ، فإن مجلس الأمن وما يتمتع به من سلطات على دول العالم وشعوبه ، إنما هو واقع صنعته القوة والغلبة الميدانية ، فليس له من المشروعية إلا هذا ، أي ليس له من المشروعية شيء . فهو في جوهره لا يختلف عن القادة العسكريين الذين يُبَيِّتُون انقلابهم واستيلاءهم على السلطة ، أو يتمردون ويزحفون بأسلحتهم وكتائبهم على العاصمة ، فيضعون أيديهم على مرافقها العسكرية والأمنية والوزارية والإعلامية ، وإذا منهم الرئيس القائد ، ومنهم المؤسسات الديمقراطية ، ومنهم مجلس قيادة الثورة ، و(مجلس الأمن القومي) ، ومن «حاول أن يتبعهم بإحسان» ، فيفعل مثلهم ذات يوم أو ذات ليلة ، فهو مُدان بالخيانة العظمى ، خارج عن الشرعية والقانون ، فلا بد أن يعدم فوراً ، علانية أو سرا .

فهذا هو مثلُ الشرعية التي يتمتع بها مجلس الأمن الدولي ، وهي التي تسمى بالشرعية الدولية ، ويسمى من لا يلتزم بها خارجاً عن الشرعية الدولية ، وعن المجتمع الدولي !!

من المعلوم أن الدول التي أنشأت وصاغت مجلس الأمن الدولي ، وتتحكم فيه وبه ، هي دول ديموقراطية ، بل هي الراعي الدولي والموزع الدولي للديموقراطية ، فأين هي ديموقراطيتهم في نظام مجلس الأمن الدولي؟

• من أوليات الديمقراطية ، الفصل بين السلطة ، لأجل إحداث التوازن ومنع الطغيان والاستبداد ، أما السيد (مجلس الأمن الدولي) ، فهو سلطة تشريعية وقضائية وتنفيذية في آن واحد ، فليس هناك أي فرصة لأي جهة أخرى لكي تشاركه أو تعارضه ، وليس هناك أي جهة قضائية يمكن الطعن

أمامها في أحكامه وقراراته وتصرفاته .

• ومن أوليات الديمقراطية ، تداول المناصب والمسؤوليات ، وعدم تخليدها بيد شخص أو حزب أو جهة ، وحتمية تجديدها وتداولها بواسطة انتخابات دورية ، بينما مجلس الأمن فيه خمسة أعضاء دائمين لا تتغير عضويتهم ، ولا تتزحزح منذ تأسيسه قبل أكثر من ستين عاما ، وهم لا يخضعون لأي مساءلة أو إعادة انتخاب .

• ومن أوليات الديمقراطية مراعاة أعداد الكتلة الناخبة ، أو الكتلة الممثلة في أي هيئة ، فالمفروض أن مجلس الأمن منبثق عن هيئة الأمم المتحدة . وهذه الهيئة تنخرط في عضويتها جميع دول العالم (١٩١ دولة عضواً ، يبلغ تعداد سكانها نحو سبعة ملايين) . فهذا المجلس كان يجب أن تكون العضوية فيه ممثلة لمجموعات الدول الأعضاء ومعبرة عنها . فالتمثيل يكون إما تبعا لعدد السكان ، أو بحسب القارات الخمس أو الست ، أو بحسب الانتماءات الدينية ، أو المجموعات والمنظمات الإقليمية ، ولكننا لا نجد في العضوية الدائمة بمجلس الأمن أي شيء من هذا ، ولا أي معيار ديموقراطي أو موضوعي أو منطقي .

نجد - مثلا- فرنسا وبريطانيا وروسيا كلهم من قارة واحدة ومن ديانة واحدة ، ونجد أفريقيا وأمريكا اللاتينية - وهما قارتان كبيرتان - ليس لهما معا أي عضو دائم بمجلس الأمن .

ونجد فرنسا وبريطانيا ، في كل منهما ٦٠ مليوناً من السكان ، ولكل منهما عضوية دائمة ، بينما نجد في الهند أكثر من مليار من السكان ، وليست عضوا

دائما ، وكذلك نجد في إندونيسيا ٢٤١ مليوناً ، وفي باكستان ١٦٢ مليوناً ، وفي
 نيجيريا ١٢٩ مليوناً ، وفي كل من تركيا ومصر وإيران : أزيد من ٧٠ مليوناً
 لكل منها ، وفي البرازيل ١٨٦ مليوناً ، وفي اليابان ١٢٧ مليوناً . . . وليس لهذه
 الدول ، لا منفردة ولا مجتمعة ، أي عضو دائم بمجلس الأمن !!

وإذا كان العالم المسيحي ممثلاً بأربعة أعضاء دائمين ، فإن العالم الإسلامي
 برمته (حوالي مليار ونصف نسمة) ، ليس له أي عضو ، مع أن أكثر القضايا
 التي ينظر فيها مجلس الأمن ، ويتخذ فيها قراراته وعقوباته ، تتعلق بالعالم
 الإسلامي ، وموجهة ضد دوله وشعبه .

وحتى إذا كان منطق النصر والهزيمة ، قد تحكم في تقديم الدول المنتصرة
 ومكافأتها ، وإقصاء الدول المنهزمة ومعاقبتها ، فإن معظم دول العالم لم تكن
 طرفاً في الحرب الثانية ، فلا معنى لمعاقبتها وحرمانتها ، بل إن أكثر الدول
 والشعوب الإسلامية كانت بجانب الحلفاء المنتصرين في حروبهم ضد دول
 المحور .

فماذا بقي غير منطق الغلبة والاستحواذ والنهب . . . ؟

في عهد الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، الإفريقي : كوفي عنان ،
 تحركت بقوة فكرة إصلاح منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ، وبصفة
 خاصة توسيع مجلس الأمن ، سواء في أعضائه الدائمين الحاكمين ، أو الأعضاء
 الدوريين ، لكن للأسف قامت كل دولة تدافع عن نفسها أو عن صديقتها ،
 فأمريكا تريد إدخال اليابان لأنها أصبحت تابعة ومساعدة لها في سياستها
 الخارجية ، وألمانيا ومعها بعض أصدقائها الأوروبيين ، ترى أنها صاحبة الحق

المهضوم الذي آن الأوان لاسترجاعه ، والاتحاد الإفريقي يطالب بعدة مقاعد للعضوية الدائمة ، وأن يكون حق النقض لجميع الدول .

وقد شكّلت أربع دول - هي اليابان وألمانيا والهند والبرازيل - مجموعة عمل للمطالبة بالإصلاح والتوسيع ، عُرفت بمجموعة الأربع . وتقدمت رسميًا في ١٠ من يوليو ٢٠٠٥ بمشروع قرار إلى الجمعية العامة لتوسيع عضوية المجلس ، يقضي بإضافة عشرة مقاعد جديدة بينها أربعة دائمة لها ، ومقعدين دائمين لأفريقيا ، وأربعة مقاعد غير دائمة .

وبعد كل هذا الحراك وهذا المخاض ، تغلب منطق التمسك بالغنائم والامتيازات ، وتغلب منطق الاستثمار والتحكم ، فأبقي ما كان على ما كان . . .

والذي نخلص إليه : أن التحرك ضد هذه الهيمنة وهذا النظام الاستبدادي المتخلف ، يجب أن يصبح تحركا شعبيا ، يارسه المثقفون والمفكرون والحقوقيون والمنظمات الشعبية ، أولا لإحداث الوعي الضروري بالمسألة ، وثانيا لتحريك الحكومات في هذا الاتجاه .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
القسم الأول : من قضايا الحركة الإسلامية.....	٥
(١) الحركات الإسلامية والسياسة بين الانشغال بالسياسة والاشتغال	
بها	٧
تصنيفات واختلافات	٩
تجربة الممارسة وإشكالاتها.....	١٥
أ- قضية الشمولية والتخصص	١٥
ب- قضية تطبيق الشريعة	١٧
ج- قضية العالمية والوطنية	١٩
د - بين التدافع الكلي والتدافع الجزئي	٢١
هـ- قضية الاجتهاد والتجديد	٢٢
(٢) الإسلاميون وامتحان الحرية	٢٤
(٣) في نقد الحركة الإسلامية	٢٨
الحركة الإسلامية بين النجاح والفشل.....	٣٠
الحركة الإسلامية بين الدين الشرعي والدين الوضعي	٣٢
قضية الخطوط الحمراء.....	٣٣

الصفحة

الموضوع

- ٣٥..... الحظر على العمل السياسي وما يتبعه.
- ٣٧..... بين فكر الحركة وحركة الفكر.
- ٤٠..... (٤) الجهاد بين منطق العبادة ومنطق السياسة.
- ٤٠..... أنواع الجهاد.
- ٤٣..... أحكام الجهاد بين العبادة والسياسة.
- ٤٦..... (٥) مجانين المجاهدين في الصومال.
- ٤٩..... (٦) عودة إلى المسألة الصومالية.
- ٥٣..... (٧) جلب المصالح ودرء المفاسد.
- ٥٣..... الأصل والفرع؟
- ٥٥..... ابن تيمية.
- ٥٧..... الفخر الرازي.
- ٥٨..... التخلية قبل التحلية.
- ٥٩..... الحسنات يُذهِبْنَ السيئات.
- ٦١..... (٨) إنجاز البدائل مقدم على مقاومة الرذائل.
- ٦١..... الشطر الأول والأساس لحفظ المصالح.
- ٦٢..... أدلة من القرآن.
- ٦٤..... الخطوات الأولى للبعثة النبوية.

- ٦٦..... نص نفيس للشاطبي
- ٦٧..... الأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع الإيجابية
- ٦٩..... القسم الثاني : قضايا مغربية
- ٧١..... (١) هوية المغرب .. من يحددها؟ ومن يغيرها؟
- ٧٢..... الحدائة المجمع عليها والحدائة الخاصة بأصحابها
- ٧٥..... هوية المجتمع ومحاولة السطو عليها
- ٨٠..... (٢) المسألة اللغوية بالمغرب
- ٨٠..... فَرَسَةٌ شبه تامة
- ٨٢..... العربية والأمازيغية شقيقتان لا صَرَّتَان
- ٨٣..... البديل العامي للغة العربية؟!
- ٨٧..... (٣) المذهب المالكي بالمغرب .. بين الجد والهزل
- ٨٧..... تجذُرُ المذهب المالكي بالمغرب
- ٨٨..... تمهيش المذهب وتغييبه
- ٩٣..... (٤) وَذَكَرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ
- ٩٣..... معرفة (أيام الله) جزء من الدين
- ٩٥..... النظر في آيات الله والنظر في أيام الله
- ٩٧..... الاحتفال بالمناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية

الصفحة

الموضوع

- (٥) لم أقل ما قاله مالك في الخمر! ١٠١
- الخمر : تحريم فوق العادة ١٠١
- ما قاله مالك في الخمر؟ ١٠٣
- حكم التسوق عند باعة الخمر؟ ١٠٤
- الضرورة والحرج؟ ١٠٥
- الاقتصاد والأخلاق ١٠٦
- (٦) يا أنصار الخمر اتعظوا ١٠٨
- (٧) المهرجانات والتراويح ١١٣
- من المدنس إلى المقدس ١١٣
- المهرجانات والفن ١١٥
- (٨) التهافت السوسيلوجي ١١٩
- دعوة إلى الكفاح لأجل تعميم السفاح ١١٩
- القسم الثالث : من قضايا الأمة ١٢٩
- (١) نداء من أجل العربية ١٣١
- (٢) معاملة المرأة مقياسٌ للتحضر والتخلق ١٤١
- مسألة ضرب النساء ١٤٥
- (٣) المسلمون والغرب بين التناحر والتناحر ١٤٨

الصفحة

الموضوع

- ١٤٨..... أولاً : ملامح الصورة
- ١٥٥..... ثانياً : الحوار الإسلامي الغربي؟
- ١٥٨..... ثالثاً : دوائر مؤثرة في الحوار
- ١٦٢..... الجامعة والجامعيون
- ١٦٣..... (٣) مجلس الأمن الدولي أكبر مؤسسة استبدادية في التاريخ
- ١٧١..... فهرس الموضوعات
